

مسائل استخراج القرآن الكريم

بِقَلَمِ الْفَقِيرِ إِلَى لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى

مُصْطَفَى صَبِيحِي

شيخ الإسلام للدولة العثمانية سابقاً

القاهرة

١٣٥١

المطبعة السلفية - ومالكزيتها
لصاحبها محب الدين الخطيب

مسائل تزجيد القرآن

بِقِیَمِ الْفَقِیْرِ إِلَى لُطْفِ اللَّهِ تَعَالَى

مصطفى صبري

شيخ الاسلام للدولة العثمانية سابقا

القاهرة

١٣٥١

المطبعة السلفية - ومكانها
لصاحبها محب الدين الخطيب

﴿ حقوق الطبع محفوظة ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خصنا معاشر المسلمين على اختلاف أجناسنا بكتاب عربي مبين
أقرله بلفظه ومعناه على خاتم رسله لئلا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
فأصبحنا بنعمته اخوانا الهنا واحد وكتابنا واحد ونبينا قطع دابر الجاهلية وجعل
الاسلام جنسية فوقينا بفضلہ داء الامم وغدونا كلنا امة محمد ﷺ فالؤمن
للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ولا يستجلب اليه نقضا . وعلى آله وأصحابه والذين
اتبعوهم باحسان وشدوا ذلك البنيان الى أن خلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب
ولم يقدروه حق قدره فكفروا بنعمته وحاولوا تمزيق وحدته ، ومن يضل الله فلا
هادى له ويذرهم في طغيانهم يعمهون

أما بعد فقد يظن اناس مما أحدث في تركيا من مسألة ترجمة القرآن واقامة
المترجم مقام الاصل في الصلاة وغيرها ان المقصود منها تجنيس القرآن بالجنسية
التركية وهو غير ذلك ومن الغريب انه ارتفع بعض أصوات عربية في مصر تقابل
حادثة تغيير لغة القرآن بما زاد على التسامح في المسائل القومية وتعدُّ لمحدثيها أدلة
من كتب الفقه ما طلبوها فقلت متطوعو العرب ينصرون متطرفي الترك وان كان
ضد مركز القرآن العربي وان كان ضد مرضاة شعب الترك المسلم ، وهؤلاء
المتطوعون لا يدرون أن الحكومة الانقرية في واد والاتراك في واد وهم لا يزالون
يخضعون لسلطان القرآن العربي العام على جميع الامم المسلمة ولا يبغون عنه حولا
فأحبيت أن اقابل تلك الاصوات بصوت يدافع عن سيادة القرآن العامة وصيانة
الامة التركية أن يقطع لها آخر حبل يربطها بوحدة الاسلام وأرى أخطاء

المشركين في عمل القطع من العرب فلعلهم يفتهون ويرحمون الترك فينصرونهم
 بحجز ظالمهم عن الظلم لا بأن يكونوا عوناً للظالمين
 ومما يذكر بالأسف أن مسألة ترجمة القرآن الكريم شغلت الصحف اليومية
 والمجلات في مصر أياماً ثم ذهبت جذتها فصار يكتب من يكتب عنها بعنوان
 « ترجمة القرآن أيضاً » فكأنه يعترف بأنها طالت وأملت والحالة أن مسألة ذات خطورة
 في الدين والعلم كهذه لا تعامل معاملة مسائل الأيام تروج ثم يذهب رواجها بانقضاء
 أمدها ويفرغ عنها أما لكونها بسيطة يكفى للبت في أمرها مداولتها بالاخذ والرد
 بين ذوى أقلام دين أ كثرهم أن يكتبوا كثيراً ويتأملوا قليلاً وأما ثقله خطورتها
 فلا يعبا بالحق فيها والمبطل ولا بما إذا بقي في أذهان القارئ شيء مما كتبه المبطل
 فأثر شيء مما كتبه الحق فلم يُقنع . من هذا أرجو ألا يعد كتابي متأخراً عن أوانه ،
 إذ الأفكار تحتاج إلى النضج كما تنضج الاثمار ، وفوق ذلك فليس لمسألة العلم أجل
 مسمى وإنما العبرة بالقول الاصح

صادفت في صحف مصر دعائيتين تذكران لترويج مسألة الترجمة : دعاية أولى
 للاستاذ فريد وجدى منشورة على صفحات الاهرام ثم المقطم وهي دعاية ظاهرة
 مع التصريح باسم البلاد التي أحدثت فيها هذه المسألة بل ومع كل الدعاية والهتاف
 والتشجيع لمحدثيها فيها ، ودعاية ثانية على طرز قول الشاعر :

تبدت لنا كالشمس تحت غمامة بدا حاجب منها وضنت بحاجب

وهي منشورة في السياسة الاسبوعية وفي الاهرام لفضيلة الاستاذ الجليل
 محمد مصطفى المراغى شيخ الجامع الازهر سابقاً . والفرق الثانى بين الدعائيتين أن
 الاستاذ فريد وجدى تكلم بلسان جديد وبني دعايته على شبه عصرية اجتماعية
 وسياسية مع إلمام قليل بأقوال الفقهاء ، أما فضيلة الاستاذ المراغى فلم يتوسع في
 الموضوع مثله ولم يتعد حدود الفقه وأقوال الفقهاء في ترويج مادعاه وان خالفهم
 في مقاصدهم واتفق مع الاستاذ فريد في مغزاه ، فهو أراد أن يكسو التجديد العراء

الذي عرضه الاستاذ فريد على الناس لباساً قهيباً — وان لم يقده على قده فأشبهه بالكاسيات العاريات العصرية — فأردت أن أعلق نظرتين على كلمات الاستاذين ثم أتى رأيت الامام علاء الدين الكاساني صاحب (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) يتعصب لمذهب الامام أبي حنيفة في جواز الصلاة بالفارسية مطلقاً الذي مشى الثقات من فقهاء مذهبه على رجوع الامام عنه وعلوه رواية مرجوحة وهو يسمى أن يزرجه على قول صاحبيه الذي رجع اليه الامام أيضاً، ففكرت في أنه ربما ينجذب الناس بكلامه ويستخرجون منه سنداً لفتنة الترجمة فأنزله أيضاً في ميدان النقاش ولم أحجم عن تعزيز الاستاذين المعارضين بهذا الثالث القديم فعنيت بنقل كلامه في أثناء درس المسألة الفقهية وتعمقت كل قطعة منه بتعليقة

ومسألة ترجمة القرآن ان لم تكن تعد من المسائل العلمية والشرعية بالنسبة الى تركيا مثار ففتها لكن دعايتها في مصر علمية تعتمد على الشبه الرئيسية الآتية :

- (١) قول الامام أبي حنيفة في جواز القراءة بالفارسية في الصلاة مطلقاً
- (٢) قول صاحبيه في جواز القراءة بالفارسية في الصلاة للعاجز عن قراءة القرآن
- (٣) تفريق المتكلمين بين الكلام اللفظي والكلام النفسي عند قولهم بأن القرآن كلام الله غير مخلوق

فهذه مساند مسألة الترجمة القديمة اشترك الثلاثة في الاستناد الى الأولين منها وتفرد صاحب البدائع بالاستناد الى الثالث صراحة وألم به الاستاذان عند الاستخفاف بالنظم تجاه المعنى

- (١) ثم ان المجددين يدعون أهمية فهم القارئ معنى ما يقرؤه في الصلاة ويقولون ان كون الصلاة عبادة حية يتوقف على هذا الفهم
- (٢) وانه لا بد من ازالة حيلولة الذين يستغلون الدين بين الشعوب المسلمة خير العرب وبين القرآن وتمثيله بنصوصه المترجمة أمامهم ليكونوا على بينة من

كتابهم في عصر تكافح الأديان والمذاهب وتحريم الترجمة والأخذ بالتراجم
يعد جنباً وقراراً بكتاب الإسلام عن ساحة المقايسة بالكتب
(٣) حبس القرآن في الدائرة العربية يناق كونه ديناً عاماً ويؤيد شبهة الذين
يدعون اختصاصه بالعرب

والشبهة الأولى من الثلاث الأخرى تمسك بها فضيلة الأستاذ وبالغ في التمسك
حتى حُرّف كلمات الفقهاء عن مواضعها وتلاعب بها الأستاذ فريد في التشويش على
العقول، والشبهتان الأخيرتان تفرد بهما الأستاذ فريد

وهذه مساندة مسألة الترجمة الحديثة فأردنا أن نرتب كتابنا على قسمين قسم
لدفع شبهة القديمة وقسم للرد على شبهة الحديثة. إلا أن فضيلة الأستاذ لما أكثر
التحكك بفهم المعنى عند نقل أقوال الفقهاء لزمنا أن نبادر إلى الكلام عليه في
القسم الأول فبذلك اشتمل هذا القسم على أربع، واختص القسم الثاني باثنتين.
وتكاملنا في القسم الأول مع فضيلة الأستاذ ثم صاحب البدائع وفي القسم الثاني مع
الأستاذ فريد وجدى رداً على الشبهتين الأخيرتين وعلى مغالطاته الخارجة عن
الصدق. والله تعالى أسأله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ويتقبله جهاداً في سبيل
القرآن الحكيم



(٧)

القسم الأول

١

النظرة الخاصة بمقال فضيلة الاستاذ المراعى

ما حيد فضيلة الاستاذ الانقلابات اللادينية التي طرأت على البلاد الاسلامية كما حيد الاستاذ فريد ولا فرط في كرامة القرآن كتفريطه بنفى القداسة عن نظمه العربي وانكار اعجازه من ناحية البلاغة وادعاء استطاعة الكتاب لاسما الغربيين أن يأتوا بتراجم له تساوى أصله من كل وجه ، بل اعترف فضيلته بأن التراجم تنحط عن رتبة القرآن وتفقده الاعجاز والمعاني الثانوية التي تتبع الاعجاز ولكن ادعى أن المعانى الاصلية يستطاع حفظها عند النقل الى أى لغة وان الاحكام تستنبط من المعانى الاصلية وكونها محفوظة عند النقل يكفى للتراجم وصحتها بل يكفى لاستنباط الاحكام منها وارتقاء من أراد من الاعاجم الى رتبة الاجتهاد فى الكتاب من دون حاجة الى معرفة القرآن ولغته واعترف فضيلته أيضاً بأن جميع آيات القرآن لا يمكن ترجمتها ترجمة حرفية وانما يمكن ذلك فى بعض الآيات أو الآيات الكثيرة أو فى اكثر الآيات على اختلاف عبارات الشيخ ، وان الصلاة لا تجوز الا بتراجم الآيات التي يمكن ترجمتها ترجمة حرفية ولا تجوز الصلاة بتفسير القرآن ولا بالترجمة المعنوية التي هى فى حكم التفسير .

هذه خلاصة ما يرى القارئ فى مقال فضيلة الشيخ من الفرق بينه وبين الاستاذ فريد وبمحكم له بالاعتدال فى غير مسألة استنباط الاحكام من التراجم ، وهذا الفرق بين الاستاذين فى المقدمات فالاستاذ فريد جرى فيها وفضيلة الاستاذ الشيخ هادى متحوط وهما مع ذلك يتفقان فى الغاية والمرمى ففضيلته مع اعترافه

بامتياز القرآن على التراجم من حيث بلاغته المعجزة واعترافه بأن التراجم ليست قرآناً ولا يصح أن تسمى قرآناً وانما هي معاني القرآن يقول بعدم لزوم الاعجاز للاعاجم بل للعرب أيضاً بعد ذهاب عصر الذين أدركوا الاعجاز من طريق الذوق وآمنوا بالقرآن بسبب هذا الادراك ويرى قراءة التراجم أولى للاعاجم في الصلاة وغيرها كما سيأتي تفصيله لانفهام معانيها لهم فتكون صلاتهم حية بها فالقرآن ان بقي عندهم يبقى مستغنى عنه وتقوم مقامه التراجم حتى ان علماءهم يستغنون بها عن القرآن في استنباط الاحكام والوصول الى مرتبة الاجتهاد فهل لا يكون إذن اعترافه بعلو مكان القرآن على مكان التراجم وسلب تسميتها قرآناً هدرًا لا قيمة له في ساحة العمل الا بقدر ما يرى للمصلي القادر على قراءة القرآن من الاعاجم فاهماً معناه أن يجعل لصلاته حظاً من القرآن العربي وجوباً على مذهب صاحبي الامام مع ان الاستغناء بالتراجم يقضى على وجود مثل ذلك القادر في الاعاجم

ثم ان فضيلة الاستاذ عقد فصولاً لمقاله وبدأ بفصل امكان الترجمة وأتى في صدر كلامه بنقل طويل عن موافقات الامام الشاطبي خلاصته الاستدلال على صحة ترجمة القرآن وجوازها بصحة تفسير القرآن وجوازه باتفاق أهل الاسلام ويتضمن ذلك النقل أن للقرآن دلالات أصلية على معان مطلقة ودلالات تابعة على معان خاصة ، فمن حيث الدلالة الاولى التي لا تختلف باختلاف اللغات أمكنت ترجمة القرآن وان لم تمكن من حيث الدلالة التي تدور عليها ميزات نظم القرآن مثل الاعجاز . وانى لا أدري ما الحاجة الى التكلف باثبات جواز الترجمة المستدل عليه بجواز التفسير لأن هذه الترجمة تصير من قبيل التفسير ولا كلام في جواز الترجمة التفسيرية وانما الكلام في ترجمة تقوم مقام القرآن في الصلاة وغيرها مع أنه اعترف بأن الصلاة لا تجوز بالتفسير ولا بالترجمة التي تشبه التفسير وانما تجوز بالترجمة الحرفية والترجمة الحرفية لا يصح الاستدلال على جوازها قياساً بجواز التفسير لكونه قياساً مع الفارق ، ألا يرى أن التفسير يمكن في جميع آيات

القرآن ولا يمكن الترجمة الحرفية الا في بعضها باعتراف فضيلة الاستاذ . وأما الترجمة المعنوية التي صادفناها في كلامه وإياها عنى عند ما قال بإمكان الترجمة في كل الآيات وعند ما قال بإمكان حفظ المعانى الاصلية في التراجم وعند ما قال بعدم المانع عن تقليد المجتهد الاعجمي المترجم فهي عندنا ملحقة بالتفسير بل وعنده أيضاً ويؤيده أن الصلاة لا تجوز بها أيضاً عنده فما هي أيضاً بالترجمة التي تصلح أن تقوم مقام القرآن وان كان منفهما من كلامه أنه يقيمها مقامه للتلاوة في خارج الصلاة واستنباط الاحكام منها في حين أنه يقيم الترجمة الحرفية التي قال بإمكانها في بعض الآيات مقامه في الصلاة والترجمة المعنوية في غير الصلاة ولا توجد ترجمة واحدة نعم جميع الآيات وتقوم مقام القرآن في كل حال . وعندنا مانع آخر يمنع امكان ترجمة تقوم مقام القرآن وتساويه ولو من حيث الدلالة على المعانى الاصلية ويعم هذا المانع جميع أنواع الترجمة وهو أن الترجمة يحتمل وقوع الخطأ فيها مع عدم احتمالها في القرآن وقد اعترف فضيلة الاستاذ بعدم امكان أن تدعى العصمة لاي مترجم وكان قياس الترجمة بالتفسير والاستدلال بجوازه على جوازها يقضى عليه باعتراف احتمال الخطأ في الترجمة إذ التفسير يحتمله أيضاً

ثم ان الآيات التي يمكن فيها الترجمة الحرفية ليست بأكثر من التي تتعذر فيها وان كان زعم فضيلته على خلافه ، ولا حاجة بنا الى السؤال عن ترجمة مثل قوله تعالى : « ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك » إذ له أن يلحقه بالآيات التي تتعذر فيها الترجمة الحرفية ولا تتعذر الترجمة المعنوية بل ان كل آية مصدرية بنحو « وإذ قلنا لا ان ربك .. » أو « وإذ قال ربك .. » أو « وإذ قلنا للهلائكة » أو « وإذ قال موسى .. » أو « وإذ قال الله يا عيسى » أو « وإذ قلتم يا موسى » أو « وإذ تقول للذي أنعم » أو « وإذ ابتلى ابراهيم ربه » أو « إذ أنتم بالمدوة الدنيا » أو « وإذ يريكوم اذ النقيتم » أو « ويوم ينفخ في الصور » أو « ويوم يعرض الذين كفروا » أو « ويوم يعرض الظالم على يديه » أو « ويوم يناديهم

فيقول « أو يوم يجمعكم ليوم الجمع » أو « يوم تكون السماء » أو « سبحان الذي أسرى بعبده » أو « سبحان الله رب العرش » أو « فبعثنا للقوم الظالمين » يلزم أن يلحق بالآيات التي تأتي الترجمة الحرفية لان الافعال المحنوقة التي تتعلق بها الظروف الزمانية في هذه الجمل أو تنصب المصادر مما شاع حذفه في استعمال العرب ان لم تذكر في الترجمة التركيبية مثلا فلا تم معانيها حتى البسمة من هذا القبيل^(١) وإن ذكرت فلا تكون الترجمة حرفية فهي تتعذر بأدنى سبب يتولد من اختلاف اللغتين ويمكن الاكثار من إيراد أمثلة له من غير حاجة الى التمثيل بالآيات التي يأتي اعجازها وأسلوبها العالي الترجمة الحرفية

ومما ينبغي أن يعلم أن الترجمة الحرفية التي اعترف فضيلة الاستاذ بعلم جواز الصلاة بغيرها من أنواع التراجم ما هي بالترجمة التي أرادها محدثو فننة الترجمة ولا هي بالتي روجها زميل فضيلته أعني الاستاذ فريد^(٢) ولا بالتي ترجم اليها القرآن في السنة الغريبين بل المعتاد المتعارف في التراجم الزمنية الترجمة المعنوية ، إذ الترجمة الحرفية لا يراعى فيها الفروق التي تفترق بها اللغتان وتختلفان فتكون جامدة جداً ويكون جمودها زيادة على ضياع الاعجاز في التراجم وعلى أن الترجمة الحرفية

(١) والكون البسمة بما لا يترجم ترجمة حرفية من جهة حذف متعلق الجار ومن جهة عدم وجود ما يترجم اليه الرحمن والرحيم مفترقا كل منهما عن الآخر يقع الاشكال فيما روى من ترجمة سلمان الفاتحة بالفارسية وأيد به مذهب أبي حنيفة وقد نقل فضيلة الشيخ عن تلك الترجمة ترجمة البسمة الى الرحمن وليس فيها ترجمة الرحيم فعلى الاصل الذي اعترف به الشيخ من عدم جواز الصلاة بترجمة الآيات التي لا تقبل الترجمة الحرفية يلزم أن لا تجوز الصلاة بترجمة سلمان أما مع البسمة فظاهر وأما بدون البسمة فوجود الرحمن الرحيم في الفاتحة أيضاً . ولك أن تعد الحمد لله أيضاً مما لا يقبل الترجمة الحرفية لاحتمال كونه خيرا وانشاء وعلى ترجمة سلمان كلام آخر فيما يأتي.

(٢) وان زعم الاستاذ أن ما هو بصدد ترويجه هي الترجمة الحرفية فاجتهد في اثبات امكانها واستدل عليه بترجم الغريبين لكن الحق أن الترجمة التي أراد الاستاذ اثبات امكانها هي التي سماها فضيلة الاستاذ الترجمة المعنوية وقد عبر عنها الاستاذ فريد في موضع من كلامه بالترجمة الفنية وترجم الغريبين بل وكل ترجمة يراد بها تصوير الاصل بصورته الصحيحة من ذلك القبيل لاما عبر عنه بالترجمة الحرفية فهين الترجمة الحرفية التي في كلام الاستاذ وبين الترجمة الحرفية التي في كلام فضيلته فرق ولذا ذهب فضيلته الى عدم امكانها في كل آيات القرآن

ترجمة ناقصة لا تجرى في جميع الآيات ولا يتأتى بها مصحف ترجى يستبدله أهل
الفتنة بمصحف القرآن كما لا يوافق هوام ومغزاهم ما سيأتى من كتابة كل سطر
من القرآن وترجمته تحته . وإذن ففضيلة الاستاذ لم يرضهم بمقاله ولم يقض الحاجة
الزمنية التي ادعوها وانحاز فضيلته الى المترفين بها فلم ينفعهم في مقاصدهم بالرغم
من أنه ابتعد عن مقاصد الفقهاء الذين اجتهد واجتنبوا قولاً من كتبهم وساقوا مساق
فتوى الجواز وستطلع عليه

استنباط الاحكام من التراجم

ثم ان فضيلة الاستاذ نقل عن موافقات الشاطبي أيضاً ان الاحكام الشرعية
تستفاد من جهة المعانى الاصلية ولا تستفاد على ما هو المختار عنده من جهة المعانى
التابعة وانتقل من هذا النقل الى صحة استنباط الاحكام من التراجم حيث قال
« والتراجم لا يصح أن تسمى القرآن ولكن سلب هذه التسمية لا يستلزم سلب
جواز استخراج الأحكام منها لأن الأحكام تستفاد من المعانى التي هي مدلولات
الألفاظ العربية والمعانى يصح نقلها الى اللغات » فيريد أن يدعى ان غير العرب
يمكنهم أن يرتقوا الى رتبة الاجتهاد ويستنبطوا الأحكام من القرآن بواسطة
تراجمه من غير أن يعلموا شيئاً من نظم القرآن ولغة العرب ومناهج دلالتهما
المبسوطة في العلوم العربية وعلم أصول الفقه أو بتطبيق ما بين في علم الأصول لنظم
القرآن على نظم التراجم

ونحن نقول لو سلمنا ان الأحكام تستفاد من الدلالات الاصلية وسلمنا ان
سلب اسم القرآن من الترجمة لا يستلزم سلب جواز استخراج الاحكام منها فلا نسلم
ان استخراج الاحكام منها يعتبر استخراج الاحكام من القرآن لان الترجمة غير
القرآن لا اسماً فقط كما اعترف به ولا من جهة الدلالات التابعة فقط كما اعترف
به أيضاً بل ومن جهة الدلالات الاصلية كما قدمنا من ان الترجمة بكل دالاتها

بمحمّل وقوع الخطأ فيها وقد اضطر فضيلته الى الاعتراف به أيضاً مع ان القرآن لا احتمال فيه للخطأ ولا يصدق على الترجمة تعريف القرآن المذكور في علم الاصول من انه النظم العربي المنزل على محمد ﷺ المنقول عنه تواتراً فيما بين دفتي المصاحف فكيف يعتبر استنباط الاحكام من التراجم استنباطاً من القرآن والاجتهاد فيها اجتهاداً فيه . نعم سيأتى في بحث الصلاة بالترجمة ان القرآن عبارة عن المعنى على قول من أبى حنيفة وسيأتى قولنا في ذلك القول وسيأتى أيضاً ان القرآن كلام الله غير مخلوق بالمعنى النفسى عند الاشاعرة وسيأتى قولنا فيه أيضاً سيأتى كل ذلك ولكن مها كان القرآن عبارة عن أى شىء عند أى أحد فالقرآن في نظر الاصولى الذى ينظر اليه من ناحية كونه دليل الاحكام الشرعية وموضع الاجتهاد عبارة عن النظم العربي المنقول تواتراً وليس من هذا التعريف شىء في الترجمة فلا يكون الاجتهاد فيها اجتهاداً في القرآن قطعاً وفضيلة الاستاذ سلم نفي القرآن عن الترجمة ثم اعتبر الاجتهاد في الترجمة اجتهاداً في القرآن ولم ير أن يكون المجتهد بهذه الصورة مقلداً للمترجم مانعاً في اجتهاده فتخيل مجتهداً مقلداً في فهم معنى ما يجتهد فيه مع كون الاجتهاد ليس الا الفهم والامعان فيه وقياس هذا الاجتهاد المبني على التقليد بما نقله عن الغزالي رحمه الله من « ان الاحاديث التى اشهر رواتها بالعدالة وقبلتها الامة لا يلزم المجتهد أن يبحث عن أسانيدھا وان الاحاديث التى ليست كذلك يكفيه فيها تعديل الامام العدل في روايتها » غير تام التقريب لان ما قاله الغزالي تقليد في الاسناد لا تقليد في الاجتهاد كما يفعله المجتهد الذى يقلد المترجم في فهم معنى القرآن وقياسه باستعانة المجتهد بمعجم اللغة أو استشهاده بالاشعار المروية من أبعاد الأقيسة انطباقاً وهل يمكن أحداً أن يفهم كتاباً مؤلفاً في غير لغته الذى لا يعرف منه شيئاً سوى مراجعة معاجمه وما ذاك الا لان المعاجم أدوات عمومية ووسائلٌ تالية لا تعد حاجة المجتهد اليها في بعض الاحيان منقصة تخل برتبة الاجتهاد والانسان لا يتعلم اللغة من المعاجم كما يتعلمها من المعلم ولا يلزم المجتهد أن

لا يحتاج الى استعانة بأى شيء ويحضر عنده كل شيء فالمعاجم ربما تكون عوناً له من بعيد على اجتهاده الذى حضر عنده معظم ما يحتاج اليه فيه والتقليد فى الوسائط البعيدة لا ينافى الاجتهاد ما لم يدخل التقليد فى صلب الاجتهاد كمن يقوده المترجم الى كل ما يعرفه من القرآن الذى يفرض أن يكون مجتهداً فيه فكأنه يتدبر القرآن بعقل المترجم ويتفهمه بفهمه ويقلده فى كل شيء يتعلق به فقياس احتياجه اليه باستعانة أهل الاجتهاد من العلماء فى بعض الاحيان بمعاجم اللغة لا يليق الا بمن لا يقدر الاجتهاد قدره ولا الامانة فى الاجتهاد قدرها ولا العلم بلغة من اللغات والتعمق فيها الا بقدر ما يتمكن الانسان من مراجعة معاجمها فهذا فى غاية الغرابة من فضيلة الاستاذ الذى اشكى اقبال باب الاجتهاد فى الكتاب والسنة على العرب أنفسهم ثم اعتبره ممكنها لغيرهم بلا معرفة لغتهم أو هذه غاية فى تلك الشكاية ومراغمة على مقفل أبواب الاجتهاد فلو أمكن استنباط الاحكام من القرآن بواسطة ترجمته لما أوجب الاصوليون على المجتهد شروطاً من جعلتها معرفة لغة العرب . قال الاسنوى فى شرح المنهاج « السادس علم العربية من اللغة والنحو والتصريف لان الاذلة من الكتاب والسنة عربية الدلالة فلا يمكن استنباط الاحكام منها الا بفهم كلام العرب » والمعجب ان فضيلة الاستاذ اشترط على قارئ القرآن فهم العربية كما سيأتى ولم يشترطه على المجتهد

وانى كما أرى فضيلة الاستاذ ذاهلاً عن أقدم شروط الاجتهاد فى الكتاب والسنة أراه غير واقف على أحوال المسلمين الاعاجم حيث قال : « واذا كان الامر هكذا فكيف يدعى ان الذين يعتمدون على التراجم لا يسلم لهم شيء من أصول الاسلام وكيف يدعى ان مسلماً لا يقول بأن الاحكام تؤخذ من التراجم ثم كيف يقال هذا والعالم الاسلامى أكثره غير عربى وأكثر الامم الاعجمية لا تعرف اللغة العربية ولا تقرأ النص العربى وقد نقلت اليها أصول الاسلام كلها الى لغاتها وحملت لغاتها تلك الاصول كما حملت اليهم الفروع أيضاً وسلت

لهم تلك الاصول والفروع ، ولا يلزم من أن يكون أكثر العالم الاسلامي غير عربي وأكثر الامم الاعجمية لا تعرف اللغة العربية ولا تقرأ النص العربي وقد نقلت اليها أصول الاسلام وفروعها أن يكون نقلة تلك الاصول والفروع اليها هم الذين لا يعرفون اللغة العربية ولا يقرأون النص العربي فهو بحسب أن فيهم مترجمي الكتاب والسنة كانوا يعرفون اللغة العربية والنص العربي طبعاً وأن فيهم مجتهدين استنبطوا الاحكام من التراجم فكأن مترجميهم كانوا لا يجتهدون ومجتهديهم كانوا لا يعرفون العربية ولا يقرؤون النص العربي ، وهذا حساب عجيب ، والحال أن وصول أصول الاسلام وفروعه اليهم لم يكن بترجمة الكتاب والسنة الى لغاتهم ثم استنباط مجتهديهم الاحكام من التراجم بل بترجمة الاحكام المستنبطة من الكتاب والسنة أو استنباط مجتهديهم العارفين باللغة العربية الجامعين شروط الاجتهاد من الكتاب والسنة من غير ترجمة شيء ، وقد يوهم كلامه أن أكثر الامم الاعجمية لا يقرؤون النص العربي — أي القرآن — بل يقرؤون ترجمته والواقع أن كلهم يقرؤون من النص العربي على الاقل ما يجزئهم في صلاتهم وان لم يعرفوا اللغة العربية

ومما يفتقد عليه في هذا الباب قوله في ترويح الترجمة « وهل الافضل للامم الاعجمية أن تبقى كما هي قانعة بقراءة الفاتحة في الصلاة » لان الاحناف لا يقنعون بقراءة الفاتحة لوجوب ضم سورة اليها عندهم وغير الاحناف لا مساغ لقراءة الترجمة في الصلاة بتاتاً في مذهبهم ومقصوده من ذلك القول التعريض بقلة ما يقرأه الاعاجم في صلاتهم من القرآن لقلة معرفتهم به ونحن نسلم ذلك في عامتهم لكن أصل الداء عدم اهتمام المسلمين اليوم بأمر دينهم لا قلة معرفتهم بالقرآن وفي استطاعتهم الاكثار منها لو اهتموا بأمر الدين حتى أن المكثرين من معرفة القرآن لا يتوسعون في قرائته ويقنصرون في صلاتهم على قراءة سور محدودة فلو قرأوا التراجم لاقتصر وا منها أيضاً على تراجم سور محدودة

ومما تظهر منه سخافة اجتهاد فضيلة الاستاذ في تجويز الاجتهاد في القرآن بواسطة التراجم ان العهود الدولية التي يقع اتفاق الطرفين المتعاهدين على موادها في لغة من اللغات ويوقعان عليها انما تكون حجة ملزمة بنصها في تلك اللغة ولا يجوز الاحتجاج بتراجمها ولا الاستدلال بنصوص التراجم ، هذا في كلام البشر وكلام الله ليس بأهون منه !

ميزة القرآن وميزة الترجمة

فضيلة الاستاذ يعترف طبعاً بأن الاعجاز الذي حازه نظم القرآن لا يمكن نقله الى التراجم وليس ذلك في استطاعة البشر لكنه يقول مع الاعتراف بهذه الميزة القاهرة للنظم العربي « ان قراءة الاعاجم للنظم العربي نفسه لا يدلهم على الاعجاز وليس في استطاعتهم فهمه والأمة العربية الآن ومن أزمنة طويلة خلت لا يفقهون الاعجاز من النظم العربي وقد انقضى عصر الذين أدركوا الاعجاز من طريق الذوق وآمنوا بالقرآن بسبب هذا الادراك ونحن الآن نقيم على الاعجاز أدلة عقلية فنقول ان القرآن تحدى العرب وانهم عجزوا وهذا يدل على انه من عند الله »
 يعني انه لا مانع عنده في الترجمة من ناحية الاعجاز فهو ميزة القرآن بالنسبة الى العرب أما الاعاجم فليس في استطاعتهم فهمه بل العرب اليوم ومن زمان يشاركم في عدم فهم الاعجاز بالذوق من القرآن ثم يعود فيقول : « لا ينكر أحد ممن يتذوق طعم العربية مسلماً كان أو نصرانياً أو يهودياً ما للنظم القرآن العربي من الطلاوة واللذة والتأثير في النفوس ولذلك نقول انه يجب على كل مسلم يعرف العربية ويفهمها أن لا يجحدوا عن قراءة النظم العربي الى قراءة احدي التراجم فان ذلك عبث واستهزاء ولكن من لنا بأن نعرب الأمم الاعجمية الاسلامية لتنال هذه اللذة وتقع تحت هذا التأثير ولا يمكن الادعاء بأن النظم العربي يؤثر وتكون له لذة وطلاوة عند جاوي أو فارسي أو تركي أو ياباني أو صيني لا يفهم العربية فالأمم

الاسلامية التي لا تفقه العربية ليست الآن واقعة تحت تأثير طلاوة النظم العربي حتى تكون قراءة التراجم مانعة عنهم هذه الطلاوة وهذا التأثير وعلى العكس فان قراءة التراجم تجعلهم يحصلون على طلاوة المعاني ولذتها وتأثيرها ، ومن الخير أن نوفر لهم الحصول على بعض هذه المقاصد اذا فاتتهم المقاصد كلها . يظهر من مجموع ما نقلناه عن فضيلة الاستاذ من كون الدلالة على المعاني الاصلية المقصودة في استنباط الأحكام محفوظة في التراجم وكون الاعجاز غير مقصود ولا مفهوم للاعجم وكون اللذة والطلاوة والتأثير في النفوس غير موجودة بالنسبة اليهم في النظم العربي وموجودة في التراجم من ناحية الاطلاع على المعنى ، يظهر من مجموع ما ذكر ان قراءة التراجم أنسب عنده للاعجم وأنفع من قراءة النظم العربي وان كانوا يحسنون قراءته وان كانوا من حملته وحفاظه فالاستاذ يرى في قراءتهم النظم العربي فوات المقاصد كلها في حين أن يكون خيراً لهم الحصول على بعض هذه المقاصد في قراءتهم التراجم (وانى لا أرى خيراً قط في هذه الفكرة فكرة تحويل وجوه المسلمين غير العرب الى التراجم وترجيحها لهم فلو كان السلف الصالح من علماء الاسلام في هذه العقلية وزينت لهم هذه الفكرة لما بقي القرآن الكريم في أيدي الشعوب المسلمة غير العرب بل احتمال أن يترجمه العرب ترجمة عربية أقرب الى افهام عامتهم فيفقد القرآن تواتره العام وينقلب كتاباً يرجع اليه الخواص عند اللزوم أو يحفظ في دور الآثار ، ولكن الله سلم أئمة الدين من هذه العقلية وألهمهم الاهتمام بنظم القرآن ذلك الاهتمام الذي جعلهم يعرفون القرآن بالنظم العربي المنزل المنقول فيما بين دفتي المصاحف تواتراً وألهمهم البت بأن غير المتواتر ليس بقرآن حتى يكفر من أنكر ما هو من القرآن ويكفر من ألحق بالقرآن ما ليس منه فحرسوا مكان القرآن بسياجين فولاذيين من النقي والاثبات أن يدانى ساحته الشك والريب أو يأتيه الباطل من بين يديه أو من خلفه وكان هذا الاهتمام بحفظ القرآن مطلوباً عند الشارع حتى جعله وحياً متلوّاً فأوجب قراءته في الصلوات

الحس و وعد الثواب لتلاوته والنظر الى صحائف مصحفه من غير اشتراط فهم المعنى
للتالى والناظر فبفضل تحديد النظم للقرآن تقررت وحدته وقضى على الاختلاف فيه
وتخلص النص المنزل على الرسول ﷺ عن مزاحمة النصوص الملحقة به ، ووحدة
كتاب الاسلام نعمة عظيمة على المسلمين لا تعدلها فائدة فهم العامة الناقص معنى
القرآن عند تلاوة التراجم . فليت شعري كيف يرضى فضيلة الشيخ بضياح جميع
أوصاف القرآن التي ذكرها أئمة الدين في تعريفه من العربية والاعجاز والانتزال
والنقل بالتواتر والثبوت في المصاحف - وهو ذكر الاعجاز فقط واعتذر فيه - كيف
يرضى بضياح تلك الاوصاف عما يقرأه المسلمون بدل القرآن وبضياح وحدة
كتابه . وحلول التشتت والتفرق محلها وحلول الضعف مكان القوة وكيف يستغنى
بما يكسبون في قراءة التراجم من الفهم الناقص عن كل ما يضيع مع انا لانحرمهم
فهم المعنى ونقول فلتوجد الترجمة عندهم يرجعوا اليه متى شاءوا ويطالعوه كال تفسير
الموجز للقرآن بشرط أن لا يتخذوه قرآناً ولا يتلوه في الصلوات والمساجد
والاندية والمنازل كما يتلى القرآن فليس في تلاوة القرآن فوات جميع المقاصد كما
ادعاه فضيلة الاستاذ وفي تلاوة الترجمة الحصول على بعض منها بل في تلاوة
القرآن غير المانعة عن مطالعة الترجمة جمع المقاصد والفوائد كلها لان فيها تلاوة
الالفاظ المكتوبة في اللوح المحفوظ عند الله والتي تلقاها ملك الوحي من الله
تعالى فانزلها على الرسول ﷺ وقرأها عليه وهو قرأ على الصحابة والله أمرنا
بقرائه وترتيبه وفي قراءته أيضاً اعانة على محافظة وحدة القرآن وتواتره وبعد كل
ذلك فالمسلمون عربهم وعجمهم مستأنسون بقراءته وسماعه فافرون من قراءة
غيره وسماعه مكانه وهذا الاستئناس بالقرآن العربي تأمس في نفوسهم وأعرق
بحيث لا يمكن تبديله إلا على خلاف الطوع والرضا منهم كما وقع في تركيا وبهذا
يسقط حديث اللثة وحصرها للاعجم على التراجم فالمسلمون الاعاجم يجدون في
قراءة القرآن العربي واستماعه لذة لا تقل قطعاً عن لذة فهم المعنى والله قادر على أن
يخلق تلك اللثة في نفوسهم احتفاظاً بموقع كتابه فيها وأصدق شاهد على استلذاذ

المسلمين غير العرب بقراءة القرآن وسماعه وجود حملة القرآن في الاثراك بكثرة لا تحصى بألوف ولا بعشرات من الألوف فلم يستلذوا قراءته واستماعه لما كانت تلك الرغبة منهم في حفظه ومن يضمن لنا أن يوجد أحد يرغب في حفظ الترجمة كما يحفظ القرآن ويغيب في حفظه عند العرب والمعجم

وكنت في صباى أعالج حفظ القرآن في بلدتنا توفاد من بلاد الاناضول وأنا في تاسعة عمرى وكان استاذى الذى أقرؤ عليه في الكُتَّاب يستمع لى أنا وثلاثة أو أربعة من مثلى في وقت واحد وكان يغمض عينيه عند الاستماع حتى إذا غلظ أحدنا في التلاوة فتح عينيه عليه وكنا ننظر الى وجهه حال الانغاض ولا نخشى بأسه لعدم رؤيته إيانا والاستاذ رحمه الله وصبَّ عليه سجال غفرانه في خشوع تام فنراه تنجم قطرة دمع كبيرة من مؤق احدى عينيه ثم من مؤق أخرهما فتدحرجان من خديه الى لحيته الطويلة وكنا نراها منه كل يوم ولا إخال أن الاستاذ كان يفهم معانى ما نتلوه من الذكر الحكيم فجل ما كان يبكيه كل يوم من تلاوتنا عليه هو احترام القرآن ومحبته وما خلق الله في نفسه من التأثير والتلذذ به . ولو كان الرجل سمع مكان القرآن ترجمته بالترجمة لسد أذنيه وفر من سماع هذه البدعة أو بكى حينئذ أسفاً على القرآن

ثم ان مدار العبادة ليس تلذذ العابد بها بل اكتساب رضى المعبود والاقتمار بأمره فكمال العبادة ونقصانها يوزن بكال هذين الامرين ونقصانها فيها والله تعالى أمر المسلمين بقراءة القرآن الذى هو في عرف الشرع وتفاهم الناس اسم للقرآن الغربى المنزل فالخيدة عن قراءته الى قراءة غيره من أى أحد بحجة أنه يفهمه أو يستأذنه حيدة عن محجة الامر ومخالفة للامر وقد وسع علم الامر أن لغة القرآن عربية وان المسلمين شعوب فلم يقل هذا للعرب وللعاجم التراجم ولم يسمع في عصر النبي ﷺ ولا في عصر الخلفاء الراشدين ولا التابعين اختيار التراجم لتغير العرب واختلاف المسلمين على القرآن الا ما يروى من ترجمة سلمان الفاتحة

ولم يصل منها الى فضيلة الشيخ المراغى الا ترجمة بعض البسمة ولم يمكث عليها
الفرس الا ريثما استلانت أسنتهم القرآن كما شهدت به الرواية نفسها على تقدير صحتها
فأين ترجمة الفاتحة وأين ترجمة القرآن بالفرنسية فليُنظر فضيلة الشيخ الى ما وصل
اليه من ترجمة سلمان بواسطة رواية ضعيفة ثم ليقايس بينه وبين وصول القرآن
وطريق وصوله الى شعوب المسلمين وتوارثهم إياه سلفاً عن سلف بتواتر متواصل
وليفهم أن ترجيحه التراجم على القرآن للاعاجم لا يتفق وهذا التوارث المتصل طرفه
بعصر النبي ﷺ وأصحابه (

والذين يتذرعون الى ترويج التراجم من ناحية الاهتمام بفهم معنى ما يقرؤه
المصلي في صلاته ويقولون انه يناجى ربه فيجدر به أن يفهم معنى ما يقول في
مناجاته وان الصلاة حالة مناجاة لا حالة اعجاز يذهب عليهم أن الصلاة أمر بها
الشارع ورتبها وعين ما يقرأ فيها ولعل حكمة قراءة القرآن فيها التوسل الى الله
بكلامه فيلزم أن يكون كلامه لفظاً ومعنى وفي قراءته بنصه المعجز الاقرار بدليل
النبوة والخضوع له والاحتفاظ به وهو دليل بلفظه ومعناه فالقرآن كلام الله ومعجزة
خاتم الرسل ﷺ وقد أنزله الله بنصه ليكون معجزته فلا يبعد أن لا يتنازل الشارع
عن اعجاز ما أنزله معجزه فيأمر بقراءته في الصلاة بنصه ولا يجوز العدول عنه الى
ترجمته بحجة أنه يفهمها بعض المصلين دونه اذ المطلوب قراءة القرآن والترجمة من
حيث تفقد الاعجاز تغير القرآن بدرجة أنها تذهب باعجاز المعجزة وماذا يبقى في
المعجزة بعد ذهاب اعجازها . فهكذا يلزم أن تقدر الخسارة في الترجمة وتقاس
بفائدة فهم القارئ العامى معنى ما يقرؤه في الصلاة ونحن لا نمنعه من هذا الفهم
فله أن يستفهم في خارج الصلاة ما يقرؤه فيها أو يراجع الترجمة فيطلع على
معناه وقرؤه في الصلاة مطلقاً على معناه على أن العامى ربما لا يلائم عقله اذا فهم
المعنى أن يناجى ربه بما خاطبه الله به نبيه أو أمر به عباده ونهى ولو كانت صلاة
الاسلام من قبيل المناجاة المرتبة على عقلية أناس مثل دعاة الترجمة لما أمر فيها
بقراءة القرآن الذى هو كلام الله وخاطبه عباده بل بقراءة كلام المناجى لفظاً ومعنى (

مناسبة فتنه الترجمة بأقوال الفقهاء

وإذا لخصنا النظر في كلام فضيلة الشيخ في ترجمة القرآن وامكانها فهو لم يأت فيه بدعوى يظهر بطلانه لكل أحد كدعوى الاستاذ فريد نفي الاعجاز عن نظم القرآن فالشيخ روج الترجمة بأسلوب غير أسلوب الاستاذ، ولكنه كما علمت وستعلم من نقد كلماته والتنصيص على مواضع الضعف فيها لم يوفق أيضاً لاثبات مدعاه ولم يخل كلامه في نفسه من الاضطراب حيث قال تارة بإمكان الترجمة في جميع آيات القرآن كما أمكن التفسير وتارة بإمكانها في آيات دون آيات وتارة بإمكان ترجمته كله من ناحية الدلالات الاصلية، واستحالة ترجمته من ناحية الدلالات التابعة وتارة بأن الترجمة الحرفية غير مستطاعة في كل آيات القرآن وبناء على ذلك فلا تجوز الصلاة بأية آية مترجمة بل بالآية التي تترجم ترجمة حرفية فكانت غاية ما استخلصنا من تأليف كلماته بعضها مع بعض أنه يقول بإمكان الترجمة الحرفية في بعض الآيات وامكان الترجمة المعنوية في جميعها من ناحية الدلالات الاصلية

وفضيلة الاستاذ معترف بعدم حصول الاعجاز في أي نوع من أنواع التراجم لكن التراجم القائمة مقام القرآن المعجز يكون مواقع آيات التحدى فيها من أغرب ما يكون مثل قوله تعالى « قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً » فقارئ الترجمة لا يفهم منه شيئاً وهو يعلم أن الترجمة التي يقرأها مستطاع الاثيان بمثلها لمترجم آخر من نظراء الاول من غير احتياج الى اجتماع الانس والجن وارجاع الاشارة الى الاصل يؤدي الى تحريف في الترجمة ومثله لا يجوز في أي نوع من أنواع الترجمة لأن حق كلمة (هذا) أن يشار بها الى القريب وهو الترجمة لا الى الاصل البعيد ولان الاحالة

الى الاصل في الترجمة القائمة مقام الاصل يصير نقضاً لقيامها مقامه فما اعجب أعجاز القرآن يتحدى مترجميه مع معارضيه وتكون آية التحدى بنفسها آية في استحالة الترجمة أيضاً بجميع أنواعها وتنتقض بها دعوى امكان الترجمة المعنوية في جميع الآيات من ناحية الدلالات الاصلية لان ما ذكرنا من الاشكال يرد في ترجمة آية التحدى المعنوية أيضاً وهو اشكال في دلالتها الاصلية

ثم إنا نقول تمسكاً باعترافه بعدم امكان الترجمة الحرفية في كل آية : من يُهد اليه تصنيف آيات القرآن من حيث امكان ترجمتها وعدم امكانها ؟ ومن يكون كلامه الفصل في هذا التصنيف حتى تجوز الصلاة بترجمة الآيات التي تمكن ترجمتها ترجمة حرفية ولا تجوز بتراجم الآيات التي لا يمكن فيها الترجمة الحرفية كما نبه اليه ؟ ثم ماذا يفعل فضيلة الشيخ بترجمة بعض القرآن وماهى بعين المسألة الموضوعة على بساط البحث والدرس في هذه الآونة والتي ينتظر الناس رأى العلماء فيها أعنى ماحدث في تركيا وما يريد أن يفعله رجال أنقرة أو فعلوا وهي ترجمة القرآن جملة ووضع الترجمة مكان الاصل في الصلاة وغيرها واتخاذ مصحف تركي في مقابلة المصحف العربي العثماني من غير نظر الى امكان الترجمة أو عدم امكانها في جميع الآيات أو بعضها ومن غير نظر الى أن الترجمة المعنوية لا تجوز بها الصلاة وإنما تجوز بالترجمة الحرفية ومن غير نظر الى أن مذهب أبي حنيفة كذا ومذهب صاحبيه كذا ومذهب غير الاحناف كذا فالترجمة تقام مقام القرآن في تركيا أمكنت الترجمة أو لم تمكن أو أمكنت في آيات دون آيات أجاز أبو حنيفة أو صاحبه قراءتها في الصلاة أو لم يجزوا ، وبعبارة أخرى جازت الصلاة بالترجمة أو لم تجز فما هي الاحادثة مثل اقامة القانون السويسرى مقام القانون الشرعى أو اقامة الحلف باسم الشرف مقام الإقسام بالله أو اباحة زواج المسلمة من غير المسلم أو تسوية النساء بالرجال في الميراث فاذا كانت حادثة الترجمة مثل الحوادث الأخرى التي تقدمتها ولم يُسأل رأى العلماء فيها بتركيا ولا أبيع لهم النظر وابداء الرأى فهل

لا يكون البحث في مصر عن جوازها على مذهب أبي حنيفة أو غيره أو الاستدلال عليه بنقل من كتاب الموافقات للشاطبي أو شرح الملتقى لغيره من المذاهب التي ألفيت في تركيا مع قانون الشريعة والكتب التي نسخت معه من فضول الكلام؟ نعم لم يُغفل فضيلة الشيخ في مقاله مسألة المتهم في دينه واعترف بعدم جواز ترجمته وقراءته من التراجم خلال ذكر الاحتمالات والحال ان الحادثة الزمنية كانت عبارة عنها بعينها والشيخ ذكرها كسألة استطرادية ومن قبيل جمع الاحتمالات وأفرغ جل جهده على تحرى الجواز والامكان للترجمة بل رجح الترجمة لغير العرب فاذا كان أصحاب الحادثة متهمين في دينهم فمن أولئك الذين سعى فضيلته كل السعى في تحرى الجواز لترجمتهم واعداد الافكار في مصر لا قرارهم عليها؟ وهل لا يخطر بباله ان ما كتبه يعتبر فتوى الجواز لحادثة الترجمة الانقرية، وهو يعلم قطعاً ان المقصود منها أن تكون ضربة قاسية على نظم القرآن بعد الضربة على معانيه واحكامه؟ وان كان لا يعلمه --- وهو غير خاف على أحد --- فذلك جهل أو

تجاهل لا يليق بجاه من يريد أن ينفع بعلمه الاسلام في هذا الزمان ومحصل القول بالنظر الى النزعة التي لزمتم فضيلة الاستاذ من أول مقاله الى آخره ولم تفارقه أيضاً عند نقل أقوال الفقهاء المختلفة أنه أجاز الترجمة ورجح القراءة منها لغير العارفين باللغة العربية واستخرج من كل فرصة هذا الجواز وهذا الترجيح حتى استخرجها من كلام الفقهاء المانعين أيضاً فانظر الى أنه بعد أن نقل عن التعجيس « و يمنع من كتابة القرآن بالفارسية بالاجماع لاننا أمرنا بحفظ النظم والمعنى فانه دلالة على النبوة ولانه ربما يؤدي الى التهاون بأمر القرآن » وعن فتح القدير « وفي الكافي أن اعتاد القراءة بالفارسية أو أراد أن يكتب مصحفاً بها يمنع فان فعل في آية أو آيتين فلا فان كتب القرآن وترجمة كل حرف جاز » وعن رسالة الشرنبالي المسماة بالنفحة القدسية في أحكام القراءة والكتابة بالفارسية قال المحبوبي والخلاف يعني على الرواية المرجوحة - أي على قول الامام المرجوع

عنه - فيمن لا يتهم بشيء وقد قرأ في الصلاة كلمة بالفارسية أو أكثر منها أما لو اعتاد قراءة القرآن أو كتب المصحف بالفارسية بمنع أشد المنع حتى قال الفضلي من تعمد ذلك يكون زنديقاً أو مجنوناً والمجنون يداوى والزنديق يقتل » وعن الرسالة المذكورة أيضاً « وحاصل ما تقدم وملخصه حرمة كتابة القرآن بالفارسية إلا أن يكتب بالعربية وتفسير كل حرف وترجمته » فبعد كل هذا وذاك قال فضيلة الاستاذ : « فلدينا في هذه المسألة خلاف أيضاً لكن المحبوبي رحمه الله كشف لنا وجه الحق وأثار لنا الطريق ذلك أنه على الرواية المرجوحة عند الامام كان يجوز للقادر على العربية أن يقرأ بالفارسية فنبه المحبوبي الى أن هذا الجواز عند الامام فيمن لا يتهم بشيء وقد قرأ في الصلاة بالفارسية كلمة أو أكثر أما الرجل المتهم بالعبث بالقرآن والمتمهم بالزندقة والالحاد فلا يترك على عبثه يقرأ الترجمة وهو قادر على العربية » والظاهر أنه أراد القادر على قراءة القرآن العربي ثم قال : « وكذلك الرجل الذي يفهم العربية ويعتاد القراءة بالفارسية » وبقى من لا يفهم العربية ولكنه يقدر على قراءة القرآن العربي ان اعتاد القراءة بالفارسية خارجاً عن كلامه وخارجاً عن المنع ثم علل كلامه السابق بقوله : « فان حالته هذه تدل على الجنون أو الزندقة لانه ليس من اللائق برجل يعرف العربية ويعتزم النظم العربي ويعتقد اعجازه أن يتركه الى التراجم » وبقى في هذا المحل أيضاً من لا يعرف اللغة العربية ولكن يقدر على قراءة القرآن العربي « فالذي يتركه وهو على هذه الحالة اما مجنون أو زنديق أما الاجماع الذي في عبارة التجنيس فقد عرفت قيمته بنقل صاحب الفتح عن الكافي على أن عبارة التجنيس تشير أيضاً الى ما في كلام المحبوبي فان الذي أمر بحفظ اللفظ والمعنى هو القادر على حفظ اللفظ والمعنى والذي يتهاون بأمر القرآن اذا كتب بالفارسية هو الذي يعرف الكتابة بالعربية ويقدر على القراءة بها أما الاعجمي الذي لا يقدر على الكتابة بالعربية وعلى القراءة والفهم بها فانه يتهاون بأمر القرآن اذا لم يبحث عما يستطيعه منه فاذا لم يستطع الا معناد وتدبر

معناه وجب عليه أن يحرص على ما يقدر عليه « يعني يجب عليه أن يكتب الترجمة ويقرأها فزاد في تصوير المسألة على عدم قدرة القراءة عدم قدرة الفهم ووضع عدم قدرة الفهم تارة موضع عدم قدرة القراءة وجمع بين العجز عن أداء القرآن بالعربية وعن النطق بالعربية وعن الفهم بالعربية في قوله « وعلى هذا فكل مسلم عاجز عن أداء القرآن بالعربية وعن النطق بالعربية وعن الفهم بالعربية يستطيع أن يقرأ ترجمة القرآن للعظة والهداية والتدبر ويصلى بها وجوباً أن لم يعرف شيئاً من العربي وله أن يضمها الى النظم العربي اذا كان حسن القصد » والفقهاء الذين نقل فضيلة الشيخ عنهم لم ينظروا في القدرة والعجز الا الى القدرة على القراءة والعجز عنها ولم يذكروا للعاجز عن الفهم حكماً خاصاً في الصلاة وفي خارج الصلاة لكن الشيخ يُغني بمسألة فهم العربية ويرجح للعاجز عنه أن يقرأ الترجمة خاصة في خارج الصلاة وأن يضمها الى القرآن العربي في الصلاة ويخص المنع عن قراءة الترجمة بأحد رجلين رجل يتهم بالعبث بالقرآن أو رجل يقدر على قراءة القرآن ويفهم معناه أما غير المتهم العاجز عن فهم القرآن لا عن قراءته فهو عنده يختار قراءة الترجمة ويعتادها طبعاً مع أن هذا يناقض صراحة ما نقله عن المحبوبي من قوله « واختلف فيمن لا يتهم بشيء وقد قرأ في الصلاة كلمة بالفارسية أو أكثر منها ، أما لو اعتاد قراءة القرآن أو كتب المصحف بالفارسية يمنع أشد المنع حتى قال الفضلي من تعدد ذلك يكون زنديقاً » يعني سواء كان من اعتاد القراءة بالفارسية أو كتب مصحفاً فارسياً منهما بشيء أو غير متهم فاهماً بالعربية أو غير فاهم وسواء كانت قراءته في الصلاة أو خارجها فالجواز في كلام الفقهاء على قول أبي حنيفة المرجوح عنه مقصور على قراءة غير المتهم في الصلاة كلمة أو أكثر من كلمة بالفارسية أما اعتياد قراءة الفارسية فمنوع مطلقاً أشد المنع للمتهم وغيره الفاهم العربية وغيره للمصلي وغيره والمنع في المتهم أعم للقراءة القليلة والقراءة المعتادة فبين ما يفهم من كلام الفقهاء الذين نقل عنهم وبين ما يعيل اليه فضيلة الشيخ تباين ظاهر فهو يخالفهم في حين أنه ينقل عنهم للاستدلال بكلامهم والعجب منه أنه يصرح في

مقاله بأنه لا يرجح بقاء الامام على رأيه الذي روى رجوعه عنه وانه يرى ما رآه صاحبه من وجوب قراءة النص العربي للقادر عليه ثم تراه في خلال كلماته يذهب مذهبا أبعد مما ذهب اليه الامام ورجع عنه لأن الامام - حتى في قوله المرجوع عنه - لا يجوز اعتياد القراءة بالفارسية كما علمت من نصوص الفقهاء المتكلمين على مذهبه وفضيلة الشيخ يجوز اعتياد القراءة بالتراجم بل يرجحه لغير فاهم العربية وهذا مقترق ومتباعد عن رأى الامام بمرحلتين وعن رأى صاحبه الذي يقول عنه الشيخ أنه يرتئيه بمراحل^(١) ثم ان الامام في رأيه الذي رجع عنه يجوز القراءة بالفارسية لمن يجوزها مع الكراهة وقد نبه اليه فقهاء مذهبه قال في النهاية « حاصل الخلاف أن أبا حنيفة يجوز ويكره وعندهما لا يجوز الا اذا كان لا يحسن العربية وعند الشافعي لا يجوز أصلا » وفي المحيط البرهاني « اذا قرأ في الصلاة بالفارسية جاز قراءته عند أبي حنيفة سواء كان يحسن العربية أو لا يحسن غير أنه ان كان يحسن العربية يكره وهذا قول أبي حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد ان كان يحسن العربية لا يجوز » . وفي الهداية : « يجوز على قول أبي حنيفة ويصير مسيئاً لمخالفة السنة المتوارثة » وفضيلة الاستاذ لم يذكر في مقاله هذه الكراهة والاساءة التي في قول الامام المرجوع عنه بل نص على الجواز فقط واذا نحن لم نغفل تقييد الجواز بالكراهة والاساءة فيفترق مذهب الاستاذ عن مذهب الامام الذي رجع عنه بثلاث مراحل وعن مذهبه الذي رجع اليه وادعى فضيلته أنه

(١) ولا محتمل لان يكون منشأ غلط فضيلة الاستاذ في ادخال فهم المعنى في نصاب القدرة واقامة العلم بلغة العرب مقام القدرة على قراءة القرآن قول الفقهاء عند ذكر القادر أو العاجز « القادر على العربية أو العاجز عن العربية » لان مرصوف العربية المحذوف في كلامهم انما هو القراءة لا اللغة فمرادهم القادر على القراءة العربية أو العاجز عنها لا القادر على اللغة العربية أو العاجز عنها اذ المقام مقام القراءة ولذا صح حذفه لظهوره وربما صرحوا بهذا الموصوف المحذوف كقول صاحب البدائع عند تحرير الخلاف بين أبي حنيفة وصاحبه والشافعي في هذه المسألة : « ثم الجواز كما ثبت بالقراءة العربية بثبت بالقراءة الفارسية عند أبي حنيفة سواء كان يحسن العربية أو لا يحسن وقال أبو يوسف ومحمد الخ »

مذهبه باربع. فهذا تحقيق مذهب الامام الذي طنطن به مروجو ترجمة القرآن بمصر
اجازة لاحقة بما حدث في تركيا

وهذا في حق القراءة أما كتابة المصحف بالفارسية عند فقهاء مذهب الامام
على ما نقل عنهم فهي ممنوعة بالاجماع أشد المنع ان كان مستقلا ومجردا عن النص
العربي ومع النص العربي على الخلاف فصاحب التجنيس منعها أيضا وصاحب
الكافي أجازها بشرط أن يكتب القرآن ويكتب تحته تفسير كل حرف ونظر
الفقهاء في ذلك على اختلاف آرائهم متوجه الى عدم الاخلال بحفظ القرآن لأننا
مأمورون بحفظ اللفظ والمعنى لكونه دليل النبوة فاهتموا بأن لا تكون الكتابة
بالفارسية مؤدية الى الاخلال بحفظ الاصل المطلوب حفظه وأن لا تكون مؤدية
الى التهاون بأمره فمن منع كتابة المصحف بالفارسية وأطلق في المنع أراد ذلك
ومن أجاز واشترط كتابة الاصل العربي مع الترجمة أراد ذلك وفضيلة الاستاذ
يقول انه يرجح قول صاحب الكافي أي الجواز المشروط امكن ما الفائدة في
كتابة الاصل مع الترجمة بعد أن رجح الاستاذ للاعاجم قراءة التراجم فترجيحها
لهم يسوقهم الى اعتياد قراءتها الذي منع عنه الفقهاء أشد المنع واعتياد قراءة
التراجم يؤدي بهم الى اهمال الاصل العربي وهذا هو الاخلال بحفظ القرآن
والتهاون بأمره اللذين يحذرهما الفقهاء لكن من الغريب المدهش أن الاستاذ
يأخذ كلام التجنيس الذي أصاب المحز في مسألة ترجمة القرآن وكشف عن داء
هذه الفتنة الزمنية فيفسره بغير ما أراد به قائله وفهم عنه الناس ويرهقه على ضد
المراد المفهوم حتى يستخرج منه أيضا ترويح التراجم وترجيحها للاعاجم على النظم
العربي حيث يقول وقد نقلنا عنه سابقا فنكره اهتماما بشأن إغرابه : « على أن
عبارة التجنيس أيضا تشير الى ما في كلام المحبوبي فان الذي أمر بحفظ اللفظ
والمعنى والذي يتهاون بأمر القرآن اذا كتب بالفارسية هو الذي يعرف الكتابة
بالعربية ويقدر على القراءة بها أما الاعجمي الذي لا يقدر على الكتابة بالعربية

وعلى القراءة والفهم بها فإنه يتهاون بأمر القرآن إذا لم يبحث عما يستطيعه منه فإذا لم يستطع إلا معناه وتدبر معناه وجب عليه أن يحرص على ما يقدر عليه » وكان يكفي فضيلة الاستاذ مفهماً بان عبارة التجنيس تأتي تفسيره هذا قوله « يؤدي الى التهاون ... » وما ذكره من كتابة من يعرف كتابة العربي وقراءته وفهمه بالفارسية تهاونٌ بأمر القرآن بالفعل لا فعل يؤدي الى التهاون وعلى تفسيره يبقى من كتب بالفارسية وهو قادر على كتابة العربي وقراءته لا على فهمه خارجاً عن البحث ولا يعد متهاوناً مع أنه داخل في مراد صاحب التجنيس وفعله يؤدي الى التهاون بأمر القرآن ومثل ذلك الرجل أعنى القادر على كتابة القرآن العربي وقراءته غير فهم المعنى إذا كتب القرآن العربي يعد متهاوناً على تفسير الاستاذ من ناحية حفظ المعنى الذي يستطيع حفظه نوكتبه بالفارسية ولم يقل به أحد من الفقهاء ويدخل في المذنبين بذنب هذا التهاون أكثر كتّاب المصاحف من المسلمين الذين اهتموا قديماً وحديثاً بكتابتها راجين من الله الثواب الجزيل وأكثرت المصاحف القيمة الموجودة في أيدينا آثار أقلام كتّاب من هذا القبيل حتى المصحف الذي كتبه الخطاط البارع الشيخ عبد العزيز التركي وطبع في مصر يعد من تلك الآثار ومن الذنوب أن نعتبر أولئك الخطاطين مذنبين متهاونين بأمر القرآن لعدولهم عن كتابة التراجم الى كتابة القرآن العربي ومراد صاحب التجنيس من تلك العبارة التي صرّفها الاستاذ عن موضوعها ولم يحتفظ بمعناها وهو مروج المعنى ومرجح على اللفظ أنه إذا لم يُمنع من كتابة القرآن بالفارسية واعتمادها الناس فإن ذلك يؤدي الى إهمال القرآن العربي وذلك مخل بحفظ القرآن لأن ما أهمل يكون عرضة للضياع ونحن مأمورون بحفظ القرآن بلفظه ومعناه لأنه دليل النبوة وربما يؤدي ذلك أيضاً الى التهاون بأمر القرآن لأن ما أهمل وانصرف وجوه الناس الى غيره يستهان بأمره عادة ولا يعنى بشأنه

هذا مراد صاحب التجنيس وهو ظاهر لكل أحد ينظر عبارته المنقولة ما لم يعتل نظره بعلة الدعاية لترجمة القرآن

وأما قول فضيلة الاستاذ « وفي الحق أننا ننظر الى الامم بعين الخيال ولا نعتبر الواقع وطبيعة الناس فهذه دولة الفرس دخلت الاسلام في عهد شبابه ولكنها لم تنسلخ عن لغتها والامة التركية كانت دولة الخلافة فيها وكانت حامية الاسلام و اختلطت بالامم العربية ومع ذلك فهي باقية على لغتها . . وفي مركز أسوان في القطر المصري أجناس مختلفة لهم لغات مختلفة . والحماكم تحتاج الى مترجمين لا قواهم وكذلك في بلاد السودان في وسط القبائل العربية أجناس مسلمة تحافظ على لغاتها المنحطة ، ولا تعرف إلا قليلا من العربية مع الخلطة في المرافق ومع الجوار واتحاد الحكومة والحكام ، كل هذا حاصل والناس طامعون بعد في تعريب الامم المختلفة من هنود وجاويين ويابانيين وصينيين وأتراك وجراكسة ، وطامعون في أن يصيروهم علماء في اللغة يصلون بعلمهم الى الاجتهاد والاستنباط من نظم الكتاب العربي « فحشو مفسد في بحث ترجمة القرآن ومغالطة في نقاش المانعين عنها كأنه يعيب بمثل هذا الحشو على المانعين من ترجمة القرآن واقامة التراجم مقام الاصل قتلى في الصلوات وغيرها فالذين يرجحون اجتماع الاقوام المسلمة في جامعة القرآن العربي يريدون تعريبهم في نظر فضيلة الاستاذ ويسعون وراء الخيال المستحيل الحصول ولو كان اجتماعهم في جامعة القرآن العربي خيالا ومحالا كما يقوله لما حصل هذا الاجتماع ودام طول تاريخ الاسلام الى يوم أحدثت فتنه الترجمة . ومن يطمع في تعريب من أحصاهم الاستاذ من الاقوام المختلفة وتصيرهم علماء في اللغة العربية واصلين بعلمهم الى رتبة الاجتهاد والاستنباط من القرآن العربي ؟ وما حاجة الاسلام الى أن يكون المسلمون كلهم علماء مجتهدين ؟ وانما يكفيه أن يكونوا مسلمين مخلصين ، والذي

نطمع فيه و ننتظره منهم أن يتعلموا القرآن العربي ليقرأوا في الصلاة ما تيسر منه وجوبا وفي خارج الصلاة ماشاؤا تنفلا وليس هذا من تعريب الاقوام ولا من ارادة المستحيل في شيء و ننتظر أيضا أن ينفر من كل قوم منهم طائفة ليتفقوا في الدين وليندروا قومهم كما وقع في قرون الاسلام الماضية ومن أراد اليوم أن يتفقه في الدين ويكون عالماً مجتهداً قادراً على استنباط الاحكام من الكتاب والسنة فعليه أن يتعلم لغة القرآن ويستسهل الصعب لأن رتبة الاجتهاد لاتنال بلا جهد ولذا لانطمع أن يكون جميع المسلمين كذلك . نعم ان فضيلة الاستاذ يطمع في تصيير كل المسلمين من غير العرب مجتهدين في الكتاب والسنة بواسطة التراجم من غير أن يعلموا ويتعلموا الكتاب والسنة ويريد أن يجعل لكل قوم قرآناً فيختلفوا من بعد ما اتفقوا ويكونوا من الذين قال عنهم القرآن الكريم « تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات »

ومن أقوال الاستاذ التي لا يلتئم ظهرها مع بطنها قوله عن نفسه انه لا يرجح بقاء الامام أبي حنيفة على قوله الذي روى رجوعه عنه في جواز قراءة القادر على العربية بالفارسية في الصلاة ثم نراه يسعى في تعليل رواية الرجوع فيقول « فان رواية الرجوع نسبت مرة الى أبي بكر الرازي ونسبت مرة الى نوح بن مريم وعلى بن الجعد وأغفلت مرة في كتب الامام محمد وأغفلت في شرح المبسوط للسرخسي ، وفي كتب قاضيخان أفيمكن أن نثق بهذه الرواية وثوقا مطلقاً أم ينبغي أن نقابلها بشيء من التحفظ لان المقدمين من صدور المشايخ لم يشيروا اليها » مع أن نسبة الرواية الى أبي بكر الرازي لاتنافي نسبتها الى نوح بن أبي مريم وعلى بن الجعد ولا ينفي صحتها اغفال بعض المتقدمين تلك الرواية ما لم يتكلموا عليها ولم يكذبوها ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، على أن السرخسي ان اغفلها في المبسوط فلم يغفلها في المحيط وفي شرح الجامع الصغير وقاضيخان مع اغفال رواية الرجوع اختار قول الامامين على قول الامام ، فهناك رواية الرجوع التي

اعتمد عليها الثقات وهناك اختيار قول الامامين الذي اشترك فيه من أغفل رواية رجوع الامام مع من لم يغفل وهناك مع كل ذلك ضعف قول الامام ذلك جداً فاما أن يكون راجعاً عن قوله أو مخطئاً فيه وهو غير معصوم كما سيأتى تحقيقه . قال في التحقيق شرح المنتخب : قد صح رجوع أبي حنيفة الى قول العامة رواه نوح ذكره نجر الاسلام في شرح كتاب الصلاة وهو اختيار القاضي أبي زيد وعامة المحققين انتهى ، وفي الهداية وعليه الاعتماد وفي محيط السرخسى ذكر أبو بكر الرازى أنه رجع الى قولها في القراءة وعليه الاعتماد انتهى . لكن فضيلة الاستاذ لو كان في قدرته رجع الامام عن رجوعه لفعله وماله ولقول الامام ذلك فان مذهب الاستاذ في ترجمة القرآن يخالفه أيضاً ويجاوزه الى أبعد منه بمراتب كما سبق

قراءة الترجمة مع القرآن

ومن الغرائب التي امتاز بها مقال فضيلة الاستاذ أنه أحدث ضم شيء من الترجمة الى القرآن العربي للقادر على قراءته في الصلاة واستخرجه من عصارة أقوال الفقهاء فيمن قرأ الترجمة قادراً على قراءة القرآن هل تفسد صلاته أم لا وهل الخلاف بين قول الامام المرجوع عنه وبين قول صاحبيه في الفساد أو الاعتداد وعلى الثاني لا تكون قراءة الترجمة على قولها مفسدة للصلاة ولا معتداً بها من القراءة فانتقل فضيلة الاستاذ من عدم الاعتداد وتوصل به الى أن يجعل ضم الترجمة الى القرآن أمراً معتداً به ومرغوباً فيه فقال : « وعلى هذا فكل مسلم عاجز عن أداء القرآن بالعربية وعن النطق بالعربية وعن الفهم بالعربية يستطيع أن يقرأ ترجمة القرآن للغة والهداية والتدبر ويصلى بها وجوباً إن لم يعرف شيئاً من النظم العربي وله أن يضمها الى النظم العربي اذا كان حسن القصد » ومقصوده من هذا الضم يحتمل أن يكون إطالة القراءة في الصلاة ممن لا يعرف من القرآن إلا القدر المفروض ،

وربما صرح بهذا المقصود في مختتم مقاله وعندنا أن الوقت الفاضل عن قراءة القدر المفروض أولى به أن ينحصره لتعلم ما زاد عن ذلك القدر من القرآن من أن ينحصره لإطالة القراءة بشيء من الترجمة ويجعل الصلاة صلاة مختلطة ، ويحتمل أن يكون مقصوده من ضم الترجمة الى القرآن قراءة شيء مما يفهم معناه وهو قادر على اطالة القراءة من القرآن غير فاهم معناه ومذهب الاستاذ في الاهتمام بفهم المعنى يسم هذا الاحتمال ما لم يكن ضم الترجمة الى القرآن يفسد الصلاة وقد سبق من الكلام على فهم المعنى فالاستاذ يميل بكل وسيلة الى أن يجعل للصلاة الاعاجم حظاً من الترجمة حتى صلاة القادرين منهم على قراءة القرآن العربي ولا يتأمل في أن الترجمة ليست بقرآن وقراءتها تحتمل أن تكون مفسدة كما ذهب اليه بعض الفقهاء ومنهم قاضيخان في فتاواه وشمس الأئمة السرخسي في أصوله والانتقائي في غاية البيان فلا احتياط على الأقل قاض بعدم قراءتها بل نقول ان مذهب الامام أبي حنيفة وانوسع الشروع في الصلاة والذكر فيها بغير اللغة العربية والأذان والاقامة والاجابة كذلك مع مخالفة صاحبيه في كل ذلك للقادر على العربية ومع ترجيح الفقهاء قولها ورواية رجوع الامام التي مشى عليها الثقات في القراءة وبعضهم في الشروع أيضاً ومع ان الجواز عنده لا يخلو عن الكراهة والبدعية والاساءة في جميع تلك المسائل كما نبه عليه صاحب آكام النفائس ووسع مذهب صاحبيه ضم القراءة بالترجمة على القراءة بالعربية على رأى بعض الفقهاء القائلين بعدم الفساد وعدم الاعتداد مع لزوم الكراهية فيه أيضاً ، فالسالمون لم يدخلوا في الصلاة لا قراءة ولا ذكراً بغير العربية واتفق فيه الأحناف مع غيرهم ولم يعملوا بما كانوا يجدونه في مذهبهم لو تحروه من الجواز ولو على بعض الاقوال ولو مع الكراهة وما عن ذلك التخليط في الصلاة وبعبارة أخرى تغيير صلاة الاسلام والتفريق فيها بين الأقسام الالملاحدة أنقرة بمقصدسى . فدل ذلك على ان مذهب المنع أسلم وأحمى لمصلحة الاسلام فواجب العلماء أن يعنوا بدرس الأحوال ولا يخبطوا في آثار قيل وقال وينظروا في أحداث الزمان بالتحديق

ويسدوا أبواب الفتن على وجود الخائنين المتلاعبين بالاسلام والمسلمين لا أن يُعدوا لهم سندا من المذاهب الاسلامية ويعبدوا لهم طريق الزيف والفساد والمذاهب في الاسلام يُذهب اليها لخدمته ومصالحته وهما غاية كل متحنف أو متشفع أو غيرهما فلا يتردد عالم حنفى أن يفتى بمذهب الشافعى اذا رأى مصلحة الاسلام فى أى مسألة عند مذهبه وفيه ارضاء روح أبى حنيفة ولا يتردد عالم شافعى أو مالكي أو حنبلى أيضاً أن يفتى بمثل ذلك ولا تعظم فى عين أحد منهم مخالفة امامه عظيم مخالفة مصلحة الاسلام وبذلك يرضى امامه عنه

وقد علمت ان جواز القراءة بالفارسية فى مذهب أبى حنيفة المرجوع عنه المقرون بالكرهة مقيد أيضاً بما دون الاعتقاد وكذا الكتابة بها أما الاعتقاد فى القراءة أو الكتابة ممنوع عنه أشد المنع وتصر بحمهم بهذا المنع فوق ما يقتضيه الاصرار والاستمرار على المكروه ومنه يعلم ان جواز ضم القراءة بالفارسية على العربية غير المعتد بها فى مذهب الامامين يلزم أن لا يبلغ درجة الاعتقاد لان اعتياد القراءة بالفارسية اذا كان ممنوعاً فى مذهب الامام المرجوع عنه فمنعه فى مذهب صاحبيه أولى ويلزم أيضاً أن يكون جواز القراءة بالفارسية للعاجز عن قراءة القرآن العربى على مذهب الامامين الذى هو مذهب الامام أيضاً بعد رجوعه عن قوله الاول مخصوصاً ومقيداً بمدة قصيرة يتعلم فيها القرآن العربى لان اعتياد القراءة بالفارسية ممنوع أشد المنع ولا يقال ان المنع خاص بالقادر وهذا عاجز لانا نقول العجز المدام عمداً مع القدرة على ازالته لا يعد عجزاً لأنه عجز القادر وانما العجز ما يكون بالاضطرار لا بالتعمد ومن هذا يعتبر العجز عذراً ولو كانت فى هذا العجز المتعمد معذرة للعاجز لذهب منع الفقهاء من اعتياد القراءة والكتابة بالفارسية عبثاً ولم يف ما حاولوا به من سد ذريعة الاخلال بحفظ القرآن بلفظه ومعناه

فبعد التدقيق يقتصر فرق مذهب الاحناف من مذهب غيرهم على ان من دخل فى الاسلام ولم يمض عليه وقت يتعلم فيه القرآن بقدر ما يجزئ المصلى ففى

تلك المدة التي لا تزيد على يوم أو يومين هل له أن يقرأ الترجمة بدل القرآن ان تعلمها قبله وحفظها قبل حفظه - اذ التراجع أيضاً يحتاج الى التعلم والحفظ حتى انها لا تبقى في الذاكرة بقاء القرآن - أو ليس له أن يقرأ بل يسبح ويهمل أو يسكت فذهب الأحناف الى الاول وذهب غيرهم الى الثاني ثم اختلفت آراء الاحناف فبعضهم قال بوجوب قراءة الترجمة وبعضهم بكون قراءتها أولى وبعضهم بكون الاولى عدم قراءتها وان منهم من جعل القدرة على قراءة الترجمة كلاقدره وألحق صاحبها بالأمي فلم يجوز قراءتها وحكم بفساد صلاته اذا قرأها أمراً ونهياً أو قصصاً وهو اختيار الكمال بن الهمام في التحرير وتبعه الشرنبلالي في النفحة القدسية وان انتقد فضيلة الاستاذ المراغي هذا الاختيار على ابن الهمام وقال انه لا يعد رأياً في مذهب أبي حنيفة ونحن ننقل انتقاده ونتكلم عليه فيما يأتي وكل هذه الاقوال مخصوص بيوم أو يومين يُمضيهما حديث عهد بالاسلام وهو غاية فرق مذهب الاحناف من غيرهم

بل نقول ان من دخل في الاسلام لا يعلم في العادة شيئاً من القرآن ولا ترجمته ويحتاج الى التعلم والحفظ في كل منهما فاذا كان ماذا يكون الواجب عليه ؟ تعلم ما يجزئه في صلاته من القرآن أو تعلم ما يجزئه من الترجمة ؟ فلا جرم ان واجبه تعلم القرآن لا ترجمته لان الترجمة ليست قرآناً وتعلمها لا يغنيه عن تعلم القرآن في أي مذهب لكونه ممنوعاً من الاستمرار على قراءتها ففهما كان فهو محتاج الى تعلم القرآن فيتقدم وجوب تعلمه على وجوب تعلمها ويسقط المتأخر بالمتقدم فلا تجد الصلاة بالترجمة على مذهب الاحناف محل تطبيق سوى من فرض دخوله في الاسلام حاضراً عنده علم ترجمة القرآن وحفظها وهو لا يكاد يوجد في العادة وبهذا البيان تم خيبة دعاة الترجمة وينقطع دابر آمالهم من مذهب أبي حنيفة وصاحبيه وربما لا تبخل كلمات الفقهاء عن الاشارة الى ما قلنا حيث قالوا ان القدرة على قراءة غير العربية كلاقدره ولا يخرج بها عن كونه أمياً فيصلح صلاة الامي بلا قراءة

ويجب عليه تعلم القرآن العربي كما ذكره الشرنبلالي في النفحة القدسية وهو موافق
 لاختيار الكمال بن الهمام في التحرير وان لم يرتضه فضيلة الاستاذ مرجحاً ما قاله
 قاضيخان وصاحب الخلاصة من انه اذا تعلم تفسير سورة من القرآن بالفارسية
 يخرج من أن يكون أمياً ولا تجوز صلواته الا بقراءة ما يعلم وفي معراج الدراية ان
 قراءته أولى ومنهم من قال الاولى عدم قراءته والفقهاء مع القول الأول أو على
 الأقل مع القول بأن عدم قراءته أولى لان علم الفارسية التي ليست بقرآن لا يغنيه
 عن وجوب تعلم القرآن لعدم جواز الاستمرار على قراءتها كما عرفت من ممنوعة
 الاعتياد بها فلا يخرج علم الفارسية عن كونه أمياً فلا تجب عليه قراءتها كما لا
 تجب القراءة على الامي ولو خرج بعلمها عن الامية لجازله الاكتفاء به ولم يجب
 عليه تعلم القرآن وخروجه عن الامية من حيث وجوب قراءتها في الصلاة وعدم
 خروجه بالنظر الى وجوب تعلم القرآن غير معقول

و خلاصة الكلام ان اهتمام الفقهاء بقضية الاعتياد بقراءة الفارسية أو كتابتها
 ومنعهم عن ذلك أشد المنع حال كون القارىء أو الكاتب في وسعه أن يتجنب
 اعتيادها ويتعلم قراءة القرآن العربي أو كتابته بحسب مادة الفتنة الزمنية ولا يغادر
 لمروجي الترجمة متكأ في مذهب أبي حنيفة وحده أو مع صاحبيه . وبفضل تلك
 القضية يتقرب مذهب الاحناف الى مذهب غيرهم من الائمة الثلاثة تمام التقرب
 ويذهب شكر فضيلة الاستاذ المراغني لفقهاء الحنفية بقوله « وفي الحق أن فقهاء
 الحنفية هم الملجأ دائماً في حل المضلات الاجتماعية ولا نستطيع ان نفهم حقهم من
 الشناء » ادراج الرياح لكونه في غير محله وانما نحن المدينون بشكر أولئك الفقهاء
 لا فضيلة الاستاذ . والحمد لله على توفيقه لتحقيق المقام



النظرة الخاصة بقول صاحب البدائع

تكلّمنا في النظرة السابقة مع فضيلة الاستاذ المراغى ، وخصصنا هذه النظرة للكلام على قول صاحب البدائع . الا أنه اذا اقتضت الحاجة نعرض في خلال البحث على التكلّم مع أحد الاستاذين أيضاً ، واتضح من النظرة الاولى أن فتنة الترجمة الزمنية لا يصح بناؤها على قول أبى حنيفة أو صاحبيه في جواز القراءة بالفارسية في الصلاة للقادر على قراءة القرآن أو العاجز عنها . وفي هذه النظرة سنبين إن شاء الله ضعف قول الامام ذلك وقول صاحبيه بالنسبة الى أقوال الائمة الثلاثة فبيننا فيما تقدم عدم استقامة اسناد فتنهم الى مذهب الاحناف ونبين هنا أن هذا السند ضعيف في حد ذاته وواجب المفتى أن يدور مع الدليل

ثم لا يخفى أن قول صاحبي الامام المخصوص بالعاجز عن قراءة القرآن لا يتمشى قطعاً مع فتنة الترجمة الزمنية التي أراد محدثوها أن يرهقوا بها شعباً متعوداً قراءة القرآن العربي منذ الف سنة كشعب الترك وانما يتمشى معها إن تمشى قول الامام العام للقادر والعاجز وقوله أضعف الاقوال في هذه المسألة ولذا رجع عنه ، لكن صاحب البدائع التزم قول الامام وسعى لظهاره على قول غيره وعلى قول صاحبيه وأغفل رواية رجوعه الى قولها فكان خليفاً أن يمدأ أشد المظاهرين الثلاثة لمسألة الترجمة لان الاستاذين لم يقطعوا بالانحياز الى قول الامام كقطع صاحب البدائع وتردداً بين قوله وقول صاحبيه وقطع هو أيضاً بأن القرآن اسم للمعنى ولم يقطع به فضيلة الاستاذ المراغى بل قال « فقد علمت أن العلماء رجحوا

أن القرآن اسم للمعنى والنظم عند أبي حنيفة « ولم يرد صاحب البدائع أن يسلم سلب اسم القرآن عن الفارسية كما ستعرفه وفضيلة الاستاذ قال « وبعد فان الترجمة لا تسمى قرآناً على أى وجه كانت وانها أجزت الصلاة بها للقادر عند أبي حنيفة على رأيه المرجوح رخصة » فظهر أن صاحب البدائع ألد الخصوم . ومما يجب أن ينبه اليه أن صاحب البدائع ما فعل هذا بدافع التجديد الذى استولى على عقلية الاستاذين وانما فعله بدافع الغيرة على مذهب امامه ولو كان فى عصرنا وشاهد فتنة الترجمة لرجع عن التعصب لمذهب الامام كما رجع الامام نفسه من قبل ، وهما نحن نشرع فى نقل كلام صاحب البدائع وسنتمقب كل قطعة منه بتعليقة :

قال رحمه الله : « ثم الجواز كما يثبت بالقراءة العربية يثبت بالقراءة الفارسية عند أبي حنيفة سواء كان يحسن العربية أو لا يحسن وقال أبو يوسف ومحمد ان كان يحسن لا يجوز وان كان لا يحسن يجوز . وقال الشافعى لا يجوز أحسن أو لم يحسن واذا لم يحسن العربية يسبح ويهمل عنده ولا يقرأ بالفارسية وأصله قوله تعالى (فاقروا ما تيسر من القرآن) أمر بقراءة القرآن فى الصلاة فهم قالوا ان القرآن هو المنزل بلغة العرب قال الله تعالى (إنا أنزلناه قرآناً عربياً) فلا يكون الفارسى قرآناً فلا يخرج عن عمدة الامر ولان القرآن معجزة والاعجاز من حيث اللفظ يزول بزوال النظم العربى فلا يكون الفارسى قرآناً لانعدام الاعجاز ، ولذا لم تحرم قراءته على الجنب والحائض الا أنه « شروع فى بيان دليل الامامين أبى يوسف ومحمد » اذا لم يحسن العربية فقد عجز عن مراعاة لفظه فيجب عليه مراعاة معناه ليكون التكليف بحسب الامكان . وعند الشافعى هذا ليس بقرآن فلا يؤمر بقراءته « بل يسبح ويهمل لحديث عبد الله بن أبى أوفى قال (جاء رجل الى النبي ﷺ فقال انى لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلنى ما يجزئنى منه فقال قل : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله فقال يا رسول الله هذا لله فالى فقال قل اللهم ارحمنى وارزقنى وعافنى واهدنى فلما قام قال هكذا بيده

قال رسول الله ﷺ أما هذا فقد ملأ يده من الخير (أخرجه أبو داود في سننه في باب ما يجزئ الأعمى والأعمى من القراءة وأخرجه النسائي أيضاً الى قوله إلا بالله وابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري . وحديث (ان رجلاً جاء الى النبي ﷺ فقال انى لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن فلعنى ما يجزئنى في صلاتى فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم) رواه أبو داود وأحمد والنسائي وابن الجارود وابن حبان والحاكم والدارقطني وقوله لا أستطيع الخ تأويله لا أستطيع أن أتعلم شيئاً من القرآن في هذه الساعة وقد دخل على وقت الصلاة فقال رسول الله ﷺ (قل سبحان الله الخ) فمن دخل عليه وقت صلاة مفروضة ولم يعلم القرآن وعلم شيئاً من التسبيحات لزمه أن يقرأها فلا يرد أن من قدر على تعلم هذه الكلمات بقدر على تعلم ما يجزئه من القرآن وحديث رفاعه بن رافع في حديث المسبىء صلواته قال له رسول الله ﷺ (اذا قمت الى الصلاة فنوضاً كما أمرك الله ثم تشهد فاقم فان كان معك قرآن فاقرا والا فاحمد الله وكبره وهله) رواه الترمذى وأبو داود والحاكم

« وأبو حنيفة يقول : ان الواجب في الصلاة قراءة القرآن من حيث هو لفظ دال على كلام الله تعالى الذى هو صفة قائمة به لما يتضمنه من العبر والمواعظ والترغيب والترهيب والثناء والتعظيم لامن حيث هو لفظ عربى »

لانسلم أن سبب وجوب قراءة القرآن في الصلاة كونه دالاً على صفة الكلام لله فكان المصلى لا يقرؤه لكونه كلام الله وأنه ليس بكلام الله بل لكونه دالاً على صفة الكلام ، وهذا كلام بعيد عما علم من الشرع والمنطق لا يقوله الامام أبو حنيفة أما الاول فللاجماع على أن القرآن كلام الله وأما الثانى فان صفة الكلام بينوها بأنها ضد الخرس فى الانسان فهى بمعنى القدرة على التكلم وليست كلاماً بالفعل فاذا لم يكن القرآن كلام الله فماذا يكون كلامه وماذا يكون معنى كون الله متصفاً بصفة الكلام اذا لم يكن له كلام بالفعل مستند الى تلك الصفة ، بل سبب وجوب

قراءة القرآن في الصلاة أن الله تعالى أمر بقراءته فيها فلا يقرأ مكانه ما ليس بقرآن وإن كان دالا على صفة الكلام لله وإن كان متضمنا للعبر والمواعظ الخ ولو أمر بقراءة غيره لكان الواجب قراءة ذلك الغير ولو لم يكن دالا على صفة الكلام لله أما أن الله تعالى لماذا أمر بقراءة القرآن فتعليل ذلك بمناسبته بصفة الكلام لله متضمنا للعبر والمواعظ الخ لتعليل ناقص فلعله أمر بقراءته لكونه كذلك وكونه علاوة عليه دليل نبوة نبينا عليه الصلاة والسلام ومعجزته متحدى به الانس والجن فيناسبه كل المناسبة أن نؤمر بأن نجعل لصلواتنا حظا من كتاب نبينا وكونه معجزة له امتاز به على كتب الانبياء ومعجزة أخرى ثبوته عندنا تواترا وبه يمتاز أيضا على سائر الكتب وقراءته في الصلوات الخمس تعين على ادامة معجزة التواتر وتناسبها . أما قوله : ان الواجب في الصلاة قراءة القرآن من حيث هو لفظ دال على كلام الله الخ لا من حيث هو لفظ عربي فنقول في جوابه : اذا كان الواجب قراءة القرآن وكان القرآن نزل عربيا فلزمت العربية له لا لأن المطلوب كونه عربيا بل ليكون وفق ما نزل وليكون قرآنا حتى ان ترجمته بالفاظ عربية غير الالفاظ المنزلة لا تكون قرآنا ولا تقرأ في الصلاة .

« ومعنى الدلالة عليه لا يختلف بين لفظ ولفظ »

هذا غير مسلم وكيف تكون دلالة اللفظ المنزل من السماء كدلالة ألفاظ المترجمين الارضيين ؟

« قال الله تعالى : ﴿ وإنه لفي زبر الاولين ﴾ وقال ﴿ إن هذا لفي الصحف الاولى ﴾ صحف ابراهيم وموسى ﴿ ومعهم ما كان في كتبهم بهذا اللفظ بل بهذا المعنى »

وهذا الاستدلال من الضعف بحيث يستبعد أن يكون مذهب الامام مستندا اليه فان الضمير في الآية الاولى التي تقدمها التنويه ببعض أوصاف القرآن راجع الى ذكر القرآن في كتبهم لا الى القرآن ويؤيده ما بعد الآية وهو قوله تعالى :

﴿أو لم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل﴾ لأن علماء بني إسرائيل كانوا لا يعلمون القرآن وعلمهم يقتصر على كونه مذكوراً في كتبهم ولو كان القرآن عبارة عن المعنى وكان هو في زبر الاولين أو في صحف ابراهيم وموسى لأغنت تلك الزبر والصحف عن نزول القرآن على نبينا صلوات الله وسلامه عليهم وبطلانه أظهر من أن يخفى . على أن الآية الاولى مسوقة لمدح القرآن والمدح انما يحصل بالتنويه بذكره في زبر الاولين لا بالتنبيه على اندماجه فيها فارجاع الضمير الى القرآن بدون تقدير مضاف ياباه سياق المدح كل الابهاء ويقبله ذما والآية الثانية لم يسبقها البحث عن القرآن فلا وجه للاستدلال بها على كون القرآن عبارة عن المعنى

« وأما قولهم : إن القرآن هو المنزل بلغة العرب . فالجواب عنه بوجهين : أحدهما أن معنى كون العربية قرآناً لاينفى أن يكون غيره قرآناً وليس في الآية نفيه »

يريد أن يقول ان الفارسية أيضا قرآن وان لم تكن عربية وهذا كلام في غاية الضعف والسخف حتى ان عدم كون الترجمة قرآناً اعترف به فضيلة الاستاذ المراعى فقيه دعاة الترجمة اليوم لان القرآن عرفه أئمة الاصول بأنه النظم العربي المنزل على نبينا عليه الصلاة والسلام المنقول تواتراً الثابت فيما بين دفقى المصاحف ولا يصدق هذا التعريف على الترجمة قطعاً وفضلاً عن ذلك فان القرآن اسم خاص لكتاب معلوم مؤلف من الالفاظ المخصوصة والكلمات المعينة ككل كتاب سماوى أو بشرى وعلاوة على ذلك فكل كلمة من كلمات القرآن بل كل حرف من حروفه موزونة بميزان التواتر ومطبوعة بطابعه فاذا لامعنى لقول من قال ان كون العربية قرآناً لاينفى أن يكون غيره قرآناً فالقرآن معلوم ومحدد بكلماته وحروفه وغيره ينفى أن يكون قرآناً طبعاً ولو جرينا على عقلية صاحب البدائع وابتدعنا للقرآن تعريفاً جديداً مخالفاً لتعريف الاصوليين وألغينا شرط التواتر في القرآن وقلنا انه كلام دال على كلام الله الذى هو صفته القائمة به لتكون تراجم القرآن قرآناً لكانت

التوراة والانجيل والزبور قرآناً والاحاديث القدسية قرآناً بل الاحاديث النبوية
غماً قرآناً لكون النبي عليه السلام لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى
مع ان شيئاً من ذلك لا يسمى قرآناً وهذا يسلب الوثوق بالاسماء الخاصة وعندنا
ان القرآن اسم خاص عرفه العلماء وعرفه الناس قبل تعريفهم وهو ككل اسم
خاص يفيد القطع بسماءه ولا يعم الكتب السائرة المنزلة والاحاديث القدسية
والنبوية ولا تراجم القرآن وانما هو الكتاب المنزل على محمد ﷺ وهو من عند
الله بلفظه ومعناه فيخرج عنه ما نزل على غيره وما نزل عليه بمعناه فقط . وقوله :
« وهذا لأن العربية سميت قرآناً لكونه دالاً على ما هو القرآن وهي الصفة
التي هي حقيقة الكلام ولهذا قلنا ان القرآن غير مخلوق على ارادة تلك الصفة
لا العبارات العربية »

يقتضى أن لا يكون العربية أعنى ما عرفه الاصوليون واعتبروه قرآناً
وانما هو دال على القرآن وهو صفة الكلام لله وهذا عجيب ومن العجب كون القرآن
عبارة عن صفة الكلام لله وكون ما يحسبه قرآناً ليس بقرآن مع ان القرآن يقرأ
ويتحدى به ولا معنى لكون صفة الله مقروءة ومتحدى بها وقد عرفت مما سبق
ان صفة الكلام ليست بكلام بالفعل وقد نبه المحقق الكليني في حواشيه على
شرح الجلال الدواني للمقائد العضدية الى ان اطلاق الكلام على صفة الكلام
التي هي مبدأ التكلم مجاز من قبيل تسمية السبب باسم المسبب والمؤثر باسم الاثر
فاذن ان القرآن الذي هو من جنس الكلام لا يطلق اطلاقاً حقيقياً على الصفة وانما
يطلق على النظم المعروف عكس ما ذكره صاحب البدائع والمتكلمون مشوا
على ذلك الاطلاق المجازي في بحث صفة الله لما وجدوا في الاثر ان (القرآن كلام
الله غير مخلوق) مع كون طرق روايته مقدوحة كما نبه اليه صاحب آكام النفائس
وعلى تقدير ثبوتها وتسليم اطلاق القرآن على الصفة حقيقة فلا مانع يمنع كون
النظم المتحدى به قرآناً ويكون القرآن مشتركاً في علم الكلام بين كلام الله بمعنى

الصفة وكلام الله بمعنى النظم المعلوم الذي يعبر عنه بالكلام اللفظي واضافته الى الله لأن الله أله ونظمه وليس من تأليفات المخلوقين فكلاهما كلام الله وان كان اللفظي مخلوقا والنفسي غير مخلوق والفرق في المخلوقية وعدم المخلوقية لا يقدر في اضافة كل منهما الى الله فالنظم المنزل العربي كلام لفظي الهى كالكلام النفسى والتراجم كلام لفظي بشرى وليس بقرآن لا بمعنى صفة الله ولا بمعنى انه ليس من تأليفات المخلوقين نعم انها ترجمة القرآن وترجمة كلام الله فالمتكلمون وان فرقوا بين الكلام اللفظي والنفسي من حيث المخلوقية وعدم المخلوقية الا انهم بهذا الفرق لم يكونوا ليقولوا بجواز فك معنى القرآن عن لفظه الذى نزل به ولا ليفرقوا بين لفظ القرآن ومعناه فى القداسة والذسبة الى الله تعالى حتى يجوز بقاء القرآن مع الغاء نظمه كما ادعاه الاستاذ فريد وأذكر قداسة النظم صراحة عند رده على حضرة الاستاذ التفتازانى^(١). والشيخ المراغى فى ضمن تشبيه النظم بالثوب حيث قال «وعجيب ان تسلب من معانى القرآن صفاتها وجمالها وتوصف بأنها من جنس كلام الناس بمجرد أن تلبس ثوبا آخر غير الثوب العربى كأن هذا الثوب هو كل شيء» وسيأتى الكلام على هذا القول فللقرآن اطلاقان عند المتكلمين اطلاقه على صفة الكلام واطلاقه على النظم المنزل وعند أهل الشرع له اطلاق واحد على النظم العربى المنزل المتواتر

وكلام المتكلمين أصحاب الشيخ أبى الحسن الاشعري فى قدم الكلام النفسى وحدث الكلام اللفظى وان غرّ بعض دعاة الترجمة تخيل لهم الاستعانة به فى ترويح فنتهم الزمنية لكنى ما استكثرت هذا الغرور منهم استكشارى من صاحب البدائع وليت شعرى ما فائدة كون الكلام النفسى بمعنى صفة الله القديمة غير مخلوقة وكون العبارات العربية أعنى نظم القرآن مخلوقة فى مسألة الترجمة

(١) أول من هجم على فتنة ترجمة القرآن فى صحف مصر كما ان الاستاذ فريد أول من أوقدها فيها فلعل منها حق السبق وجزاؤه فى جنس عمله

وجواز الصلاة بالتراجم على مذهب أبي حنيفة فلعلمهم يفهمون من كلام المتكلمين ذلك أن ألفاظ القرآن لا اختصاص لها بالله تعالى غير كونها دالة على كلام الله الحقيقي وإنما نفسها ليست بكلام الله فيجوز الغاؤها واستبدال كلام البشر بها أو يفهمون ان معنى القرآن كلام الله الحقيقي القائم بذاته تعالى دون لفظه فالعبرة بالمعنى والقداسة له وان كانت للفظ أيضا قداسة واختصاص بالله تعالى فانما هي بواسطة المعنى لكونه دالا عليه فيجوز أن يستبدل به دال آخر وكلا هذين المفهومين باطل

أما الاول فقد قال التفتازانى الكبير فى شرح المقاصد بعد توجيه تسمية الكلام اللفظى كلام الله بكونه دالا على الكلام الحقيقى النفسى « لكن المرضى عندنا - أى الاشاعرة - أن له اختصاصا آخر بالله تعالى بأن أوجد الاشكال أولا فى اللوح المحفوظ لقوله تعالى (بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ) والاصوات فى لسان الملك لقوله تعالى (وانه لقول رسول كريم) أو فى لسان النبى عليه السلام لقوله تعالى (نزل به الروح الامين على قلبك) والمنزل على القلب هو المعنى « ولاشك فى أن الاشكال المكتوبة فى اللوح المحفوظ والاصوات المخلوقة فى لسان الملك أو النبى عليه السلام أشكال وأصوات القرآن العربى . وانى أتمنى أن لا يقع دعاء الترجمة فى غلط آخر مما يرون فى آخر كلام شارح المقاصد ، لأن ايجاد ألفاظ القرآن فى لسان النبى عليه السلام بعد انزال معناه على قلبه يلزم أن يكون بعناية خاصة تفترق بها عن كلامه ﷺ وتكون وحيا متلوا وإلا فلا يلتزم مع قوله فى صدر كلامه إن للكلام اللفظى اختصاصا آخر بالله تعالى غير دلالة على الكلام الحقيقى النفسى ولذا رأى أئمة الدين من واجب الأدب أن لا يقولوا بمخلوقية الكلام اللفظى لشدة اتصاله بالكلام النفسى غير المخلوق وتحملوا الحن القاسية فى سبيل هذا الواجب ، وبعضهم قالوا : إن القراءة تحادثة والمقروء قديم ، وهل يجرى شئ من هذه الاهتمامات فى ألفاظ التراجم . واتفقوا على أن التحدى إنما يتعلق بالنظم الدال على المعنى المؤلف من الكلام اللفظى . وقال التفتازانى أيضا فى شرح

العقائد النفسية» فان قيل لو كان كلام الله تعالى حقيقة في المعنى القديم مجازاً في النظم المؤلف لصح نفيه عنه بأن يقال ليس النظم المنزل المعجز المفصل الى السور والآيات كلام الله تعالى والاجماع على خلافه ، و أيضاً المعجز المتحدى به كلام الله تعالى حقيقة مع القطع بأن ذلك إنما يتصور في النظم المؤلف المفصل الى السور إذ لا معنى لمعارضة الصفة القديمة . قلنا التحقيق أن كلام الله اسم مشترك بين الكلام النفسى القديم ومعنى الاضافة كونه صفة له تعالى وبين اللفظى الحادث المؤلف من السور والآيات ومعنى الاضافة أنه مخلوق الله تعالى ليس من تأليفات المخلوقين فلا يصح النفي أصلاً ولا يكون الاعجاز والتحدى إلا في كلام الله تعالى « فهذا جواب الاشاعرة القائلين بأن القرآن الذى هو كلام الله تعالى وصفته القديمة غير المخلوقة معنى نفسى قائم بالله تعالى وجوابهم في مقابلة اعتراض النافين بالكلام النفسى بأنه يستلزم ان لا يكون الكلام اللفظى المنزل كلام الله وأن يكون المعجز المتحدى به غير كلام الله إذ لا معنى لمعارضة الصفة القديمة والتحدى بها فهذا الجواب من الاشاعرة يدل على أنهم وان جعلوا الكلام الحقيقى عبارة عن المعنى النفسى ليكون صفة الله فيكون غير مخلوق الا أنهم قائلون بأن الكلام اللفظى أيضاً كلام الله بمعنى أنه ليس من تأليفات المخلوقين فلا يشبه التراجم التى هي من تأليفات المخلوقين ويصح نفي كلام الله عنها ولا يصح نفيه عن الكلام اللفظى المنزل بالاجماع ، فالكلام اللفظى أيضاً قداسة مسلمة عند الاشاعرة واطافة الى الله تعالى وإن لم تكن من اضافة الصفة الى موصوفها فهو كلام الله أيضاً ان لم يكن صفته

وأما الثانى أى بطلان كون لفظ القرآن دون معناه فى القداسة والنسبة الى الله تعالى فالذين زين لهم هذا الباطل ظنوا أن لفظ القرآن حادث ومعناه قديم وأن المراد من الكلام النفسى القديم القائم بذاته تعالى فى كلام المتكلمين معنى القرآن وليس كذلك فان معانى القرآن واجب وممكنات وجواهر مثل الجنة والنار والسماء والارض والنجوم والجبال والشجر والدواب والانعام والحیوان وأعراض تقوم

بها وليس شيء منها باعتبار وجودها الخارجى مما يصح أن يقوم بذاته تعالى ويكون صفة له قديمة . فان قيل ان معانى القرآن بحسب وجودها فى علم الله تعالى أزلية غير مخلوقة ؛ قلنا فان نظمه كذلك بحسب وجوده فى علم الله ، ولذا ذهب المحقق الدوانى الى أن كلام الله هو الكلمات التى رتبها الله تعالى فى علمه الازلى بصفته الأزلية التى هى مبدأ تأليفها وترتيبها وهذه الصفة قديمة وتلك الكلمات المرتبة بحسب وجودها العلمى أزلية أيضاً بل الكلمات والكلام مطلقاً كسائر الممكنات أزلية بحسب وجودها العلمى وليس كلام الله الا مراتبه الله تعالى بنفسه من غير واسطة والكلمات لاتعاقب بينها فى الوجود العلمى حتى يلزم حدوثها وانما التعاقب فى الوجود الخارجى « وقول الدوانى توجيهه وجيه فى اعتبار ما بين دفتى المصاحف كلام الله غير مخلوق بلفظه ومعناه ، غير أن ما أردت أن أقوله هنا من تساوى لفظ القرآن ومعناه فى القداسة والنسبة اليه تعالى لا يحتاج الى توجيه المحقق الدوانى بل ذلك التساوى ثابت على مذهب الاشاعرة أيضاً وان وجد فى كلامهم أن كلام الله هو المعنى النفسى القديم واطلاقه على الكلام اللفظى باعتبار دلالة على كلام الله الحقيقى النفسى القائم بذاته ، فربما ظن الذين فرقوا بين ألقاظ القرآن ومعانيه فى الاهمية والقداسة أن المراد من هذا المعنى النفسى معنى القرآن المقابل للفظه وهو ظن باطل لما عرفت أن معانى القرآن جواهر وأعراض لا يمكن قيامها بذاته تعالى بحسب وجودها الخارجى كما لا يمكن قيام لفظه به بحسب وجوده الخارجى واطلاق كلام الله الذى هو صفة الله القائمة بذاته على مدلول نظم القرآن يكون مجازاً من قبيل تسمية المسبب والأثر باسم السبب المؤثر الذى هو صفة الكلام فعنى القرآن أثر تلك الصفة لانفسها وكذا النظم واطلاق كلام الله عليه كاطلاقه على المعنى يكون مجازاً اذا أريد بالكلام الصفة القديمة وحقيقة اذا أريد أثرها فهناك أمور ثلاثة لفظ القرآن ومعناه وصفة الكلام ولا فرق بين الامرين الاولين فى درجة النسبة الى الله تعالى وهى كونهما أثر تأليف الله وترتيبه وانما

الفرق للأمر الثالث لكونه صفة الله القائمة بذاته ، ومبدأ ترتيب الامرين الاولين
ومن رأى لمعنى القرآن مزية على لفظه في النسبة الى الله وظن أن المعنى قائم بالله
دون اللفظ فقد التبس عليه المعنى النفسى بمعنى القرآن الذى هو مدلول اللفظ أى
التبس عليه الأمر الثالث بالامر الثانى ولم يوقظه من خطئه ان الشيخ الاشعري
القائل بالكلام النفسى أوضحه بأنه معنى واحد بسيط يتعلق بالاشياء فى حين أن
معنى القرآن أمور عديدة

هذا كله فى باب الصفة وأما فى الاحكام الشرعية فالقرآن عبارة عن النظم
العربى المنزل المتواتر وهكذا عرفه أئمة الشرع ليكون حجة قائمة على العباد فى
الاحكام التكليفية ولكون دليل الاحكام الشرعية هو اللفظ دون المعنى النفسى
القديم ، ومن البعيد جداً أن يكون المراد من القرآن فى قوله تعالى (فاقرا أو
ماتيسر من القرآن) الكلام النفسى الذى هو صفة الله تعالى القديمة إذ لا تتعلق
بها القراءة فيكون الأمر بقراءتها عبثاً ، فقريئة الامر بالقراءة وكون المقام مقام
تشريع حكم من أحكام الصلاة وأركانها تدل دلالة قطعية على أن المراد بالقرآن فى
الآية النظم المعلوم ، وقد قال المحقق كمال الدين بن المهام وهو من أعلام الحنفية :
ان القرآن منكرأ يراد به المقروء مطلقاً والقرآن المعروف باللام يختص فى عرف
الشرع بالنظم العربى

ثم انه لا محل لأن يستنبط جواز قراءة الترجمة فى الصلاة من تعبير التيسر
لأسيما أن مذهب الامام جواز قراءتها للقادر على قراءة القرآن مع ان التيسير إنما
يتصور فى حق العاجز ، فتعبير التيسر لا ينهض دليلاً على قول الامام بل ينهض
دليلاً على خلافه ولا من حمل من فى (من القرآن) على التبويض بناء على أن المعنى
بعض القرآن إن لم يكن كله لان القدر الميسور يلزم أن يكون مما يعد قرآناً غير
مخرج عن حقيقته ، وحقيقته إما النظم المعلوم الدال على المعنى على أن يكون موضوعاً
لنظم والمعنى لازم له أو حقيقته المجموع المركب من ذلك النظم ومعناه ، فالمعنى

جزء القرآن وهو يغابر الكل ولا يطلق اسمه عليه كما لا يطلق الماء المركب من الأكسجين والادروجين على أحد جزءيه فاذا جرد المعنى من نظمه الالهى وركب بالنظم البشرى يكون هذا تركيباً مؤلفاً من الداخل والخارج الاجنبى ويكون المركب خارجاً ولهذا لو مزج القرآن فى صلاته بشيء من كلام البشر تفسد صلاته فى جميع المذاهب مع أن فيه مزج القرآن المتحقق بلفظه ومعناه بكلام البشر ، وفى الغاء لفظه وتركيب معناه بلفظ غير لفظه تغيير ماهيته فيكون مفسداً بالاولى فضلاً عما فيه من تغيير أو صافه — أى الاعجاز والتواتر والنزول — وأئمة الدين يبالغون فى بيان وجوب تخلية القرآن عما هو اجنبى عنه فلا يجوزون حتى إدخال القراءات التى رواها أجلة الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم تبلغ حد التواتر فى المصحف مع أن رواها رووها على أنها كلام الله المنزل على الرسول ، فما ظنك بالتراجع التى هى عن آخرها كلام البشر غير منزل ولا معجز ولا منقول عن رسول الله ﷺ تواتراً ، فالأئمة قطعوا ونحن نقطع بأن غير المتواتر ليس بقرآن بحيث لا يكفى فى قرآنية أى لفظ أن يحتمل كونه قرآناً ولو صحح ذلك الاحتمال بل يجب أن يكون مما يقطع به ويكفر منكره فان لم يقطع فالخطر فى عدم ما ليس بقرآن منه كالخطر فى انكار ما هو قرآن فلا يجوز عدم الترجمة قرآناً ولو احتمل كونه كذلك مع أنه غير محتمل . ألا يرى أن الشافعية والمالكية اختلفوا فى كون البسملة فى أوائل السور قرآناً فأثبتها الشافعية ونفاها المالكية ، وقال علماء الاصول إن قوة الشبهة تمنع الاكفار من الطرفين . يعنون أنه لولا كانت الشبهة التى تمسك بها المالكية وعدوها دليلاً لم فى النفى قوية فى نظر الشافعية لأكفرهم الشافعية للاجماع على تكفير من ينكر شيئاً من القرآن ولولا كانت الشبهة التى تمسك بها الشافعية وعدوها دليلاً لم فى الاثبات قوية فى نظر المالكية أيضاً لاكفرهم المالكية للاجماع أيضاً على تكفير من يلحق بالقرآن ما ليس منه كما فى تحرير ابن الهمام وشرحه التقرير والتجبير لابن أمير الحاج الحلبي ، ولا شبهة فى أن ترجمة القرآن بالفارسية

أو التركيبة لا يكون موقعها بالنسبة الى القرآن موقع البسطة التي تواتر نقلها فيما بين
دفتي المصحف فيخاف على من عدّها قرآناً من خطر الكفر . وقول الامام أبي
حنيفة الذي رجح عنه لا يقوى شبهة العادة ، وقد قالوا : انه لم يقل بجواز الصلاة
بالفارسية بناء على أن النظم العربي ليس بركن للقرآن عنده بل قال ذلك بناء على
أنه ركن زائد في حق جواز الصلاة خاصة لان النظم العربي مقصود للاعجاز والمقصود
من القرآن في حال الصلاة المناجاة لا الاعجاز فلا يكون النظم لازماً فيها ، لكن
هذا معارضة النص بالمعنى فان النص طلب العربي في الصلاة أيضاً حيث قال :
(فقرأوا ما تيسر من القرآن) والقرآن اسم للنظم المنزل وهذا التعليل يجزئها
بغيره فيعارض النص ، ولا غرو في أن يتعلق جواز الصلاة في شريعة النبي
الآتي بالنظم المعجز بقراءة ذلك المعجز بعينه بين يدي رب العالمين . ودفع هذا
الاعتراض براءة كون النظم العربي زائداً على ما يتعلق به جواز الصلاة مع دخوله
في ماهية القرآن يكون دفعا بعين الاشكال لان دخول النظم في ماهية القرآن
هو الموجب لتعلق الجواز به دون غيره

فالتضح مما ذكرنا أن الامام أبا حنيفة لا يليق بمقامه أن يقول ان القرآن
موضوع للمعنى فيخرج النظم عن ماهية القرآن مع اتفاق علماء الاصول وفيهم
الاحناف على تعريف القرآن بالنظم المنزل المتواتر ولهذا قال في شرح المنتخب
الحسامي المسمى بالتحقيق لعبد العزيز البخاري « ومنهم من اعتقد أنه اسم للمعنى
وزعم أنه مذهب أبي حنيفة » فيظن أن الامام لم يقل بذلك وإنما نسبه اليه بعض
فقهاء مذهبه مثل صاحب البدائع استنتاجاً من قوله المرجوع عنه في جواز
الصلاة بالفارسية للقادر على العربية ودفاعاً عنه بما عرفت أنه ليس بدافع ، وأنا
نسأل صاحب البدائع هل يعترف بوجود التواتر في نقل القرآن أم لا فان اعترف
- وليس له غير ذلك وهو ميزة كتاب الاسلام التي تفهر أعداءه - فان كون القرآن
عبارة عن المعنى المدلول عليه بأي لفظ كان لا يتفق مع وجوب التواتر في نقل

القرآن لان المعنى لا ينقل الا بالالفاظ فيلزم أن تكون ألفاظه متواترة وأن يكون المعنى الذى يعتبر قرآناً معنى تلك الالفاظ لا المعنى الذى جرد عن لفظه وافيد بلفظ آخر و الا يزول التواتر بزوال الالفاظ المتواترة ولا يصح أن يقال عن الترجمة أنها متواترة لا من حيث معناها ولا من حيث الفاظها التى هى الفاظ الترجمة فان قيل فليكتف بتواتر النظم العربى فذاك اعتراف بالغاء شرط التواتر فى التراجم مع اعتبارها قرآناً وانما يسلم ويتم شرط التواتر بتحديد ألفاظ القرآن فالعدول الى الفاظ التراجم ينافيه ثم المقصود من ذلك التحديد قطع عروق الشبهة وطريق التحديد المقبول ما يكون بالتواتر فلو تركت الالفاظ المتواترة وكان هذا الترك والعدول الى غيرها جائزاً لكل أحد عند الامام فى قوله الملتزم عند صاحب البدائع حتى انه لا مانع من أن يقرأ العرب فى صلاتهم تراجم القرآن لكونه عبارة عن المعنى ولا مدخل للفظ فيه لضاع التواتر عن ألفاظ القرآن ولما قطع بوجود ذلك فيها فان وجد وجد تطوعاً وتصادفا لعدم اشتراط الرعاية بالالفاظ المتواترة وجوباً، فان وجبت المحافظة على التواتر فى ألفاظ القرآن فمن يترتب عليه القيام بهذا الواجب فى قول الامام ذاك؟ فلا يمكن القطع بمحفوظية الالفاظ المتواترة ما لم يمنع المسلمون عن العدول الى غيرها لان التواتر انما يدوم بدوام اتفاق القارئ على قراءة ألفاظ معينة فعدم وجوب المحافظة على تلك الالفاظ محل باشتراط التواتر قطعاً وقد خفى بعض هذه النكتة على فضيلة الاستاذ المراعى حيث قال: « هب التراجم تغيرت واختلفت فان ذلك للتغير وهذا الاختلاف لا يمكن أن ينسحب على القرآن وهو النظم العربى المعروف المحفوظ بوعد الله سبحانه وتعالى^(١) ». وقال أيضاً: « وانما مع اعترافنا بأنه لا يجوز أن تغير الحروف والكلمات والترتيب فى النظم العربى كيلا يقع فيه التحريف ، نرى أن

(١) ولقد أنصف فضيلة الاستاذ فى حصر القرآن فى النظم العربى المعروف

التراجم لا يمكن أن تؤثر في شيء من هذا مطلقاً لأن هذا كله باق في النظم العربي لا تفتح التراجم عليه باب الفساد ونحن إنما أمرنا بحفظ هذا في اللسان العربي الذي أنزل به القرآن وكيف نكلفه إذا أريدت الترجمة ويصح أن يقال إنما أمرنا به في القرآن والتراجم ليست قرآناً ولا يصح أن تسمى قرآناً وإنما هي معاني القرآن « يذهب على فضيلة الاستاذ ان التغيير الذي اعترف به في التراجم هو بذاته فتح باب الفساد على القرآن العربي وكان الفساد في الترجمة لا يعد فساداً في القرآن لو لم تلاحظ مع هذا اقامة التراجم مقام القرآن عند الشعوب غير العرب وقد أجازها الاستاذ بل رجح التراجم للاعاجم كما سبق فتجوز اقامتها مقام القرآن وعدم اعتبار التغيير فيها تغييراً وفساداً في القرآن متناقضان بل ذلك التجوز مع هذا الاعتراف بأن التراجم ليست بقرآن مناقضة صريحة من الاستاذ وتعزیه بمحفوظية الاصل العربي عند الاعتراف بالتغيير في التراجم ليس بأقل عجباً من هذه المناقضة ولو كان وجود القرآن المتواتر غير المتغير عند العرب يكفي الاعاجم الآخذين بالتراجم لكونه أصلها ومأخذها ويعني التراجم عن بقاء الالفاظ المتواترة فيها فلماذا لا يكفي اذن أن تحفظ نسخة واحدة أو عدة نسخ متواترة الالفاظ في محل ولا يؤذن في المدول عن الالفاظ العربية أيضاً الى الالفاظ عربية غير متواترة اعتماداً على وجود النسخ المتواترة المحفوظة وليس هذا المدول الى الالفاظ عربية غير متواترة بأعظم خطراً من المدول الى الالفاظ غير عربية وغير متواترة، ان كان المقصود هو المحافظة على المعنى فلماذا يمنع عن الاول ويؤذن في الثاني لكن الاعتماد على النسخ المتواترة وتجوز المدول في غير تلك النسخ الى الالفاظ أخرى عربية أو غير عربية كل ذلك يناقض حفظ القرآن بطريق التواتر ويكون المدول الى أي لفظ غير متواتر عربي أو غير عربي مبدأ المدول عن طريق التواتر فادامة سلسلة التواتر لا تكون الا بادامة تحديد الالفاظ ومنع احداث أي لفظ غير متواتر وهذه الكلمات التي أوردناها على فضيلة الاستاذ واردة بالاولى

على صاحب البدائع الذي يجوز عنده العدول للعرب أيضاً عن النظم المتواتر في قراءة الصلاة على مذهب الامام لكون القرآن عبارة عن المعنى نعود الى نقل ما في البدائع : « ومعنى الدلالة يوجد في الفارسية » فيه نظر ظاهر قال السيوطي في الاتقان « وعن القفال أن القرآن بالفارسية لا يتصور قيل له فاذن لا يقدر أحد أن يفسر القرآن قال ليس كذلك لأن هناك يجوز أن يأتي ببعض مراد الله ويعجز عن البعض وأما اذا أراد أن يقرأ بالفارسية فلا يمكن أن يأتي بجميع مراد الله تعالى . وقد عرفت اعتراف فضيلة الاستاذ المراعي بالتغير في التراجم

« فجاز تسميتها قرآنا دل عليه قوله تعالى (ولو جعلناه قرآنا أعجميا) أخبر أنه لو عبر عنه بلسان العجم كان قرآنا »

رد عليه أنه لو جعله قرآنا أعجميا لاسماه قرآنا لان القرآن لفظ عربي ولو سلم فانما يكون قرآنا لان الله هو جاعله ولو أنزل الله قرآنا أعجميا لاعتبرناه كلام الله كالقرآن العربي والحق أن الاستدلال بهذه الآية على كون تراجم البشر بمنزلة القرآن المنزل أو هي من بيت العنكبوت . وقد عرفت أن القرآن منكراً غير القرآن المعروف

« والثاني من الوجهين ان كان لا يسمى غير العربية قرآنا لكن قراءة العربية ما وجبت لانها تسمى قرآنا بل لكونها دليلا على ما هو القرآن الذي هو صفة قائمة بالله بدليل أنه لو قرأ عربية لا يتأدى بها كلام الله تفسد صلاته فضلا من أن تكون قرآنا واجبا »

ونحن نقول قراءة العربية ما وجبت لانها تسمى قرآنا أي لكونها قرآنا اسما فقط بل لكونها قرآنا بالاسم والمسمى واسم الشيء لا يطلق عليه إلا لأنه طريق التعبير عن مسماه وفي الحقيقة فان القرآن في عرف الشرع وفي تفاهم الناس عبارة عن النظم العربي المنزل وهو دليل الاحكام الشرعية المعبر عنه بالكتاب

فوجوب قراءة العربية لكونها هي القرآن وكون الواجب هو قراءة القرآن .
 أما قوله « بل لكونها دليلاً على ما هو القرآن الذي هو صفة قائمة بالله » فذلك
 خلط مسألة القراءة في الصلاة التي هي من المسائل الشرعية العملية بمسألة أهل
 الكلام . ومع هذا فقد عرفت أن اطلاق القرآن على الصفة القديمة عند المتكلمين
 لا ينافي كون النظم المنزل عندهم قرآناً على أنه القرآن الوحيد في العرف العام
 والعرف الخاص بأهل الشرع . وأما قوله « بدليل أنه لو قرأ عربية لا يتأدى بها
 كلام الله تفسد صلواته فضلاً عن أن تكون قرآناً واجباً » فغالطة ظاهرة
 لأن القائلين بوجوب قراءة القرآن العربي قالوا به لكونه هو المنزل المعجز المتواتر
 لا لكونه منسوباً الى لغة العرب حتى يلزم عليهم جواز الصلاة بقراءة آية عربية دالة
 على أى معنى لكون الآية التي أوجبت القراءة في الصلاة تعين قراءة القرآن ولا
 وجه لحمل القرآن الذي يجب قراءته في الصلاة على الصفة القديمة النفسية التي يثبتها
 المتكلمون الاشاعرة في باب الصفة إذ لا يفهمها الناس من اسم القرآن ولا يتعلق
 بها أمر القراءة

« ومعنى الدلالة لا يختلف » لانسلمه وقد سبق « فلا يختلف الحكم المتعلق به
 والدليل على أن عندهما تفترض القراءة بالفارسية على غير القادر على العربية وعندهما
 غير مستقيم » خبر الدليل وعندهما المعطوف عليه « لأن الوجوب متعلق بالقرآن
 وانه قرآن عندهما باعتبار اللفظ دون المعنى » فقط « فاذا زال اللفظ لم يكن المعنى
 قرآناً فلا معنى للإيجاب ومع ذلك وجب » عندهما في حالة المعجز « فدل على أن
 الصحيح ما ذهب اليه أبو حنيفة » من أن القرآن هو المعنى

وفيه أنه لا يلزم من فساد قول صاحب الامام صحة قوله لاختمال أن لا يصح
 قوله أيضاً فيصح قول الشافعية ومعهم المالكية والحنابلة من أنه لا تجوز القراءة
 بالفارسية مطلقاً سواء فيه القادر على قراءة النظم العربي والعاجز عنها ، والعجب
 من صاحب البدائع أنه لم يذكر رجوع الامام الى قول صاحبيه كما ذكره الثقات

من فقهاء الحنفية بل سعى في نقض مذهبهما والجانتهما الى الرجوع الى مذهب الامام المرجوع عنه ونحن نعتبر كلامه في اثبات عدم الصحة لمذهب الامامين مع رجوع الامام عن مذهبه اعترافا بعدم صحته ، دليلا على أن الحق في هذه المسألة يتجلى في مذهب الائمة الثلاثة ، فالعاجز عن العربية وبالأولى القادر عليها لا يجوز له أن يقرأ التراجم باسم القرآن بل بهلل العاجز ويسبح أو يسكت ولهم فيه أدلة من السنة كما سبق . وأما حديث سلمان وترجمته الفاتحة فلم يثبت مستنده وعلى فرض ثبوته فهو لا يكفي حجة لاقامته مقام القرآن ، كيف ولم ينقل نص تلك الترجمة البيناتواترأ كتواتر القرآن ولو نقل لكان الجواز مقصوراً عليه غير متعد الى التراجم المحدثه في تركيا وغيرها ، وحيث لم يتواتر نقل ترجمة سلمان ولم تكتب في المصاحف فلا تكون هي قرآناً أيضاً بناء على القاعدة الحاصمة من أن غير المتواتر ليس بقرآن وكيف تكون ترجمة سلمان قرآناً تجوز قراءتها في الصلاة مع أن قراءة ابن مسعود أو على الذي تفردا بها في النظم العربي لا تعد قرآناً ولا تجوز بها الصلاة ولا يقال ان العمل باخبار الآحاد جائز في العبادات لانا نقول المسألة مسألة اقامة الترجمة مقام القرآن لا العمل باخبار الآحاد ألا يرى أن صاحب البدائع انتقل من هذه المسألة الى اعتبار الفارسي قرآناً والحال ان اخبار الآحاد لا تعارض نص القرآن الناطق بأن القرآن عربي أما التسبيح والتهليل فلا يؤثر فيهما على عدهما قرآناً بل اسوة للعاجز عن القراءة بالذکر غير متشبه بالقارئ اعظاما لامر القرآن وصونا للقرآن عن مزاحمة الغير ووقفنا للعاجز عند حده

« ولأن غير العربية اذا لم يكن قرآناً لم يكن من كلام الله تعالى فصار من كلام الناس وهي تفسد الصلاة والقول بتعلق الوجوب بما هو مفسد غير شديد » وهذا الدليل كدليله الاول لا يقوم على دعواه ، وهي صحة مذهب الامام أبي حنيفة بل يؤيد مذهب الذين لا يجوزون القراءة بغير العربية مطلقاً وقراءته تفسد الصلاة عندهم

« وأما قولهم ان الاعجاز من حيث اللفظ لا يحصل بالفارسية فنعم لكن قراءة ما هو معجز النظم عنده ليس بشرط لان التكليف ورد بمطلق القراءة لا بقراءة ما هو معجز ولهذا جوز قراءة آية قصيرة وان لم تكن هي معجزة ما لم تبلغ ثلاث آيات

فيه أن التكليف لم يرد بمطلق القراءة بل بقراءة القرآن والفارسي قرآن عنده لكنه قرآن غير معجز وهذا عجيب وكان ينبغي لعرافته أن يدل على فساد رأيه فهل رأيتم أو سمعتم قرآنا غير معجز نعم ان الاستاذ فريد يدعى أن القرآن غير معجز بلفظه ومن حيث بلاغته فليس في القرآن اعجاز عنده من هذه الحيثية حتى يزول في الترجمة وسيأتي الكلام عليه لكن صاحب البدائع لا ينكر اعجاز القرآن من حيث اللفظ ولا ينكر زوال هذا الاعجاز في الترجمة ومع هذا يقول ان الترجمة قرآن فقوله أشد غرابة من قول الاستاذ وان كانت الجراءة في قول الاستاذ أشد

أما قياس عدم حصول الاعجاز في التراجم بعدم حصوله في الآية القصيرة التي تجوز بها الصلاة عند الامام فمع كونه دافعا عن قول الامام في مسألة بقوله في مسألة أخرى في حال أن الخصم لا يعترف بهما معا فهو قياس مع الفارق لان الآية القصيرة قطعة من القرآن وان لم تبلغ حد الاعجاز لقصرها لا لقصور في بلاغتها والله تعالى أمر بقراءة ما تيسر من القرآن الذي من أشرف خواصه الاعجاز فيمكن أن يستنبط من تعبير التيسر اجزاء آية قصيرة من ذلك القرآن المعجز بخلاف التراجم فانها غير معجزة ولا من القرآن المعجز ولا قراءتها قراءة ما تيسر من القرآن والآية القصيرة فيها جميع أوصاف القرآن فهي منزلة الى نبينا عليه الصلاة والسلام ومنقولة عنه تواتراً فيما بين دفتي المصاحف فهي قرآن قطعا بحيث يكفر من ينكر قرآنيها أما الاعجاز فحق أن يقال في الاعتذار عن عدم حصوله في الآية القصيرة أن الصلاة ليست حالة اعجاز بل حالة قراءة

القرآن والنص أمر بها فيكفي أن يكون ما يقرأ فيها قرآنا ولا شك في قرآنية الآية القصيرة وان فاتها الاعجاز لتصرها فلو زدت عليها آيتين من أمثالها لا عجزت ولا تعجز الترجمة مهازدت عليها منها وليس الاعجاز من شأنها والاعتذار الذي أتينا به لتجويد الصلاة بالآية القصيرة قد أتوا بمثله لتجويد الصلاة بالتراجم وقالوا ان الصلاة حالة مناجاة لا حالة اعجاز لكن قولهم هناك يصير بمنزلة أن يقال ان الصلاة حالة مناجاة لا حالة قراءة القرآن فيرد لمعارضة النص وقولنا عين موافقة النص

الحاصل أنه يجب أن يفرق بين عدم حصول الاعجاز لعدم حصول القرآنية وبين عدم حصوله لسبب آخر كقلة المقدار ولهذا يمكن تحصيل الاعجاز في الآية القصيرة بالزيادة فيها من جنسها ولا يمكن تحصيل الاعجاز في الترجمة لخلوها عن مادة الاعجاز وهذا أبلغ دليل على أن الترجمة ليست بقرآن فان كان الاعجاز صفة كاشفة عن القرآن وقد خلت عنه الترجمة كلاً أو بعضاً فيلزم إمانتي قرآنيتهما أو انكار اعجاز القرآن ومن هذا الجأ الاستاذ فريد وجدى الى انكار اعجاز القرآن من جهة البلاغة لتسديد منطقي كون الترجمة قرآنا واقترب خطأ كبيرا وما ساع اقتراف هذه العظيمة لعظيم من فقهاء الاسلام كصاحب البدائع فهم المنطق لبناء مذهب الامام أبي حنيفة وكفى الله الامام الشرين فرجع عن مذهبه الى قول الامامين

نعود الى نقل ما في البدائع : « وفصل الجنب والحائض ممنوع »

أقول اختلف فقهاء الحنفية في قراءتها القرآن بالفارسية ومسها المصحف المكتوب بها على مذهب الامام وصاحبيه قال في المنتخب الحسامي « القرآن اسم للنظم والمعنى جميعا في قول عامة الفقهاء وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة إلا أنه لم يجعل النظم ركنا لازما في الصلاة خاصة » وقال عبد العزيز البخاري

في شرحه المسمى بالتحقيق « فيه تنصيص على أن في ما سواه من الاحكام من وجوب الاعتقاد حتى كفر من أنكر كون النظم منزلاً وحرمة كتابة المصاحف بالفارسية وحرمة المداومة والاعتیاد على القراءة بالفارسية النظم لازم كالمعنى ولا يلزم عليه وجوب سجدة التلاوة بالقراءة بالفارسية وحرمة مس مصحف كتب بالفارسية على غير المتطهر وحرمة قراءة القرآن بالفارسية على الجنب على اختيار بعض المشايخ منهم شيخ الاسلام خواهر زاده لانه لم يرد عن المتقدمين من أصحابنا نص وما ذكر جواب المتأخرين فالشيخ بنى الجواب على أصلهم لا على مختار المتأخرين والمتأخرون انما بنوا ما ذكروا على أن النظم وان فات فإلغى الذى هو المقصود قائم فيثبت هذه الاحكام احتياطاً والدليل عليه أنهم لم يذكروا فيها اختلافاً بين أصحابنا ولو لم يكن طريق ثبوت هذه الاحكام ما ذكرنا لم يستقم هذا الجواب على قولها لان النظم لازم عندهما كالمعنى وقد ذكر الامام المحبوبى في شرح الجامع الصغير أن حرمة القراءة متعلقة بالنظم والمعنى جميعاً حتى لو قرأ الجنب والحائض بالفارسية جاز وأجيب أيضاً عن سجدة التلاوة بأنها ملحقة بالصلاة لان السجدة من أركان الصلاة وبينها وبين السجدة مشاركة في المعنى ويجوز أن يلحق بالصلاة بواسطتها وكنية النظم قد أسقطت في الصلاة فيسقط فيما لحق بها انتهى كلامه . وفي توضيح صدر الشريعة قد روى عن أبي حنيفة أنه لم يجعل للنظم ركناً لازماً في الصلاة خاصة بل اعتبر المعنى حتى لو قرأ بغير العربية من غير عن جازت الصلاة عنده وانما قال خاصة لانه جعله لازماً في غير جواز الصلاة كقراءة الجنب والحائض حتى لو قرأ آية من القرآن بالفارسية يجوز لانه ليس بقرآن لعدم النظم لكن الاصح أنه يرجع عن هذا القول أى عدم لزوم النظم في حق جواز الصلاة انتهى . وقال للفتازانى في التلويح ان قيل المتأخرون على أنه يجب سجدة التلاوة بالقراءة الفارسية ويحرم لغير المتطهر مس مصحف كتب بالفارسية فقد جعل النظم غير لازم في ذلك أيضاً فلا يصح قوله خاصة

قلنا بنى كلامه على رأى المتقدمين فانه لانص عنهم فى ذلك والمتأخرون بنوا الامر على الاحتياط انتهى . فظهر أن قول صاحب البدائع « وفصل الجنب والحائض ممنوع » مبنى على اختيار المتأخرين المبني على الاحتياط لعل على الاصل فلا يدل على كون الفارسية قرآنا والدليل على ذلك أنهم لم يذكروا فى هذه المسألة خلافا بين الامام وصاحبيه كما ذكروا فى الصلاة فكان يلزمهم على الاقل أن يقولوا بعدم حرمة المس والقراءة لغير العاجز على قولها لعدم كون الفارسية قرآنا فى حقه عندهما فدل ذلك على أن تحريمهم مبنى على الاحتياط لا لكون الفارسية قرآنا عندهما أو عنده ويؤيده أن المجوزين منهم لم يفرقوا فيه قول الامام أيضا

فيظهر من هذه النقول أن الامام فى قوله المرجوع عنه يستند الى التيسير المذكور فى آية الامر بالقراءة فى الصلاة أما فى سائر الاحكام فالنظم العربى ركن لازم للقرآن كالمعنى وان المعنى المجرد عن نظمه ليس بقرآن عنده أيضا حتى على رأى المتأخرين الذين قالوا بوجوب سجدة التلاوة بالفراه الفارسية وحرمة مس مصحف كتب بالفارسية وقراءته لغير المتطهر احتياطاً لكن الحق أن التيسير فى قراءة القرآن لا يوسع الى أن يقرأ فيها ما ليس بقرآن عنده أيضاً لأن الآية الميسرة نفسها تأمر بقراءة القرآن والفارسية ليست بقرآن حتى تجوز قراءة الجنب والحائض بها عنده على تخرىج أصحابه المتقدمين وازمنعها المتأخرون احتياطاً مع الاعتراف بعدم قرآنيته وما لا يعد قرآنا فى الخارج لا يعد قرآنا فى الصلاة لان ما تيسر يجب أن يكون من القرآن بحكم الآية والتيسير فى قراءة القرآن لا يشمل قراءة ما ليس بقرآن ولا أدرى وجها لجواز تغيير القرآن المنزل فى حالة الصلاة التى هى محل وجوب قراءة القرآن الوحيد ولذا رجع الامام عن قوله هذا فى الاصح قال ابن الملك فى شرح المنار انه رجع عن هذا القول كما رواه نوح بن أبى مریم لأنه يلزم منه أحد أمرين اما بطلان تعريف القرآن لان الفارسية غير مكتوبة فى المصاحف أو جواز الصلاة بدون القرآن وفى شرح المنتخب المسمى بالتحقيق قد صح رجوع الامام الى

قول العامة رواه نوح ذكره نجر الاسلام في شرح كتاب الصلاة وهو اختيار القاضي أبي زيد وعامة المحققين انتهى وفي الهداية ويروي رجوعه الى قولها وعليه الاعتماد وفي الكفاية مشايخ بلخ أخذوا بقولها في هذه المسألة وهو مختار الفقيه أبي الليث وكذا ذكره الامام نجر الدين قاضيخان في الجامع وذكر أبو بكر الرازي أنه رجع الى قولها وهو الصحيح انتهى وفي محيط السرخسي ذكر أبو بكر الرازي أنه رجع الى قولها في القراءة وعليه الاعتماد وفي التلويح رواه نوح بن أبي مريم قال نجر الاسلام لان ما قاله يخالف كتاب الله حيث وصف المنزل بالعربي وقال أبو اليسر هذه المسألة مشكلة لا يتضح لاحد ما قاله أبو حنيفة وقد صنف السرخسي فيها تصنيفاً طويلاً ولم يأت بدليل شاف وفي جامع الرموز ذكر شيخ الاسلام وغيره أنه رجع الى قولها وهو الصحيح وعليه الممول انتهى . وقال ابن الهمام في التحرير وللعربي أي لكون القرآن عربياً رجع أبو حنيفة عن الصحة أي صحة الصلاة للقادر على العربي بالفارسية لان المأمور بقراءة مسمى القرآن لقوله تعالى (فاقروا ما تيسر من القرآن) وما في الخارج المنحصر فيه القرآن عربي رواه نوح بن مريم وعلي بن الجعد عنه وعليه الفتوى حتى قال الامام أبو بكر محمد بن الفضل لو تعدد ذلك فهو مجنون فيداوى أو زنديق فيقتل انتهى ما في التحرير مع شرحه لابن أمير الحاج . والعجب من صاحب البدائع أنه يصر فيما رجع عنه الامام ولا يذكر رجوعه ، ومن الاستاذ فريد وجدى أنه يعبر علماء الدين بسد أبواب الاجتهاد ثم يلزمهم الجود على مذهب الامام أبي حنيفة في مسألة تفرد بها وكان مذهب غيره أقوى من مذهبه بل رجع الامام عنه للسبب نفسه لكن الاستاذ في مذهب أئمة لافي مذهب الامام وان اتخذته جنة

هذا على قول الامام الذي رجع عنه وأما على قولها وهو قول الامام أيضاً بعد رجوعه فالقرآن اسم لمجموع النظم والمعنى قطعاً بالفارسية ليست بقرآن الا أنها بقيت مقام القرآن في الصلاة للعاجز عن العربية لكنه يرد عليه ما ورد على قول

الامام من أحد أمرين اما بطلان تعريف القرآن لان الفارسية غير مكتوبة في
 المصاحف المنقول ما بين دفتيها تواتراً أو اقامة غير القرآن مقامه بالرأى فكيف
 تكون الفارسية أو غيرها قرآن العاجز والضرورة لا تجعل غير القرآن قرآناً قال
 في فتاوى قاضيخان لو قرأ آية السجدة بالفارسية على قول أبي حنيفة تجب عليه
 وعلى من سمعها السجدة وعلى قولها ان كان التالي يحسن العربية لم تكن تلاوة أصلاً
 وان كان لا يحسن فهي تلاوة في حقه . أما السامع ان علم أنها آية السجدة تلزمه
 السجدة والا فلا انتهى . وفي المحيط البرهاني لو تلاها بالفارسية فعليه ان يسجد
 وعلى من سمعها في قياس قول أبي حنيفة سواء فهم أو لم يفهم اذا أخبر أنها آية
 السجدة وقال أبو يوسف تجب على من فهم ولا تجب على من لم يفهم لان عنده انما
 تجوز بالفارسية اذا لم يقدر على العربية فاعتبر قراءة الفارسية قراءة القرآن من وجه
 دون وجه فأوجبها على من فهم فاما التلاوة بالعربية توجب السجدة على من فهم
 وعلى من لم يفهم لانها تلاوة القرآن من كل وجه والسبب متى وجد لا يتوقف عمله
 على الفهم وما قاله أبو يوسف باطل لانه ان كانت التلاوة بالفارسية تلاوة القرآن
 ينبغى أن تجب على كل حال أما أن تجب في حال ولا تجب في حال فهذا ليس من
 الفقه في شيء انتهى . قال العلامة أبو الحسنات عبد الحى اللكنوى في آكام النفايس
 بعد نقل ما في المحيط لا يظهر وجه معتد به للفرق بين ما اذا فهم وبين ما اذا لم
 يفهم على قولها بل الظاهر أنه لا تجب السجدة سواء فهم أو لم يفهم عندهما لانهما
 يجملان النظم داخلًا في الحقيقة القرآنية ولا يجوز ان القراءة لغير العاجز بغير
 العربية فمجرد المعنى عندهما ليس بقرآن وتأديته بعبارة أخرى ليس بقرآن ،
 والسبب لوجوب السجدة انما هو تلاوة القرآن فاذا قرأ آية السجدة بالفارسية
 لا يكون تالياً للقرآن ولا سامعه سامع القرآن نعم اذا قرأ آية السجدة بالفارسية
 من لا يحسن العربية يجب عليه السجدة لكونه تالياً للقرآن لان النظم الفارسي
 الدال على معنى العربي عند العجز قرآن لكن لا يجب على سامعه لعدم كونه قرآناً

في حقه هذا ان بنى الكلام على الحقيقة وأما ان بنى الكلام على الاحتياط في الشريعة فيلزم وجوب السجدة مطلقاً لان النظم الفارسي قرآن من وجه من حيث المعنى دون وجه من حيث المبنى ولذا يجوز الا اكتفاء به للعاجز عن قراءة العربي ولا يجوز للقادر على العربي فالاحتياط أن تجب السجدة لوجود سبب وجوبها وهو تلاوة القرآن ولو من وجه وحينئذ فلا وجه لوجوبها في وجه دون وجه لأن أمر الاحتياط موجود في كل وجه وبالجملة ان بنى الكلام على حقيقة قولها لا تجب السجدة في التقديرين وان اعتبر الاحتياط لزم الحكم به على كلا الشقين انتهى فانظر كيف يختلف القرآن على مذهب الامامين فلا يكون قرآناً في حق كثير من المسلمين ما يكون قرآناً في حق بعضهم فالفارسية ليست بقرآن لغير الفارسي ولا للفارسي الذي لا يعجز عن العربية والتركية ليست بقرآن في حق غير الترك ولا للذين لا يعجزون منهم عن العربية فاعجب بقرآن لا تتفق كلمة المسلمين على أنه قرآن حتى ان من كان قرآناً في حقه لا يكفر بانكار قرآنيته لعدم كونه منقولاً بالتواتر فيما بين دفتي المصاحف . وستعرف مما يأتي في هذا الكتاب أنه كيف يختلف التراجم حتى في لغة واحدة باختلاف افهام المترجمين واختلاف احتمالات معاني القرآن وذاك اختلاف بل اختلافات من ناحية أخرى فهذا الاختلاف وهذا الشتات وهذا الضعف والتشكك هو الذي يتعمد الملاحدة ادخاله في كتاب الاسلام حال كون القرآن العربي قرآناً في حق الكل واتفقت عليه كلمتهم واتفقت كلمته عليهم فلو كان صاحب الامام في زماننا ورأيا صنيع الملاحدة ومن يحطب في حبلهم يشجعهم ويسهل لهم طريق الغارة على القرآن ويجمع لهم عوناً من المذاهب على رغم أنها مذاهب اسلامية لا يتصور فيها أن تكون عوناً للملاحدة لرجاء عن قولها كما رجع الامام عن قوله واستنصروا عليهم بمذهب أخيه الامام الشافعي

وأخويه وسدوا أبواب هذه الفتنمة اللادينية^(١) ومما يدل على ما قلنا دلالة بينة قول المحقق ابن المهام في التحرير «الوجه في العاجز عن النظم العربي أنه كلامي لأن قدرته على غير العربية كقراءة فكان أميا حكما فلو أدى بالفارسية قصة أو أمراً أو نهيها فسدت الصلاة بمجرد قراءته لأنه متكلم بكلام غير قرآن لا ذكراً أو تزيها الا اذا اقتصر على ذلك فانها تفسد حينئذ بسبب اخلاء الصلاة عن القراءة» أي لعدم الاعتماد بما قرأه في موضع القرآن وقال في النفحة القدسية و قد مننا عن الاتقاني أن الفارسية عندهما ليست بقرآن . فلا يخرج به عن أن يكون أميا وتصح صلاته بدون قراءتها وان جازت وكانت تقديسا

وقال في آكام النفاثس أشد المذاهب الثلاثة تحقيقاً وأحسنها استدلالاً في مسألة القراءة بالفارسية في الصلاة هو المذهب الاول أي عدم الجواز مطلقاً سواء فيه العاجز وغيره لكونه مستنداً الى نص الرسول ﷺ وبه يستدل في أمثال هذه المباحث وعليه يعول وأضعفها مذهب الجواز المطلق الذي قال به الامام ثم رجع وبينها مذهب صاحبيه ولولا أنه برد عليه أن الابدال لا تنصب بالرأى لكان أحسن المذاهب وأقواها ثم نقل كلام ابن أمير الحاج في حلية المحلى شرح منية المصلى في بحث نية الصلاة : « بقی هنا شیء وهو أن فی شرح الزاهدی عن شرح الصبغی من عجز عن احضار القلب فی النیة یکفیه التلفظ باللسان لان التکلیف بالوسع وعند العبد الضعیف فی هذا نظر لان إقامة فعل اللسان فی هذا مقام القلب عند العجز عنه بدلا عنه لا یكون بمجرد الرأى لان الابدال لا تنصب

(١) علی أن قول الامامین الذی هو المذهب الحنفی الوحید بمد رجوع الامام عن قوله مع ما فيه ایضاً مما فی قول الامام من الضعف والاضطراب ، لا یوجد له الیوم محل تطبیق بین المسلمین لانی ترکیا ولا فی غیرها ومن یعجز عن قراءة القرآن العربی بقدر ما تجوز به الصلاة أو یتعذر علیه تط ذلك القدر ؟ وقد سبق بیانہ فی آخر النظرة الاولى

بإرأى وقد يسقط الشرط عند عدم القدرة عليه لا الى بدل مع عدم سقوط
المشروط وقد يسقط الشرط عند عدم القدرة عليه الى بدل وقد يسقط المشروط
بواسطة عدم القدرة على شرطه فاثبات أحد هذه الاحتمالات دون الثانى يحتاج
الى دليل وأين الدليل ههنا على إقامة فعل اللسان مقام فعل القلب ؟ فكذلك
نقول ههنا ان إقامة العبارة العربية مقام العربية لا شبهة فى أنه من قبيل نصب
الابدال ولا سبيل اليه الا بنص من الشارع لا بمجرد الاستدلال والنص فى
إقامة الاذكار مقام القراءة عند عدم القدرة موجود وأما فى إقامة غير العربية
مقام العربية فهو مفقود والقول بان الاتيان بما هو قرآن من وجه أولى من تركه
من كل وجه يخدمه ان الاولوية حكم شرعى لا بد له من دليل شرعى ومع هذا
فهو معارض بان النظم الغير العربى ان كان قرآنا من وجه فهو من كلام الناس من
وجه واخلأ الصلاة عن كلام الناس ولو من وجه الزم لعدم صلاحية الصلاة له
ولما يشبه بالنص الاحكم . الى هنا من آكام النفائس لآبى الحسنات عبد الحى
الكنوى الحنفى وهو يقول فى حديث سلمان عن ترجمة الفأحة بالفارسية تتبعت
هذا الاثر فلم أجده الى الآن مسنداً فى كتب الأثر

فهذه الكلمات من فقهاء الحنفية رجوع عن قول صاحبى الامام فى الجملة الى
ماذهب اليه الأئمة الثلاثة بعد رجوع الامام الى قولها رجوعاً ناشئاً عن دليل فلا
وجه لما سيقال ان هذا صنيع البعض والحال أنهم اهتمدوا اليه قبل أن أدركوا
الفتنة الافترية ونحن الآن ماشون على طريق الاستدلال ولهذا لا نعبأ بما قال
البعض الآخر أن الفارسية قرآن عندهما فى حق العاجز عن القرآن العربى إذ
لامعنى لاختلاف القرآن فى حق أحد دون أحد والعاجز يجرى عليه حكم الامى
وفضلاً عن ذلك فان فقهاءنا أتباع الامام أبى حنيفة لم يقصروا فى ذكر ما ينطبق
على الفتنة الحاضرة وقالوا ان العامد بقراءة غير القرآن العربى إما مجنون فيداوى
أوز نديق فيقتل كما سبق غير مرة وهذا فى حق القادر أما العاجز فقد علمت أن

منع الاعتياد بقراءة الفارسية أشد المنع عند فقهاء الحنفية يحتم عليه تعلم القرآن العربي ولا يجيز له البقاء على العجز وقد علمت أيضا كلام الكمال ابن الهمام في التحرير حيث منع العاجز أيضا من القراءة بالفارسية وجعله كلامي وتبعه الشرنبلالي في النفحة القدسية وان اعترض عليه فضيلة الشيخ المراغي قائلا : « ان ما ذكره الكمال في التحرير يجب أن لا يعد رأيا في مذهب أبي حنيفة بل إحداه رأى لم يسبقه اليه أحد من الفقهاء وقد علمت أن ابن أمير الحاج رد ما اختار الكمال بنص الصدر الشهيد في شرح الجامع الصغير وقد رده أيضا ابن عابدين في حاشيته على البحر ولذلك ترى الكمال لم يذكر رأيه هذا في فتح القدير» ونحن نقول أما أولا فان عدم ذكر الكمال في فتح القدير ما ذكره في التحرير لا ينفيه بل يبقيه وانما ينفيه ذكر ما ينافيه وأما ثانيا فانه لا يضره أن لا يكون رأيه هذا رأيا في مذهب أبي حنيفة وانما اللازم كونه حقا ورأيا عن دليل فقد يسوق الفقيه ما يراه في مذهب أبي حنيفة بل وصاحبه أيضا في مسألة القراءة من الترجمة من الاضطراب الى الخروج عن دائرة مذهبهم ومنشأ الاضطراب أن الترجمة ليست بقرآن ومع هذا يجوز للقادر أو العاجز قراءتها في الصلاة بدلا عن قراءة القرآن واضطراب أقوال الفقهاء في حرمة مس الفارسية وقراءتها للجنب والحائض كما علمت ناشئ من عدم كونها قرآنا مع جواز قراءتها في الصلاة للقادر أو العاجز والحال أن جواز صلاة القادر بها لا وجه له قطعا وقد سمعت رجوع الامام عنه ويلزم أن يكون جواز صلاة العاجز بها أيضا كذلك اذ العجز والضرورة لا يجعلان غير القرآن قرآنا والقدرة على قراءة الترجمة ليست بقدرة على القراءة فيأخذ حكم الامي فعدم كون الترجمة قرآنا وجواز الصلاة بها متعارضان فاما أن يطلب الثاني على الاول ويقضى كون الترجمة قرآنا كما قال فضيلة الشيخ المراغي : « قد علمت أن العلماء رجحوا أن القرآن اسم للنظم والمعنى عند أبي حنيفة وأصحابه وأنهم مع هذا أجروا الخلاف في جواز الصلاة بالترجمة حال

القدرة على أداء النظم العربي وهذا غريب لانه مع الاعتراف بان الترجمة ليست قرآناً والله تعالى طلب قراءة القرآن بصيغة الامر الدالة على الوجوب بقوله (فاقروا ما تيسر من القرآن) كيف تجوز الصلاة بما ليس قرآناً واجازة الصلاة بها دليل على انها قرآن فقال العلماء ان الخلاف انما هو في الصلاة ومعناه ان ابا حنيفة لا يسمي الترجمة قرآناً في غير الصلاة ولكنها يعتبرها قرآناً في الصلاة رخصة لأن حالة الصلاة حالة مناجاة لا حالة اعجاز » واما أن يغلب الاول على الثاني فلا تجوز قراءة الترجمة في الصلاة فنحن ننظر أيهما أقوى حتى يغلب على الآخر ولا شك أنه الاول لان الحكم بعدم الترجمة قرآناً أمر لا يقبل لانكاره والا يلزم بطلان تعريف القرآن ولذا اتفق الاحناف في هذا الحكم مع غيرهم واعترف به الشيخ المراغي شيخ مروجي الترجمة في عدة مواضع فنحن مضطرون الى قبوله لكونه حكماً موافقاً للواقع أما الثاني وهو جواز الصلاة بالترجمة فلا داعي يضطرنا الى قبوله الا كونه مذهب أبي حنيفة أو صاحبيه وأما التوفيق بينهما أي بين الحكمين بقولهم ان الصلاة حالة مناجاة لا حالة اعجاز فمعناه انه لا يلزم أن تراعى فيها ناحية النظم المتصف بأوصاف مثل كونه معجزاً ومنزلاً ومنقولاً بالتواتر والحال ان هذه أوصاف القرآن التي يتحقق بتحققها وينتفي بانتفائها فأل ذلك القول ان الصلاة حالة مناجاة لا حالة قراءة القرآن وهو مصادم للنص الأمر بقراءة القرآن في الصلاة فانت ترى ان الكمال بن الهمام لا يمد مخذولاً ومنفرداً في قوله بعدم قراءة الترجمة في الصلاة للعاجز أيضاً ما لم يخذله الدليل حتى ان صاحب البدائع الذي يجد دعاة الترجمة في كلامه أقوى سند لهم يؤيد قول ابن الهمام حيث ينتقد على صاحبي الامام قولها في جواز صلاة العاجز بالترجمة ولا يرى وجهاً له مع سلب قرآنيتهما كما سبق وان وقع نقض قولها لتأييد قول الامام الذي هو أضعف من قول صاحبيه فكأن صاحب البدائع يقول اما أن يكون القرآن عبارة عن المعنى وحده كما هو المختار عنده فتكون الترجمة قرآناً وتجاوز الصلاة بها للقادر على العربية والعاجز عنها أو يكون عبارة عن النظم والمعنى فلا تكون الترجمة

قرآناً فلا تجوز الصلاة بها للمعجز أيضاً كما هو مختار ابن المهام في التحرير لكن الحق ان القرآن لا يكون عبارة عن المعنى وحده ولا تعد الترجمة قرآناً حتى على قول الامام المرجوع عنه فيتمين مختار ابن المهام وصاحب البدائع يظن ان الامام ذهب الى ما ذهب اليه في قوله الذي رجع عنه لجملة القرآن عبارة عن المعنى وعدة الترجمة قرآناً وهو خطأ عظيم لان الترجمة ليست بقرآن حتى اعترف به الشيخ المراغي ولا قوة في شبهة من يعدها قرآناً فيخاف عليه ما يخاف على من ألحق بالقرآن ما ليس منه ومن ذلك وجب تنزيه الامام عن ذلك الجمل والعد فلو كان القرآن عبارة عن المعنى لما بقيت أية فائدة في اهتمام العلماء بشرط النواز في الفاظ القرآن اهتماماً يمنع تبديل حرف منها ويتوعدده بالا ككفار ولو كان التبديل لا يتغير به المعنى ولا في اهتمامهم بتعريف القرآن في الاصول بما عرفوه فلا شبهة في ان الامام لا يجعل القرآن اسماً للمعنى رغم هذين الاهتمامين منهم ولا يكون منشأ اجتهاده في تجويز الصلاة بالتراجم مثل قوله تعالى (وانه لفي زبر الاولين) مما يدل على كون القرآن عبارة عن المعنى في زعم الزاعمين وانما منشأ التيسر المعبر به في آية الامر بالقراءة وان كان اجتهاده هذا خطأ أيضاً لا كالحطأ في اعتبار ما ليس بقرآن قرآناً واذا كان هذا منشأ اجتهاده فيرد عليه ما اورد صاحب البدائع على الامامين (١)

وأما قول فضيلة الشيخ المراغي « وأنتهى من البحث في هذه المسألة الى ترجيح رأى قاضيخان ومن تابعه من الفقهاء وهو وجوب الصلاة بترجمة القرآن للمعجز عن قراءة النظم العربي وقد علمت ان اختيار صاحب الفتح « الاولى صاحب التحرير لانه يعترض على كلامه فيه لاعلى كلامه في الفتح « مبنى على أن الترجمة ليست قرآناً وما كان كذلك كان من كلام الناس وهو غير صحيح لان الترجمة وان كانت غير قرآن باتفاق تحمل معاني كلام الله ومعاني كلام الله ليست كلام الناس وعجيب أن تسلب من معاني القرآن صفاتها وجمالها وتوصف

(١) ومن واجبتنا في هذا المقام أن ننبه الى أن ضعف مذهب الامام أبي حنيفة أو صاحبيه في هذه المسألة أو غيرها وقوة ما ذهب اليه غيرهم لا يوجب طعنا فيهم ونقصا في جلالة قدرهم بل يثبت بهذا أن منزلتهم - وهم أئمة مذهب في قروع الاحكام الشرعية - دون منزلة الانبياء المعصومين من الحطأ ولا يثبت به أن منزلة غيرهم من أئمة الدين منزلة الانبياء

بأنها من جنس كلام الناس بمجرد أن تلبس ثوبا آخر غير الثوب العربي كأن هذا الثوب هو كل شيء « فيه أن معانى كلام الله اذا اديت بالفاظ الناس فلا شبهة في انها تفقد خلوصها وتضيع قرآنيته باضاعة جزء النظم وقد اعترف بان الترجمة ليست بقرآن باتفاق فلا يجوز قرائتها فيما امرت فيه قراءة القرآن فضلا عن وجوبها وانظر كيف درى صاحب البدايع ما يقتضيه المنطق اذا كان القرآن اسما لمجموع النظم والمعنى ولم تكن الترجمة قرآنا فاعترض على قول الامامين بلزوم فساد الصلاة بالترجمة اذا قرأها العاجز مع كون صاحب البدايع من أكبر الناصرين لمذهب جواز الصلاة بالتراجم حتى جوزها للقادرين على العربية بادعاء كون الترجمة قرآنا ولم يجوزها للعاجزين على تسليم عدم كون الترجمة قرآنا ثم ان تشبيه النظم العربي بثوب القرآن مناف للاعتراف بجزئيته من القرآن والثوب ليس بجزء من لابسه فينفك عنه حين لا ينفك الكل عن جزئه والقرآن عن النظم وقول الشيخ « كأن هذا الثوب هو كل شيء » يشبه كلمات الاستاذ فريد وجدى فى استخفاف نظم القرآن وفى ابناء الحق فلا الذى قال عنه الثوب ثوب ولا الذى قال كل شيء كل شيء لا الكل ولا الخارج عنه وانما هو جزء وقد سبق مناقبات التساوى بين لفظ القرآن ومعناه فى القداسة والنسبة الى الله تعالى وهو الذى أنزله بلفظه ومعناه فاختر لفظه بين الالفاظ ومعناه بين المعانى

وتلخيص الكلام أن فى القرآن نظرين نظر الفقهاء ونظر المتكلمين فعلى نظر الفقهاء وتعريفهم فان القرآن عبارة عن النظم والمعنى وهما جزءان للقرآن لا فرق بينهما فى عدم جواز اخلاء القرآن من أحدهما بل أكثر ما يدور تعريفه على أوصاف النظم ولا يفهم من هذا عدم اهتمامهم بالمعنى بل أنهم رأوا أسلم طريق محافظة المعنى فى محافظة النظم وعلى نظر المتكلمين الاشاعرة القائلين بالكلام النفسى القديم فليس المراد أن معنى القرآن قديم ولفظه حادث وليس هذا الاغلط من ظن أن معنى ومدلولات لفظه هو ذلك الكلام النفسى القديم وأنه صفة الله

القائمة بذاته فتوهم للمعنى مزية على اللفظ في النسبة الى الله تعالى والحال أن معنى القرآن ولفظه سيان في كون كل منهما أثر صفة الكلام القديمة لانفس تلك الصفة وان الفرق الذي يرى في كلامهم ويجعل الكلام اللفظي دون غيره من حيث الحدوث والقدم فانما هو بالنسبة الى الكلام النفسى الذى يراد به صفة الكلام لا بالنسبة الى المعنى الذى هو مدلول اللفظ

وقد أطلت الكلام في تحقيق المذاهب وتمحيص أقوال الفقهاء الاحناف والمتكلمين وان كان بين مرمى هؤلاء المذاهب والاقوال وبين مرمى فتنة ترجمة القرآن التي أحدثها الملاحدة في زماننا بعد المشرقين ، وانى كتبتة للمسلمين لا لأولئك الذين هم في غنى عن الاستناد في أفعالهم على تلك المذاهب التي ألفوها دفعة فليعلموا هذا ولا يضحكوا من اتخاذى فتنهم اللادينية موضوعا عليا أبحث فيه مع الباحثين ولا أفهم اولا أريد أن أفهم أغراض الفاتنين وقد أطلت أيضا في النقل من كلام الكاسانى في بدائع الصنائع والانتقاد عليه ولا نقل منه فقرة تكون خاتمة ما نقلته عنه وردها عليه ختام الرد قال :

« ولو قرأ شيئا من التوراة أو الانجيل أو الزبور في الصلاة ان تيقن أنه غير محرف يجوز عند ابى حنيفة لما قلنا وان لم يتيقن لا يجوز لان الله تعالى أخبر عن تحريفهم بقوله يحرفون الكلم عن مواضعه »

ان الله تعالى أمرنا بقراءة القرآن في الصلاة فلانتقال منه باستنتاج غريب الى جواز قراءة التوراة والانجيل والزبور لو لم تكن محرفة يعد من عوج الفهم ويسلب الاعتماد على الاسماء الخاصة ومثله مما يجب تنزيه مقام الامام عنه فضلا عن أن يفسر مذهبه بما يفضى اليه فلو سمع الملاحدة المغالون في تقليد الامم الغربية المسيحية هذا الاستنتاج المروج لامروا بقراءة الانجيل في صلاة الاسلام على مذهب أبى حنيفة وأنكروا قضية التحريف أو تأولوها وكان أول من يجبذهم الاستاذ فريد

القسم الثاني

٣

النظرة الخاصة بمقالات الاستاذ فريد وجدى

ما خفى على قراء مقالات الاستاذ فى ترجمة القرآن أنه قد كسا المسألة المتعلقة بحياة القرآن والاسلام كسوة سياسية اجتماعية ملاطفتها نخبيناً للانقلاب اللاديني وتنديداً بتاريخ الاسلام مع رجاله وعلماؤه واستهان بمكان القرآن العربى وأنكر اعجازه من حيث البلاغة وكاد يقول فى اطراء بلاغة لغات الاوربيين وبراعة كتبهم فيها انهم قادرون فى ترجمة القرآن على أن يأتوا بأبلغ من أصله العربى وداس قواعد الدين والعلم والمنطق فلولا أن استمد الاستاذ فى ترويج مرامه من مسائل تركيا السياسية ولبس على قراء مقالاته شعب الترك الراضى عن قرآنه العربى بحكومته التى تسوقه على خلاف مرضاته الى استبدال الترجمة التركية به لما تعقبت الاستاذ فى تجولاته بخارج الصدد خطوة وما كدّرتُ صفو الموضوع بمباحث السياسة أصلاً الا أن المسألة مسألة تبديل الفاظ القرآن وتغييرها بما أن المسلمين كانوا يرونها من أسوأ المنكرات وبما أن الاستاذ يمدّها من أحسن حسنات أئمة لا شك أنها سياسية أكثر منها فقهية فمن هذا فكرتُ أنه لا يكفى فى اخذ هذه الفتنه مقابلتها بسلاح الفقه والعلم كما فعلته فى النظرتين المتقدمتين فمن المحتمل أن يبقى فى خلد القارئ بعد درسها وتسليم اصابتنا الحق فهما من ناحية الفقه الاسلامى شئ من أمور تكلم الاستاذ عنها بلسان عصرى يخلب القلب بأسلوبه

وان كانت خارجة عن صلب الموضوع وكانت مع هذا غير مطابقة للواقع ومن المحتمل أن يعد هذا النوع من الكلمات قارئها أو متكلمها قد بقيت منصوبة في ميدان النقاش غير مُجاب عنها فرأيت من واجب اتمام البحث أن أكيه بكيه وأماشيه في كل واد مر به فان كان فيه شيء فتبعته عليه ومن الظلم الصريح أن يكون الاستاذ حراً مطلق العنان في ترويح منكره يستظهر بما يشاء من المباحث السياسية وغيرها ويكون من يناظره ويذب عن أكبر معروف في دينه مكتوف الايدي لا يمس السياسة التي يتناولها خصمه ويتقلب بها كيف يشاء هواه بحجة أنها خارجة عن دائرة شغل علماء الدين

ومن بواعث الاسف الشديد أن المتألمين على دين الاسلام من الداخل والخارج يباح لهم أن يتخذوا من كل شيء جُنة ويتستروا وراء سياسة غير سياستهم وحكومة غير حكومتهم ومدنية غير مدنياتهم حتى ودين غير دينهم فضلاً عما يستفيدون من مباحة الاسلام وسعة مذاهبه مستعملها في غير مواضعها روماً لتأييد الباطل بالحق ولا يجدر بنا أن ننقض مساند فتنة الترجمة الفقهية حتى اذا وصلنا الى مساندها السياسية تهيبها فنكف عن نقضها

ان الاستاذ لم يكتب ما كتبه في مسألة ترجمة القرآن واقامتها مقامه في الصلاة وغيرها ابداءً لما وصل اليه نظره في درس مسألة فقهية بل كتبه دفاعاً عن رجال الترك الحديث باسم الدفاع عن أمة الترك المسلمة ولذا بدأ كلامه بالبحث عن فوزهم على جيش اليونان في الاناضول وعده معجزة توجب الايمان بمن ظهرت في يده وبكل ما أتى به بعدها من الاحداث فكان تلك المعجزة هي جواب كل نقد يورد عليهم لا سيما بعد أن انسحبت الجيوش التي كانت احتلت الاستانة عقب الحرب العامة تهيباً منهم وتنازلت الدول الغالبة في معاهدة لوزان عن امتيازاتها وقد كانت أثقلت كواهل الترك القديم مدى الاعصار والمعجزة التي تكلم الاستاذ عنها بملء شذقيه ، وجعلها ميزة لترك أنقرة ،

حصلت عند ما دعا ملاحدة الترك مسلميهم الى الدفاع عن دينهم وخلقهم خديعة منهم وتزائياً في مرأى أعوانهما وهم أعداؤهما فأنخدعوا بهم وآزروهم وضخوا بالاموال والافنس وآزرهم المسلمون الاباعد وليس للاستاذ سبيل الى افكار مؤازرة المسلمين من الترك ان أنكر مؤازرة المسلمين من غيرهم ثم تبين أن الدعوة التي وقعت باسم الاسلام ومصالحته مسوقة لمصلحة الداعين الملاحدة وتمكينهم من القضاء على خلقهم واسلامهم وعلى كل صلة كانت تربطهم بعالم الاسلام فهذا شرح تلك المعجزة وما آلت اليه بلا كذب في نقطة منه ولا مبالغة وعهدنا بالمعجزة أن تؤيد الدين لا أن تنقلب عليه فالمسلم يستحي أن يمدحها بمعجزة بعد ما انضحت حقيقتها وغايتها ولا يمكنهم أن يقدروا أبد الآبدين على الاتيان بثانية تلك المعجزة بعد أن قضوا بأيديهم على ما تأتت باسمه وهو الدين ومع هذا فان في حول تلك المعجزة أسراراً سياسية حفتها وسببت مؤازرة الدول الغربية العظيمة المسيحية المنضمة الى مؤازرة المسلمين ولسنا بصدد شرح تلك الاسرار فهل يظن الاستاذ أنه خرج عن عهدة حل تلك المسائل — والسياسة تجارة لا سماحة فيها ولا اعتداد بزخرف القول — بمجرد أن قال :

« هنا شهدنا وشهد العالم كله من آيات البطولة ومعجزات الرجولة ما لم يكن يطوف بخيال أحد أن يشهد مثله فقد أنجح الشعب في أن يؤلف له جيشاً وأناه بما قدر عليه من السلاح والذخيرة ورمى به في ساحة الوغى وما هي الا جولة أو جولتان حتى رأيناه قد ألقى بمحتلى بلاده في البم ثم زحف الى عاصمة بلاده يريد أن يجتذبها من أيدي مقتصبها غير مبال بالاساطيل المكسدة حولها ولا عابئ بالجيوش المعبأة فيها هنا وجدت الدول المنتصرة أنفسها أمام شعب هب بمجموعه ينافح عن وجوده ويكافح عن كيانه وقد تحالف أن يبلغ ما يريد أو يموت في سبيله فأدركت تلك الدول أنه لا توجد قوة في الارض تستطيع أن تثني شعباً الى هذه الدرجة من الاستبسال والاسماتة فلم يسعها الا مسيرته الى ما يريد

وليزد الاستاذ منا على ما سبق منه : « فلو أصر الإنجليز والفرنسيين والطيالان على عدم التنازل عن امتيازاتها على دولة الترك لهذا الشعب الذي زحف على عاصمة بلاده واجتذبها من أيدي مغتصبها غير مبال بالاساطيل المكدسة حولها ولا عاني بالجيش المعبأة فيها زحف بعدها الى لندن وباريس وروما غير مبال... »

هذا مبلغ منطق الاستاذ في حل تلك المسائل السياسية ومنطقه في مسألة ترجمة القرآن المبغية عليها والتي سعى لتبرير عمل الترك الحديث فيها على طول مقالاته ، يشبه هذا المنطق قوة وضعفاً فكان الحرب العالمية وما بذلت في سبيلها تلك الدول من النفس والنفيس وغلبتها على الدول التي كانت دولة الترك واحدة منها وكان احتلال عاصمتها واحداً من نتائج تلك الغلبة ، ذهب كلها هدراً وهواء بنفس واحد نفخه الاستاذ من صور قلعه ، أو كأن الدول التي غلبت الترك اذ حاربتم مع الالمان والنمسا والبلقان عجزت أمامهم لما انفردوا في الحرب^(١) فقد هان

(١) وهنا نلفت نظر الاستاذ الى ما قاله حمد الله سبحانه وزير معارف أقمرة في خطبة القاها في مؤتمر جمعية المعلمين سنة ١٣٤١ :

«أيها السادة أن تركيا اليوم تمثل الغرب في الشرق وأنا حاربنا الغربيين للدفع عن دساتير الغرب فغلب الأوربيون ولكن الأوربية ظافرة ولو غلبنا لكان النجح لاسيا الخلق والاسيوية . انتم المعلمين حال كونكم ملقني هذا الحديث الجديد الذي كلفناه الى أذن امة الترك تبثون شكل حياة ابتدأت مكان حياة انتهت (جريدة الوطن ١٣ حزيران ١٣٤١)

وسمعت من الوطني الكبير والنائب القدير عبد الرحمن بك عزام أنه لما حضر مؤتمر البرلمان المنعقد في امريكا الجنوبية قبل بضم سنين مندوبا من برلمان مصر وكان مندوب تركيا فالح رفيق من رجالها الحديثين المعروفين فاراد مندوبو البلاد الاسلامية والشرقية أن يؤلفوا بينهم اتفاقاً واماخذاً يستفيدوا من قوته في المؤتمر فيستمع الى مطالبهم فيه ففعلوا ووفقوا واكتسبوا احترام الجمهور وكانوا في أول أمرهم دعوا فالح رفيق لينضم الي فثتهم ويحضر مجتمعاتهم فأبى قائلاً ان الترك اليوم لاتعد نفسها أمة شرقية ووقف بمنزل عنهم فتمجبوا منه وتمجب مندوبو البلاد غير الشرقية أيضا من موافقه

فاذا كانت الترك الحديثة حاربت لاعلاء كفة الغرب في الشرق كما شهد به حمد الله سبحانه ، وهي

على الاستاذ أن يُرى قراء مقالاته الترك المغلوبين أمام الدول التي حاربتم غالبين عليها كما هان أن يكسو ملاحدة الترك بمناسبة فتنة ترجمة القرآن ثوب الاسلام بعد ما انتزعوه بأيديهم وطالت مشاهدة الناس ايامُ عِراة عنه فقام يناصرهم في فتنهم هذه من وراء البحار باسم شعب الترك واسلامه والحال أن الشعب واسلامه في أيديهم كالأسور في يد عدو لا يرقب فيه إلا ولا ذمة ليزيد هذا المناصر في محنة الشعب التركي وليكون أشأم يد عاملة في تعمير الفتنة بين شعوب المسلمين من غير العرب ساعياً لاستصغار أمرها في أعين العرب خزنة كتاب الله العربي ، ومستحصلاً على فتوى علمائهم في تجويز الفتنة وقسوينها بكلمات مموهة تعمل في العقول الضعيفة عمل الوسواس الخناس قال الله تعالى ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون ولتصفي اليه أئمة الذين لا يؤمنون بالآخرة وليرضوه وليقتروا ما هم مقترون ﴾



لا تمد اليوم نفسها من أمة الشرق كما شهد به فالحم رفق لها للاستاذ فريد وجدي أو غيره من الشرقيين من بطولتها ومجزتها ؟ على أنها ان كانت محاربة مع اليونان فقط فليست هذه بأول غلبة الترك على اليونان وان كانت محاربة مع حلفاء اليونان أيضاً أعني الدول العظيمة الغربية فما معنى محاربتهم لاعلاء كلمتهم وهل سمعتم قبل هذا محاربة يقصد بها اعلاء كلمة الاعداء المحاربين على كلمة الامة المحاربة المسلمة فتبين أن تلك الحرب العجيبة التي يعتبرها الاستاذ فريد ومجزة البطولة كانت حرباً مدبرة ضد الاسلام باتفاق ومواضعة بين الطرفين المتحاربين وتبين أن الملاحدة مؤيدون من دول الغرب ومؤازرون في اجراءاتهم ضد الاسلام في تركيا وقد كنا نحن قبل أن أفتى وزير معارفهم السر وتكلم ذلك الكلام الجديدموقنين بان ملاحدة الترك وحدهم لا يفترون ولا يجترئون على القضاء على دين الشعب المعروف بديانته وشجاعته وان كان جيش الشعب في أيديهم

تحرير المسألة

استدل فضيلة الاستاذ المراغى على رأيه فى مسألة ترجمة القرآن بنقول من كتب الفقه وكلام الفقهاء فلم استغرب ذلك منه ، واستدل الاستاذ فريد بنقل من شرح الملتقى ثم أضاف اليه غيره وذكر مذهب أبى حنيفة وصاحبيه فاستغربت منه ذلك كل الاستغراب لان الاستاذ لم يدافع عن حادثة ترجمة القرآن بمجردة عن محدثيها كما دافع فضيلة الاستاذ وانما دافع عنها من حيث انها صنيع رجال تركيا الحديثة بل الاستاذ فريد يرى انه يحامى عنهم أكثر من محاماته عن المسألة فأصبحت مسألة ترجمة القرآن بتعيين مصدرها مسألة القضاء أكثر من أنها مسألة الفتوى وهو وان لفت الانظار عند تصوير المسألة الى معجزة الترك الاخيرة لتكون عوناً له فى تجويزها الا ان تعلقها بالترك الحديث مما يضر بها وينقلب على الاستاذ لأن الترك الحديث لاديني وقد كان حتما على كل من ينظر فى مسألة ترجمة القرآن التى حدثت فى هذه الآونة أن لا يلاحظها مجردة عن محدثيها الذين هم ملاحدة الترك ولا يذهل عن أغراضهم ومقاصدهم ومن القواعد الكفاية المقررة عند الفقهاء (ان الامور تقاصدها) فسألنا الموضوعه على بساط البحث والخلاف ترجمة القرآن الكريم بأمر حكومة أنقرة اللادينية (لائيك) واقامة المترجم مقام الاصل فى الصلاة وغيرها اعنى ان الشعب يصلى هكذا بأمر الحكومة وان كان الآمرون غير مصليين ولا معترفين بفريضة الصلاة فان كان لابد من اجتناب المفتى والمستفتى تعيين الاسماء فالمسألة ترجمة القرآن تحت أمر اللاديين وإشرافهم. والفقهاء استعملوا فى مثل هذا المقام عبارة (المتهم فى دينه) وان كان تعبیرهم ذاك فى حق القارئ لا الأمر ولا شك ان الملاحدة أشد من المتهم فالواجب على المفتى الحاذق والمستفتى المخلص ان لا يُنفلا النظر الى حال الذين

تولوا أمر الترجمة وأحدثوا فتنها والافأدنى مسأحة أو ضعف فى واجب المحافظة على مصلحة الاسلام وبكارة القرآن يسبب رواج أعمال اللاديين ويخدم أغراضهم ويؤيد الفتن اللادينية من حيث لا يشعر الخادمون ويكون وزره عند الله عظيما ولو فرضنا جواز ترجمة القرآن فى نفسها واقامتها مقامه على مذهب من المذاهب المعروفة الاسلامية فلن يجوز ذلك للاديين فالهم وهذه الترجمة وما مناسبتهم بالقرآن الذى لا يمسه الا المطهرون وهم قطعوا صلتهم بدين الاسلام وفادوا بالحكومة اللادينية وما علاقتهم بكتاب الله وهم تبرأوا عن الله حتى جردوا أيمانهم عن اسمه العظيم واختاروا الأقسام بالشرف وهككذا وقعت أيمان الصداقة للوطن والجمهورية بالسنة نواب المجلس الأخير فى مبدأ انتخابهم وبلسان رئيس الجمهور فى مبدأ انتخابه الأخير. وهذا أمر ثابت معلوم لكل أحد لا يقاس بما رواه الاستاذ فريد فى اسلامهم عن مراسل المقطم فى الاستانة وكيف تُصدق دعوى اسلام اللاديين وكيف تبقى على اسلامها حكومة ألفت المادة المصرحة فى القانون الاساسى بأن دين الدولة الاسلام وكتبت بدلا عنها فى القانون المدنى مادة (رقم ٢٦٦) تصرح بأن من بلغ رشده فهو حر فى اختيار أى دين يشاء

ويعلم المسلم العاقل ان مشروعهم هذا أعنى ترجمة القرآن واقامة المترجم مقامه لا يكون مبنياً على انهم وجدوا سبيلا الى جوازها من طريق كتاب فقهي يعمل به المسلمون أو مذهب امام من أئمتهم كما وجد الاستاذ فريد لأن أولئك الملاحدة أبطلوا تلك المذاهب الاسلامية وعطلوا تلك الكتب الشرعية ومنعوا دراستها فهل يستطيع الاستاذ أن يذكر مدرسة تركية حكومية يُعلم الطلبة فيها قراءة القرآن أو يذكر اسم أى كتاب ديني يدرس فيها والا تكون الحكومة اللادينية دينية ولم لم يجب الاستاذ عند اصراره فى دعوى وجود التدريس الديني بمدارس تركيا عن قول الاستاذ التفتازانى المسكت وهو ان تركيا حرمت على مدارس الرسائل الاجنبية تدريس الدين فى المدارس ولم يكن لها سند فى هذا المنع الا انها قدمت

من فاحتيتها تدريس الدين الاسلامي في مدارسها التركية»
الحاصل ان اصرار أحد من عقلاء المسلمين على ادعاء الاسلام لحكومة تركيا
للادينية فضيحة أمام المنطق وأمام الامم العاقلة نعم وصمتها الاسلام وهل لا يكون
تلاعباً بالاسلام والمسلمين ما فعله الاستاذ فريد من اثنيائه بسند من كتاب قهي
ومذهب اسلامي لتأييد عمل من أعمال الذين أبطلوا تلك الكتب والمذاهب واثبات
جوازه شرعاً والحال انهم لا يحاولون في أحدائهم ما هو جائز في نظر الشرع الاسلامي
بل يحاولون ما لا يجوز ويفشرونه جهد طاقتهم فان كانت ترجمة القرآن وقراءته
مترجمة في الصلاة جائزة فهي لا تسرم ولا تُرويهم فليدتم الاستاذ على ما لا يوجد
الى جوازه سبيل ليفعلوه وقد تصدوا لترجمة القرآن واستبدالها به على ظن انها
ضربة قاسية تكبد الاسلام وتمجبل موته ان لم تُتمته الضربات المتقدمة في تركيا .
أجل انهم يتطاولون حيناً فحيناً الى أقصى ما بقي من الاعمال غير الجائزة فيقذفون
مسألته أمام عالم الاسلام حتى يبحث الباحثون الغافلون في جوازه أو عدم جوازه
شرعاً وهم يضحكون وراءهم من عقلية الباحثين وفضوليتهم كأنهم يرجعون عما
أرادوا أن يحدثوه ان لم يوجد له منفذ شرعي وقد كنت حسبت الاستاذ فريد
في أول الامر من أولئك الغافلين الى أن كتب في أخريات كلماته « ان اليابانيين
لم يصلوا الى ما وصلوا اليه الا بعد أن خرجوا من جميع تقاليدهم القديمة وجعلوا
حكومتهم لادينية وانتحلوا علوم أوروبا وثقافتها حتى الحادها وقلدوا الاوربيين
في مراقصهم وملاهيمهم » فهم من هذا الكلام - لاسيما وهو في سياق مدافعاته عن
ملاحدة الترك - ان المسلمين في رأى الاستاذ لا يصلون الى ما وصل اليه اليابانيون
من الرقى الا بعد تقليد أوروبا حتى في الحادها وهوها ورقصها كما قلت اليابان
وكما قلت تركيا فهلا له اذن أن لا يشوب دفاعه عن رجال الحكومة التركية بدعاء
الاسلام لهم ويخلص في دعوى الرقى ويقول انهم ما وصلوا اليه ولا يصلون الى
ما أرادوا أن يصلوا اليه الا بعد أن قلدوا أوروبا حتى في الحادها ورقصها وهوها

كما قال عن اليابانيين صدقا أو كذبا فلماذا لا يدعى الاستاذ ديانة اليابانيين أو لا يسم
الحاد الترك الحديث مع ان اليابانيين أقرب الى الديانة منهم لكن الاستاذ يتكلم بما
يقضى به هواه ويكون أدخل في اضلال المسلمين ولا احتمال لحيء الضلال اليهم من
اليابان احتمال بجيئه من تركيا

تحرير الخلاف واعجاز القرآن

فرق ما بيننا وبين دعاة الترجمة اجمالا انهم يدعون الاعاجم الى تراجم
يتلونها في الصلاة وغيرها كما يتلى القرآن ونحن لا نوافقهم عليه وان جوزنا تراجم
يطالعونها كما يطالع أحدنا التفاسير ونعتبرها تفسيراً موجزا ولا نقول بإمكان
ترجمة تقوم مقام الاصل وتساويه في أوصافه السامية كما يقول الاستاذ فريد ولا
بترجمة تكون منحطة عن رتبة الاصل وتقوم مع ذلك مقامه كما يقول به فضيلة
الاستاذ المراغى ولا يلتزم الاستاذ فريد أن تسمى الترجمة قرآناً وان ادعى امكان
أن تساويه في الاعجاز وتجوز تسميتها قرآناً عند صاحب البدائم ولكنه قرآن غير
معجز ولا تجوز على ما هو المختار عند الاستاذ المراغى ومع ذلك يجوز قيامها مقامه
ففي كل رأى من هذه الآراء شيء يختص به من عوج المنطق ولو لم يكن ما قاله
الاستاذ فريد فاسد الاساس لكان انتظام المنطق فيه أكثر من غيره فهو يقدر
انه لا تجوز اقامة شيء مقام ما لا يساويه في صفته الممتازة ولا يفوته مع ادعاء امكان
أن يوجد التساوى بين القرآن وترجمته في الاعجاز أنه لا تسمى ترجمة القرآن باسم
القرآن فاذن يرد عليه ان المصلى مأمور بتلاوة القرآن مع ما يرد عليه من فساد
أساسه وهو امكان أن تساوى الترجمة أصل القرآن ولتصحیح هذا الاساس يدعى
ان اعجاز القرآن الذى لا يمكنه انكاره انما هو فى معومعانيه وحكمه لا فى بلاغة
الفاظه والمعانى تنتقل الى الترجمة فتكون معجزة كأصلها وهذا نص الاستاذ :
« ان القرآن معجز بحكمه وأصوله ومذاهبه لا بألفاظه ومبانيه وهو لم يتحدأ أحداً

ببلاغته وانما تحدى الانس والجن أن يأتوا بمثله في حكمته وشرعته « وكأ أنكر هنا
 اعجاز القرآن من ناحية بلاغة الالفاظ أنكر في محل آخر من كلامه قدامة الالفاظ
 وكان حسبه في ادراك قدامة النظم أن القرآن منزل من عند الله بلفظه ومعناه وقد
 سبق تحقيق بحثه في النظرة الثانية والاستاذ فريد أ كثر في مقالاته كلاستاذ
 المراغى من ذكر حاجة المسلمين غير العرب الى فهم معانى القرآن وزاد فقال في
 أخريات مقالاته ان القرآن العربي لا يحسن فهمه حتى أهله فأشار الى ان العرب
 أيضاً ليسوا في غنى عن ترجمة القرآن الى عربى أوضح منه أو الى لغة الفلاح ولو
 اتدبنا الاستاذ للقياس بترجمته الى عربى أوضح منه فلا مانع من أن
 يجيبنا اليه وتكون هذه الترجمة أشبه منها بمعارضة القرآن وان كان الاستاذ يخفف
 عن غلوائه بدعوى ان القرآن غير معجز بلفظه وانه ما تحدى أحداً ببلاغته وفي
 مقالاته عند تكلمه عن بلاغة لغات الاوروبيين وبراعة كتابهم فيها كاد يقول
 انهم قادرون في ترجمته على أن يأتوا بأبلغ من أصله وكل ما ادعاه الاستاذ ظلمات
 بعضها فوق بعض وانى أظن ان مذهبه الحقيقى عدم كون القرآن معجزاً بمعناه
 أيضاً لكنه الآن لا يبوح بتام مذهبه ولعله يدخره لمرحلة أخرى تصل اليها أنقرة
 بعد مرحلة الترجمة ويكذب به اليوم في قصره الاعجاز على معانى القرآن قوله تعالى
 « قل فأتوا بعشر سور مثله مقتريات » فهذا تحدى صريح بالقرآن المجرد عن حكمته
 ومحكم شريعته ويؤيده ان التحدى بعشر سور وقع بعد التحدى بسورة في سورة
 تونس فكان التحدى الاول في نظمه ومعناه فمعجزوا عن معارضته فطالبهم بمعارضته
 في بلاغة نظمه وان خلا عما تضمنه من الحكم واصول التشريع والا فلا وجه لمطالبة
 العاجزين عن الاتيان بسورة بأن يأتوا بعشر سور مثله وهذا التوجيه اختاره
 المبرد وابن عطية وقواه الشهاب الخفاجى في حاشية أنوار التنزيل وقد استدل الامام
 الرازى بهذه الآية على ان اعجاز القرآن في نظمه وعلى تفسير المقتريات بالمختلقات
 من عند الرسول المكذوبات في نسبتها الى الله تعالى كما ذهب اليه الكثير من

أهل التفسير بناء على أن التحدى بعشر سور مقدم على التحدى بسورة وإن تأخرت آيته في ترتيب السورة ويناسبه قوله (أم يقولون افتراء) فالافتراء بهذا المعنى أيضاً يخل بإعجاز المعنى وكفى بالكذب نقصاً في قيمة الكلام المعنوية فيقتصر التحدى في الآية على التقديرين على بلاغة النظم

ثم إن الاستاذ لكونه من الكتّاب غير المحتاجين إلى التفكير والتدبر لم تهديه ذاكرته عند تحرير الكلمات التي نقلناها عنه في إعجاز القرآن إلى أن ملاحظة أنقرة الذين يدافع الاستاذ عن إسلامهم نبذوا أولاً شريعة القرآن وأبدلوا بها شريعة سويسرة قبل أن ينبذوا نظمه ويبدلوا به الترجمة ولم يؤنبهم الاستاذ عند النبذ الأول بأنه لا يؤتى بمثل القرآن في حكمته وشرعته ولو اجتمع الانس والجن بل أخر كلمته في اعظام شريعة القرآن إلى يوم ينبذون لفظه تدرعاً من إكبار المعنى إلى استصغار أمر اللفظ وتيسيراً للنبذ الثاني على الافهام ، هذا مع أن أئمة البلاغة وصيارفة الادب مجمعون قديماً وحديثاً على إعجاز القرآن من ناحية بلاغته أيضاً ومعلوم أن الذين نهدام القرآن عند نزوله كانوا قوماً أميين مباهين ومشهورين ببلاغتهم وفصاحتهم لا بحكمتهم فلا يؤثر في نفوسهم النحدى بالحكمة التي حازها القرآن أيضاً تأثير نهديه ببلاغته والاستاذ فريد إن لم توقظه من غفلته شهرة القرآن القديمة في بلاغته المعجزة فليعتبر من قول أمير الشعراء في هذا العصر في همزيتة النبوية :

أشرف المرسلين آيته النطق مبينا وقومه الفصحاء
لم يفه بالنوايغ الفرالا سبق الخلق نحوه البلغاء

نعم قال بعض المحققين من علماء الدين إن القرآن قد يفارق الإعجاز لا لعدم كونه معجزاً بنظمه وبلاغته بل لكون الإعجاز تابعاً لازماً لمجموع القرآن ولا بماض منه خاصة لكل بعض مثل قوله تعالى (حرمت عليكم امهاتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم) إلى آخر الآية كافي تحرير العلامة ابن الهمام فأنت ترى أن علماء الدين

قد بلغوا أقصى الغايات في درس مسألة اعجاز القرآن فحوزوا خلو بعض الآيات النادرة عن وصف الاعجاز ولهذا لم يأخذنه بعضهم في تعريف القرآن ولكنهم أنفسهم أخذوا في تعريفه العربية مع الانزال والتواتر لعدم انفكاكها عنه مثلها وقولهم بعدم وجود الاعجاز في بعض الآيات لا يقاس قطعاً بنفي الاعجاز عن بلاغة نظم القرآن العربي كما ادعاه الاستاذ فريدتوسلا بهذه الدعوى الباطلة الى دعوى أخرى باطلة من امكان ترجمة القرآن بحيث لا تنحط مرتبة التراجم عن أصلها في بلاغة النظم وطلاوة الاسلوب وناهيك من نقص الرجل في عقله أو إيمانه بأن القرآن كلام الله المنزل بنظمه العربي تسويته بين نظم القرآن الذي أنزله الله من عنده وبين نظم التراجم التي يؤلفها كُتّاب الترك أو أدباء أوروبا فالعلماء لا ينكرون قطعاً ما أنكره الاستاذ من اعجاز القرآن من ناحية نظمه وبلاغته وكيف يتصور منهم انكاره وانهم أدلاؤنا في الاهداء الى أسرار بلاغة القرآن واعجازه وانما العلماء جوزوا عدم حيازة بعض الآيات ما حازه غيرها من البلاغة الواصلة الى حد الاعجاز فاذا كان لا شك عندهم في وجود الاعجاز في بلاغة نظم القرآن العربي كما قالوا ان الاعجاز تابع لازم لمجموع القرآن أو لأبعض منه خاصة ؛ فالترجمة تفقد هذا الاعجاز وتنحط عن الاصل قطعاً ؛ وهذا طبعاً غير ما يقوله الاستاذ المجترى على كلام الله المنزل

ثم انا نقول ان قوله تعالى (حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الاختين إلا ما قد سلف) الذي جمع محارم الرجل ورتبهن له مكانة القرآن المعجز في حكمته وشرعته ولا يكون طبعاً هذا القول منا تأكيد ما ادعاه الاستاذ من تخصيص اعجاز القرآن بحكمته وشرعته بل ان قولنا هذا الذي لا نشك

في أن يقبله من قال بعدم الإعجاز في الآية يدل على أن إعجاز القرآن الذي ملأت شهرته الأقطار وآمن به الصغار والكبار من المسلمين وكان مبدأ شهرته بهت بلغاه العرب وعجزم عن ممارضته حينما نزل بين أظهرهم ونهداهم ولا زال كذلك ، فهنا الإعجاز الذي عُرف به القرآن واشتهر أمره عند كل أحد يراد به الإعجاز من حيث بلاغة النظم وإن كان معجزاً بحكمته ومحكم شريعته أيضاً لكن المشهور إعجازه من النوع الأول لسكون التحدي به فعله عند نزوله على قوم ليس حظهم من الحكمة كحظهم من البلاغة ولما كان المتعارف من إعجاز القرآن إعجازه بهذا المعنى جوز بعض المحققين من علماء الأصول خلواً بعض الآيات في النادر عن وصف الإعجاز كآية المحارم وإلا فهم يعترفون بأن ما اشتملت عليه من الحكم التشريعي حكمة معجزة ليست وراءها حكمة ، والقرآن معجزة بلفظه ومعناه إلى يوم القيامة وإن ترجمته لن تبلغ مرتبة أصله في بلاغة لفظه واحاطة معناه ، فكأن القرآن في معناه لا ينفع الاستاذ المنكر لكلامه في لفظه نجوياً لترجمته بل يجعل الترجمة مستحيلة من ناحية المعنى أيضاً حيث لا يمكن احاطة ذلك المعنى الاكل الذي لكل عصر ولكل قارئ متدبر قسط من اكتشافه ، بلفظ غير اللفظ الذي اختاره الله له . على أني لا أخشى أن أخالف أو لك الأجلة فأقول : إن آية المحارم معجزة بنظمها أيضاً فأرجع البصر هل تجد نظماً غيره يعدله في افادة المعنى المقصود منه مع حسن الترتيب وكمال التسوية بين اللفظ والمعنى ثم أرجع البصر كرتين ينقلب اليك البصر خاسئاً وهو حسير

فاذا اتقينا من أقوال كل من معارضينا الثلاثة ما تظهر جدارته بالتسليم ونبتنا منها ما يظهر بطلانه ويشهد له بالبطلان بعضهم على بعض فصل إلى وسط بيننا وبينهم قاض باستحالة ترجمة القرآن ترجمة تقوم مقام الاصل ، وترجمة أي كتاب لا يصح أن تقام مقامه حال كون الترجمة منحطة عن مرتبة الاصل في وصفه الذي يمتاز به كإعجاز القرآن . وقد أدرك الاستاذ فريد هذه النكتة فاضطر إلى ادعاء امكان أن يؤتى بتراجم للقرآن لا تنحط بلاغتها عن بلاغة القرآن وهو يدري جيداً انه

إن سلم انحطاط التراجم فلا تسلم له ولا تستقيم قضية اقامتها مقام الاصل كما لم تسلم ولم تستقم على صاحب البدائع ، وفضيلة الاستاذ المراغي . فالاستاذ فريد يتفق معنا في عدم الاعتراف بتراجم منحطة تنوب عن القرآن العالى المكان ويدرك لزوم كون النائب في مرتبة المنوب عنه لتصح النيابة وإلا فالاستاذ لم ينكر اعجاز لفظ القرآن ليقم شاهداً على نفسه بالجهل والجرأة على كتاب الله وهو أعلى مكاناً وأعلى من أن يخطئ عبثاً وإنما ساقته اليه ضرورة تسديد أمر النيابة فادعى أنه لا إعجاز في لفظ القرآن حتى يزول في الترجمة بزوال اللفظ وبمحصل التفاوت بين مكان النائب والمنوب عنه ، لكن دعوى الاستاذ باطلة يتفق معنا في ابطاله أنصار الترجمة غيره كفضيلة الاستاذ المراغي وصاحب البدائع ولن يرضيا بذلك الشذوذ المرود رأياً

خسارات القرآن في التراجم

نفسارة القرآن عظيمة في التراجم من حيث أنه يفقد اعجازه فيها وليس بخارج عن مقاصد الملاحدة الذين أحدثوا فتنة ترجمة القرآن في تركيا ان الترجمة اذا انتزعت من بلاغة القرآن وإعجازه طبعاً يحتمل أن لاتعجب الناس فيسقط القرآن من عيونهم وتزول مهابته ومحبته من قلوبهم وفي العادة أن الآثار البليغة تأتى الترجمة ويكون إيؤها بقدر علو رتبتهافي البلاغة فتكون ترجمة البليغ أصح من ترجمة الابلغ . ففي اعجاز القرآن أعظم مانع من ترجمته ، وقد أثبتنا في النظرة المتقدمة أن وجوب كون القرآن متواتراً يمنع ترجمته القائمة مقام الاصل كل المنع . وللناس في آثارهم ومؤلفاتهم حقوق محفوظة بملكوتهافي يعترف لهم بها قوانين البلاد المدنية ومن تلك الحقوق أنه لايجوز لأحد أن يترجمها إلا برخصة من المؤلف فهل يعد كلام الله أهون من كلام البشر حتى لا يرى له من مثل هذا الحق ما يرى لهم ؟ ولا يخفى أن نظر المعترفين بهذا الحق غير مقصور على استئثار صاحب الاثر بفوائده المادية بل المؤلفون أصحاب الشأن يعنون فوق ذلك بأن

تحفظ أوصاف آثارهم العالية في الترجمة فلا يجترئ أحد أن يتناولها إلا باذن خاص منهم ليأمنوا على مصونية قيمتها ولا يلحق النقص بسمعتها من ناحية المترجم وإنهم لا يأذنون في الترجمة بتاتا لمن لا يساويهم أو لا يقاربهم في العلم والادب كيلا يفقد الاثر خواصه الرفيعة . ولا شك في قصور قدرة مترجمي القرآن وبعده رتبته من منزل القرآن ولا كبعده أدنى مترجم من أفضل مؤلف فلا شبهة في عدم الاذن . وكل كلامنا في الترجمة لا في التفسير بل كلامنا في الترجمة التي يراد بها أن تقوم مقام الاصل وكل ترجمة لا يدعى قيامها مقام الاصل فتعتبر تفسيرا موجزا وتكون جائزة طبعا فليقرأ الاثر في صلاتهم وخارج صلاتهم القرآن الذي كانوا يقرأونه من قبل وقرأه آباؤهم وأجدادهم وليطعموا على معنى ما قرأوه في صلاتهم بذلك التفسير المفصل أو الموجز الذي لا مانع من أن يرجعوا اليه في خارج صلاتهم وهذا القدر كاف في اسقاط كلمات الاستاذ فريد على طولها في تنفيذ احتكار فهم معاني القرآن واحتجانه للعرب وتفنيد قراءة غيره في صلاته مالا يفهم معناه لأن ما يقرؤه العايم في صلاته يكون سوراً أو آيات محدودة ليس من الصعب في شيء أن يتعلم معناها في خارج الصلاة فان تكاسل عنه يلزمه أن يستعجى فيكف عن الشكاية من عدم فهم معناه وعن تحميل تبعه تقصيره على أحكام دينه مع أن الانسان في الاعصر الاخيرة يقنم لذيائه تعلم لغة أجنبية بنهاها أو لغات والتكلم بها طوال أيامه ولياليه فان لزمه الاستحياء فبالأولى أن يلزم الحماكي عنه الشاكي المبالغ في الشكاية والفضولية

ومن المفسد والمضار المترتبة على فتح الباب لترجمة القرآن الى غير لغته المنزل بها والذي توارثه المسلمون واتفقوا عليه الى هذا اليوم ، مفسدة تعدد التراجم واختلافها لا على عدد أقوام المسلمين وعدد لغاتهم فحسب بل يتعدد القرآن في أمة واحدة بعدد المترجمين منهم ويحول بين التراجم فروق عظيمة لا تختص بالانفاظ بل تتناول المعاني أيضا للفرق بين فهم مترجم ومترجم ولكون كثير من الآيات

محتملة على عدة معان مختلفة لا يرى مترجم واحد على الأقل أن يقتصر على بعض منها فيلزمه أن يذكر تلك المعاني أو على الأقل ما يتساوى منها في القوة بأداة الترديد التي خلا عنها القرآن العربي ويحتمل أن يكون بعضها غير ما أراده الله فيدخل في القرآن ما ليس منه وعلى الأقل تسخل فيه شبهة الدخيل وقدينا في النظرة الاولى احتمال وقوع الخطأ في التراجم بجميع أنواعها وبقينا على اعتراف فضيلة الاستاذ المراعى وهذا التردد والتعدد في ترجمة مترجم واحد فما ظنك عند تعدد المترجمين ولهذا اختلف المفسرون فيختلف المترجمون أيضاً ولا يمكن أو لا يدوم منهم عن الاختلاف ولا يلتزم مع مسلك من سعى في تجويز ترجمة القرآن وتحريره عن الانحصار بلغة العرب، حجب بعض المترجمين عن الترجمة أو عن المشى فيها على غير أثر المترجم الاول في اللفظ والمعنى وقياسُ الاستاذ فريد ترجمة القرآن بترجمة آثار المؤلفين حيث قال « ان أكثر ما يعرف بين الكتاب اليوم نقل المؤلفات من لغة الى لغة فلم يسمع أحد أن مترجماً عدل من ترجمة كتاب الى تفسيره » قياس مع الفارق العظيم بين كتاب الله ومؤلفات البشر ومما تيسر للمترجمين من اتفاق الآراء واتحاد الكلمات فلا مندوحة من اختلاف التراجم على اختلاف المذاهب الاسلامية التي يجد أصحابها ما يلائمها في القرآن ويننون أقوالهم على ما فهموا فلا بد أن يختلف قرآن الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة فيقال هذا قرآن الحنفية وذلك قرآن الشافعية أو المالكية أو الحنابلة بل قرآن المعتزلة والاشاعرة والشيعة وهم جرا وهذا تعدد ضرورى ينضم اليه اختلاف المترجمين على حسب أذواقهم وأساليبهم وأساليب الكتابة تتجدد بتجدد الاعصار فيحصل الاحتياج في كل عصر جديد الى ترجمة جديدة فيزداد أعداد التراجم ويختلف أذواق الناس أيضاً فترى بعضهم يقول انى أرجح قرآن فلان نسبة الى اسم المترجم وأقرؤه في صلواتى وخلواتى والبعض الآخر يقول غير ذلك

وقد سبق ان فضيلة الاستاذ المراعى اعترف بأن كل آية لا تقبل الترجمة

الحرفية اللازمة للقراءة في الصلاة ويقع الاختلاف في تعيين هذه الآيات بين المترجمين فيقال مختارات فلان ومختارات فلان ويختلف الناس عليها اختلاف المترجمين وتفترق المساجد ويختلف على اختلاف الاقوام والمذاهب في بلدة واحدة واذا جمع المكان الواحد شتات المسلمين مثل الحرم المكي وجاء وقت الصلاة يلزم أن يتفرقوا على عدد أجناسهم فلا تكون الصلاة جامعة فان قال الاستاذ فريد فليصل بهم في تلك الحالة امام واحد وليتبعه من عداه لزم أن تكون صلاتهم تجاه الكعبة وفي أشرف المساجد على وجه لم يستحسنه الاستاذ وبالغ في تزييفه بكونه عبادة لا يفهم المتعبد معنى ما يتلى فيها . ثم انه يحار من أراد أن يحفظ القرآن المترجم الى لفته في اختيار أى ترجمة انتشرت بين أهل تلك اللغة ويخاف أن تذهب مساعيه في حفظ ما حفظ هدرآ لاحتمال أن يرغب عنه الناس الى ترجمة أخرى موجودة أو ستوجد وتفوق تراجم الاولين . وفي النتيجة إما أن يقع التشتت والتفرق بين كلمات الحفاظ أو تنتهي عادة الحفظ وينقرض الحفاظ وعلى كل تقدير يحصل ما أراده ملاحدة الترك والاستاذ فريد الذي سعى في مقالاته أن يجعل القرآن كالانجيل في تعدده وغلبة ترجمته على أصله بل وضياح أصله وهو ما يسعى له ويتمناه أعداء الاسلام قبل الاستاذ حسداً من عند أنفسهم على كتاب المسلمين الذي صانته وحدته الى اليوم فبقى كما نزل به الروح الأمين لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه

وليعتبر الاستاذ مما قالته جريدة المانشستر جارديان ونقلته الاهرام ولفته الاستاذ اليه الانظار وجعله عبرة للمؤمنين :

« ان الغربيين الذين تشبعوا بفكرة ترجمة الانجيل سيندهشون مما علموا من قرار مؤتمر العلماء أن القرآن لا تزال ترجمته محرم الى اليوم » وبما قالته تلك الجريدة الغربية بعد أن ذكرت زعم الاتراك بأن اتصالم ببلاد العرب وبما هو عربي كان السبب في انحطاطهم : « إن العالم الاسلامي بمد أن تذهب عنه دهشته

يوشك أن يقلد ما فعلته أترك أنقرة المحاربين للخرافات والبدع (تأمل) من نبيذ اللغة العربية وإسقاطها « و الأمر بالتأمل من الاستاذ فريد فليتأمل هو وليعتبر لنفسه مما نقله بدل أن يجعله عبرة للناس ، فالاستاذ يريد أن يفتى في مسألة ترجمة القرآن مستنداً الى ما قاله جريدة عربية والجريدة تخشى وتتلاشى من خوفه أن يظهر قرار مؤتمر العلماء في مصر بما يحفظ مصلحة الاسلام ومناعة مكان القرآن أن تتلاعب به الايدي فلا يحصل ما أمه الغربيون من فوز أترك أنقرة في محاربة الخرافات (تأمل مرة ثانية) وتقليد عالم الاسلام إياهم ، فجريدة الغرب تهدد الشرق وعلماء الاسلام لثلا يعرفوا محاربة أترك أنقرة التي تترقى من يوم الى يوم فتريهم الجريدة ما يسلكونه في قرارهم من سواء السبيل ويهديهم الى مرشد الغرب أستاذ الشرق الذي سئم من طول خدمة الاسلام فانبرى يهدم ما بناه . والعجب أن الاستاذ لم يفتبه من قول أستاذه الغربي عن زعم الاترك (أترك أنقرة) أن اتصالم ببلاد العرب وبما هو عربي (تأمل مرة ثالثة) كان السبب في انحطاطهم أو لم يرقه هذا القول لابانته عن مكيدة أستاذه وطوية المحاربين ، حتى قال بعده منكرآ لاتهام الاترك بأنهم يكرهون العربية : « هل من سبب يحمل الترك على كراهة العرب ، هل كانوا يحملون نير ساطانهم فهم يبطنون ضعفاً عليهم لما ذاقوا من عسف حكهم وهل كانوا يرون العرب مزاحمين لهم في الملك فكر هوهم حسداً لهم أو خوفاً منهم » وما قاله الاستاذ بين هذا وذاك من « أن الاترك الذين يلتصقون اليوم بالاوربيين مستمدين فيض حياتهم ان كانوا يحذفون جميع الكلمات العربية من لغتهم فذلك بقصد توحيد لسانهم الذي يتغام به نحو ثمانين مليوناً من جنسهم . والذي يثبت ما قلناه بدليل محسوس أن الاترك يحذفون من لغتهم ما يوجد فيها من الالفاظ الفارسية أيضاً » مجازفة ناشئة من جهل الاستاذ بلغة الترك وبعدم إمكان حذف جميع الكلمات العربية منها لكونها مركبة من تلك الكلمات بنسبة ثمانين في المائة ، وإنا لسأل الاستاذ لماذا يسكت عن حذفهم

الالفاظ الغربية التي دخلت في لغتهم في العصر الاخير وهل لايجب حذفها مع الكلمات العربية والفارسية لتمحيض لغة الترك لكنهم فضلا عن حذفها يستبدلون بما استطاعوا حذفه من الكلمات العربية والفارسية كلمات أجنبية غربية زادت في تخليط لغتهم بله تمحيضها ، فهم يبنون كل قديم لهم لا تشذ من خطتهم هذه قوميتهم القديمة وان ظن الجاهلون أو المتجاهلون أنهم يسعون لقوميتهم فكل ما يطنطن به في تركيا مقتصر على اسم الترك ومن ورائه القضاء على جميع مقومات المسمى حتى أننا لانلام بالتكهن البعيد إن قلنا انهم في مرحلة من مراحلهم الانقلابية يفبنون لغتهم بتامها ويتخذون لهم لغة من لغات الغرب يلجئهم اليه ما يكابدون عناءه في تمشية لغتهم بالحروف اللاتينية وعدم امكان الرجعة لهم منها . ومن المحتمل أن عدم التمشي كان معلوماً لهم ومقصوداً في طريق المراحل وكل هذه الحركات الطائشة غير المعقولة مهما عظمت خسارة تركيا والترك بها فهي ما يحدوهم اليه واجبهم في سبيل إبعاد تركيا عن دين الاسلام وإرهاق الترك بهذا الابتعاد فها هم غير ساهرة للغرب المسلمين على الاسلام من طريق تركيا التي رأها أعداء الاسلام أقصر الطرق الى غايتهم ولاعظام مراكزهم في أعين المسلمين تنازلوا لهم عن امتيازاتهم على تركيا بلا سبب يضطرهم الى التنازل غير مساومات سرية ومعاوضات كالفاء الاخلافة الاسلامية بأيديهم وما شاكلها مما حدث في تركيا ضد الاسلام وكرهيتهم للعرب فرع كراهيتهم الاسلام حتى أن الاستاذ التفتازاني الذي سار مع الحق في مسألة ترجمة القرآن أخطأ في ظن أن مباغضتهم الاسلام نشأت من مباغضتهم العرب مع أن الأمر بالعكس والعاقول لايجب ديناً لحب قوم ولا يبغضه لبغضهم وربما يحب قوماً لحب دين ويبغضهم لبغضه

وما ذكرنا من استحالة حذف جميع الكلمات العربية عن لغة الترك الذي تكلف الاستاذ فريد للدفاع عنه مما لا يزال يشهد به كتاب الترك ذوو الآراء الرزينة ولو كانت ألسنتهم مطلقة لأمعنوا في شهاداتهم وشكاياتهم عن موقف

تركيا الادبي المنحط بعد الانقلاب ، وفيما كتبه ملحق جريدة السياسة عدد ٢٧٣٣ عن شاعر الترك الاعظم عبد الحق حامد بك وما فاه به الشاعر في حوار مع الشاب الاديب سامي الكيالي عبرة للمعتبر ، وما فانت الشاعر الاعظم في كلامه على حذف الكلمات العربية والفارسية شكايته عن الحروف اللاتينية وعدم ملاءمتها اللغة التركية ناشئ من كثرة الكلمات العربية فيها فليفهم منه الاستاذ درجة شدة التنافر بين تلك الحروف ولغة العرب وخطيئة الاستاذ في ترجيحها للعرب بملأ تفصيلها مجلداً ، ناهيك أن الحروف اللاتينية تذهب بالعرب الناطقين بالضاد وتأتي بقوم آخرين

هل اجتناب ترجمة القرآن

بمدحنا و فراراً بكتاب الاسلام عن نقد الناقد به

وأما ما أنهى الاستاذ عليه باللوائح من حبس الاسلام وهودين عام في دائرة العربية وصد القرآن عن الجولان في الدورة الفكرية العالمية مع غيره من كتب الاديان وأسفار المذاهب وحرمانه من أخذ قسطه من تأمل العقول فيه ودرس أهل النقد له في هذا العهد عهد تنازع المبادئ عهد تكافح الاديان والمذاهب عهد تحرر الامم الغربية عن الاحتكارات الدينية وأمثال ذلك مما أخذنا كله عن عباراته وأوم أن دين الاسلام كأنه وضع في صندوق وهرب من أنظار العالم كيلا يأخذ قسطه من تأمل العقول فيه ودرس أهل النقد له كما أخذ ساثر الاديان^(١) فافتراء على الاسلام وقعايم عن موقفه الحر الممتاز بحريته على الاديان حرية نادى بها علماؤها قدما وقد نصبوه في ميدان النقد والنقاش قبل تحرر الامم الغربية عن الاحتكارات الدينية وقبل أن يتصدى ملاحدة الترك لترجمة القرآن فأى دين

(١) هل يقصر أن يذكر لنا الاستاذ بحرية لائحة بمدح تحرر الامم عن الاحتكارات الدينية كم نعمة كسب الدين المسيحي الحاضر بعدما أخذ قسطه من تأمل العقول فيه ودرس أهل النقد له؟

منح الباحثين في عقائده وأحكامه حرية الوزن بيزان العقل كما منح دين الاسلام
وأي دين غير الاسلام استنبطوا من كتابه وسنته علومًا وقوانينًا، ووضوعة
ومكشوفة أمام العالم ومدونة في كتب تكتظ بها خزائن الكتب واشتهرك في
استنباطها علماء الدين من كل أمة اسلامية فهل تصح الشكاية عن الاحتمكار
الديني في الاسلام قبل مسألة ترجمة القرآن المحدثه؟ والله لا تصدر شكاية كهذه
من صديق الاسلام أو عدوه المنصف

أما ترجمة القرآن وإقامة المترجم مقام الاصل في الصلاة وغيرها والاستغناء
عن الاصل أي القرآن العربي في بلاد الاسلام غير العربية فهذه مسألة أخرى
لا ترمى الى تعميم القرآن أو فهم معانيه بل ترمى الى انشاء القرآن في تلك البلاد
على الاقل وإدخال الشبهة فيما يتداول باسمه على لغات وأساليب شتى وإضاعة
القرآن فيما بين تلك التخاليف وقد قلنا في النظرة السابقة التي انتقدنا فيها كلام
صاحب البدائع ان شرط التواتر في القرآن انما يسلم بتحديد ألفاظ القرآن
والعدول الى ألفاظ التراجم يتنافيه. وقلنا أيضا:

« ان الاعتماد على الفسخ المتواترة وتجويز العدول في غير تلك الفسخ الى
للفاظ أخرى عربية أو غير عربية كل ذلك يتنافى حفظ القرآن بطريق التواتر
ويكون العدول الى أي لفظ غير متواتر عربي أو غير عربي مبدأ العدول عن
طريق التواتر فادامة سلسلة التواتر لا تكون إلا بادامة تحديد الالفاظ ومنع احداث
أي لفظ غير متواتر « فيمنع احداث أي لفظ غير متواتر حفظا لمناعة مكانة القرآن
وقوة روايته من سلف الى خلف وتخليدًا لامتيازه بتلك المناعة والقوة من بين
سائر الكتب فالقرآن مكشوف أمره وبسوط حقائقه وأحكامه في عالم يبسط
مثله لسائر الكتب المنزلة في كتب التفسير والفقه وأصول الفقه والكلام والبلاغة
للمراجعين والمترجمين والناقدين^(١) وقد أخذ كل فريق منهم قسطه منه قبل

(١) نلو طابت نيات ملاحظة الترك في القرآن لما أبطلوا تلك الكتب ومنعوا دراستها ونبذوها
الى حفر النسيان مفرما لطلاب العلم ومقتما لدهاة التجارة

هذا اليوم وليأخذ بعده من شاء بقدر ما شاء وليفهم الفاهمون غير الفاهمين وليعلم العالمون الجاهلين ولا يمكن فهم تلك الحقائق من الترجمة ولا تكفى لإفهامها الناس قُدّر المترجمين فأى ناقد أو مستفهم لا يأمن مباحث تلك الكتب ولم يأمن العلماء المفهمين ويريد أن يستخرجها من منجمه ويتجرعها من منبعه فإليه القرآن العربي بنصه المصون لا تحل بينه وبينه ترجمته الحرفية أو المعنوية أيضاً كما لا يريد حيولة تلك الكتب ولا حيولة الترجمة التفسيرية . والعجب أن الاستاذ يرضيه التفسير الموجز القاصر الذى يسميه الترجمة الحرفية ولا يرضيه الترجمة التفسيرية الموضحة فان كان المقصود فهم معانى القرآن فالترجمة التفسيرية أ كفل له وان كان طالب الفهم لا يأمن الترجمة التفسيرية ومطابقتها لاصل القرآن فكيف يأمن الترجمة الموجزة القاصرة وكيف يثق بها ان لم يثق بالترجمة الموضحة فلا وجه لقول الاستاذ « يقولون نترجم لهم الكتاب ترجمة تفسيرية أى على نحو ما نقلناه عن مجلة (نور الاسلام) حيث نجد الكلام الالهى ممزوجا بكلام بشرى على وجه متكلف فيه كل التكلف فهل تأمن هذه الامم شر المشككين المنبئين فى كل مكان اذا قالوا لهم أتدرون لماذا يكتمونكم نص كتابكم المقدس ويأتونكم بهذه التراجم التى يسمونها تفسيرية ؟ ذلك لان كتابكم من اعتلال التركيب واختلال المعنى بحيث لا يصلح أن يتمثل قائما بذاته على مثال كتب الملل التى ترونها فهم يأتونكم به على هذه الصورة سترًا لعيوبه وتغطية على علاته . فهل اذا رماهم المشككون بهذه الشبهة يهدأ لهم روع دون أن يقفوا على نصه »

ونحن نقول لا يوجد مشكك أبلغ منك يا أستاذ ولكن نص الكتاب الذى ذكرته نيابة عن المشككين أعداء الاسلام فى قولك : « أتدرون لماذا يكتمونكم نص كتابكم المقدس » عبارة عن الترجمة الموجزة ماهى بنص كتابنا المقدس وهذا التعبير منك مغالطة فى محل النزاع ومثله قولك عن الترجمة التفسيرية « نجد الكلام الالهى فيه ممزوجا بكلام البشر » اذ الترجمة كلها وكلا نوعيها

كلام البشر ومن يكتّم نص كتابنا المقدس أى القرآن العربى الذى هو متمثل وقائم بنفسه على أعين الانام؟ وانما يريد أن يكتّمه من يريد ترجمته على أن تقوم مقام الاصل . وقولك نيابة عن المشككين : « ان كتابكم لا يصلح أن يتمثل قائماً بذاته على مثال كتب الملل التى ترونه » باطل ومعاكس للحقيقة بل كتب الملل التى نراها فى أيديهم غير قائمة بذاتها وغير ثابت نقلها عن نزلت اليهم صلوات الله وسلامه عليهم على وجه مقطوع به لا باصولها ولا بتراجيحها كما ثبت نقل القرآن عن رسول الله ﷺ فأى مشكك غيرك يجتسر على مقايضة كتبهم بكتابنا فى التمثل والقيام بذاته ويبحث عن اعتلال التركيب واختلال المعنى لكتابنا الذى أعجز مصارع بلغاه العرب على مدى أربعة عشر قرناً عن أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه وصار ولا زال أمره أشهر من نار على علم حتى أنك لما استيأست من بلغاه العرب أخذت تفشده المعارضين من غيرهم بلسان قومهم

الحاصل ان فهم معانى القرآن لغير العرب مفتوح الباب على مصراعيه، لهم فى الحصول عليه وسائط عديدة مختلفة مستحضرة من قديم الزمان الى جديده استحضرها علماء الاسلام المجتهدون فى معرفة أسرار كتاب الله واشترك فيه علماء العرب والعجم وأباحوا نقلها من لغة الى أى لغة ولا شك أن الجاهل العامى يحتاج فى الوقوف على معانى القرآن الى واسطة ويرجح أن تكون واسطة الفهم منفصلة وموضحة ان كان مقصوده الحقيقى الفهم لكونها أسهل على الغام والمفهم وليس للجاهل المستفهم الراضى عن جهله حق الشبهة فى أمانة العلماء المفهمين ولا مدخل فيه تهوض الامم واستيقاظهم الذى أكثر الاستاذ من ذكره فى مقالاته واتخذ متكاً وطيداً فى مسألة ترجمة القرآن فان مرجع الرقى العصرى الى المادة وأمور الدنيا وهل الاستاذ مقتنع بان العامة فى الامم الغربية استيقظوا وتقدموا فى أمر الوقوف على الحقائق الديلية وتحرروا عن الاحتكارات حتى يلزم عامتنا أن يقلدوهم فى نهوضهم

ثم ان نهوض الشعوب واستيقاظهم العلمى يحتم عليهم الاعتراف بقاعدة
 الاختصاص فى شعبة العلوم ويعلمهم الخضوع فى كل شعبة لاهلها ووقوف غيره عند
 حده فان كان لا يقنع الجاهل الا أن يفهم معانى القرآن دون أن يتوسط بينها
 وبينه عالم أو مفسر أو مترجم ترجمة تفسيرية لعدم ثقته بالعلماء المفسرين أو
 المترجمين ترجمة تفسيرية فعليه أن يتعلم العربية ويتوغل فى علم البلاغة والتفسير
 فيصير عالماً وبحق له أن لا يثق بعالم يراه مثله أو دونه فيحضر بنفسه بين يدي القرآن
 جانباً ما بينه وبينه من المراحل لا أن يدعو القرآن الى موضع قدميه ويتعلل تجاه
 عدم اجابته باجابة مثال مزيف وعليه أن يرقى بنفسه الى مستوى عتبة القرآن
 لا أن ينزله الى مستواه بالتزام ترجمة موجزة يعتبرها موصلة الى نص القرآن بلا
 واسطة وما هى الا واسطة أيضاً وموقفه عندها موقف غلط يعتبر الواسطة أصلاً
 أو مقصراً يرضى بالواسطة القاصرة ويدعى الاستفهام التام

وأما مسألة ترجمة الانجيل التى يحاول الاستاذ أن يجعلها أسوة بل قدوة لنا
 فى ترجمة القرآن ويبحث عما كسبت دين المسيحية من فوائد الانتشار فنقول فى
 جواب ذلك ان الانجيل لا تفتى الى أصل ثابت مثل القرآن فقد قال الاستاذ
 ان أصلها لاتينى اللغة وخطأه القس ابراهيم سعيد فى المقطع قائلاً: « ان لغة أصل
 الانجيل اغريقية (يونانية) وما اللاتينية الا احدى اللغات التى ترجم اليها الانجيل
 بعد تزيده بقرون وعن الاغريقية — لا اللاتينية — نقل المترجمون وان كان
 بعضهم قد استأنس بالترجمة اللاتينية المعروفة « بالفولجيت » التى وضعها
 ابرو نيموس فى أواخر القرن الرابع للميلاد » وعلى كلا التقديرين فكلا الاصلين
 أعنى اللاتينية أو الاغريقية لم يكن الانجيل الذى نزل على سيدنا المسيح عليه
 السلام بل اما مترجم عنه أو موضوع رأساً كما قال القس ابراهيم سعيد عن
 الاصل اللاتينى « وضعه ابرو نيموس » فالذى يعتبرونه أصلاً ليس بأصل حقيقى
 سواء فى ذلك اللاتينى والاغريقى لان كلا من اللاتينية والاغريقية لم تكن لغة

المسيح عليه السلام ومع هذا فكثير من الامم المسيحية لم يجوزوا ترجمة الانجيل الى اللغات وأرادوا أن يحتفظوا بما يدونه أصلاً وان لم يكن أصلاً حقيقياً فأثارت ترجمة الانجيل ضجة في عالم المسيحية مع عدم كونها ترجمة الاصل المنزل بل ترجمة الترجمة فليعتبر منه الاستاذ ولو لم يكن الانجيل مصابا من قديم وجديد بالتراجم لاحتمل عدم ضياع الانجيل المنزل فاذا هو دافع الاستاذ ومصلحته في أن يجعل كتاب الاسلام مصابا بما أصيب به الانجيل حتى يجتهد بأشد ما يكون المجتهد عليه من الحرارة في استجلاب خطر التراجم على القرآن

أما مسألة التبشير ونشر المسيحية بالترجمة فالاستاذ يعلم جيداً أن المبشرين النصارى لا يجتمعون ما جنوا من ثمرات التبشير ببركة تراجم الانجيل ، بل بما استندوا اليه من القوة والثروة والتضحية ، وتلك القوة هي التي جذبت نظر الاستاذ الى الانجيل وتراجهما ، ونحن نرجو مثل تلك القوة والثروة والتضحية ونتمنى بكل قوتنا للشعوب الاسلامية وندعوهم الى التوسل بجميع أسباب التقدم والتقوى في الصناعات والتجارات والعلوم الكونية ومنافسة أمم الغرب في هذه الامور ولا نقول لهم كالأستاذ فريد صعب علينا ومستعص أن نصر دنيانا مع العاصرين فهلوا نهدم ديفنا ونحرب بيوتنا بأيدينا وبعبارة أخرى لا يمكننا أن نساجل الغربيين فيما هم أقوياء فيه وهو الدنيا فلنضاهمهم في ناحيتهم الضعيفة وهو الدين . ان التشبه بالقوى فلاح ، ان لا يكن في قوته فليكن في ضعفه وقد وجدنا ضعفاً ووهنا في أساسهم الديني فنعمده قوة لكونه عند القوى ونقلده فيه وهو أمر سهل لكونه هدماً وتوهيناً في الحقيقة

فهذه يا أستاذ ترجمة منطقتك في ترجمة القرآن قياساً بترجمة الانجيل ان لم أف حقاً فاعذرني على نقصي وزيادتي وهكذا يفعل المترجمون فأى سخف فوق سخف منطلق من يريد أن يحول نهوض الشعوب الاسلامية وهم في احتياج النهوض لا اكتساب الوسائل المادية ، الى التناول على القرآن . وما مناسبة نهضة المسلمين

وتيقظهم من رقادهم وانتفاضهم من خمولم الذي أ كثر الاستاذ من ذكره في مقالاته بترجمة القرآن التي فيها اضاعته وعلى الاقل اضاعه قوته وتفريق كلمة المسلمين ؟ وان كانت جرأة الاستاذ في التلاعب بأفكار القراء جوزت له قلب الحقائق فصور وحدة القرآن تصدعا في وحدة الاسلام وتفرقا في شعوبه حيث قال في آخر مقال من مقالاته في المقطم : « ان الذين يعارضوننا في هذا الموقف يسيئون الى الاسلام ويعرضون وحدته للتصدع وشعوبه للتفرق » وما مناسبة ثورة الشعوب المسلمة في ميدان الحياة بثورتهم على القرآن العربي المنزل المحفوظ ، فان كانت من قبيل ثورة المجانين وانتفاضهم من سلاسلهم فلا كلام عليه والا فلماذا لا ينهجون طرق الحياة الراجحة كما ينهج العاقل وهي مكشوفة أمامهم ولكن يلزمهم أن يكونوا رجالا لا يلوى بهم الصعب الى السهل ولا يحدروهم العلو الى السفلى فيرجعوا الى التضحية بدينهم حينما يضحي الرجال بالاموال والانس والشهوات

يقول الاستاذ بالتلخيص ان الشعوب المسلمة قد نهض بعضهم والآخرين على وشك الاقتفاء بأنارهم فليترجم القرآن كل شعب بلغته وليقرأ الترجمة في صلاته كما فعلته أو تفعله تركيا والا فلا يمسك القرآن العربي الشعوب الناهضة في حوزة الاسلام فكأن الشعب التركي اقترح على رجال حكومته أن يقوموا له بترجمة القرآن والحكومة خافت على الشعب أن لا يحتفظ باسلامه أو لا يستمسك بقرآنه فلجأته الى طلبه كل ذلك لم يكن . ولا يخاف الاسلام ولا القرآن نهوض الشعوب وانما تخافه الحكومات الظالمة التي ترهق الشعوب باهوائها والتي أحدثت مسألة ترجمة القرآن في تركيا هي الحكومة التي لا يقرأ رجالها القرآن ولا ترجمته ولا يصلون ولا يعترفون بفريضة الصلاة لكونهم لا دينيين (لائيك) والشعب المسكين يريد أن يستمسك بقرآنه العربي ويقرؤه في صلاته وفي غير صلاته فيسوقونه الى الترجمة فيأبأها الشعب في تركيا ورضاها الاستاذ فريد في مصر

القرآن عربي والاسلام دين عام

قد تبين مما سبق ان للقرآن خواص وأوصافا عالية تأتي الترجمة وتوجب بقاءه هربيا وكلامنا في الترجمة التي يراد بها تمثيل أصل القرآن وإقامتها مقامه لا في ترجمة تقوم مقام تفسيره ويراد بها فهم معانيه وكون القرآن لا يقبل الانفكاك عن لغته التي نزل عليها لا ينافي كون الاسلام ديناً عاماً للبشر لان في بقاءه عربياً كما بقي الى الآن بقاء قوته التي لا يدانيه فيها كتاب من كتب الملل وهي قوته الحاصلة بكونه معجزة بنظمه ونصه وثبوته تواتراً بهذا النظم وهذا النص فلهذا النظم العربي خصوصية بالقرآن وقيمة عظيمة واجبة الصيانة . وبعد هذا فالقرآن رابطة بين الأمم المسلمة والرابطة تطلب فيها الوحدة ، حتى ان الشعوب الاسلامية اذا لم يتعارفوا بينهم بشيء يتعارفون بالقرآن فهو جامع شتاتهم وداعيهم بلفظه ومعناه الى الاتحاد لكن الاستاذ الفريد القائل :

« ان الاسلام بنص كتابه وبتصريحات رسوله ودعايته دين عالمي عام وان ديننا يصرح بانه جاء لاحداث اصلاح خطير في الاديان كافة لا يكون شيء أفسد لكيانه وأعدى على جوهره من التشدد في قصره على لغة واحدة وحبسه في دائرة جنسية خاصة فاذا ترجى الامم من دين يعلن أهله ان كتابه لا يجوز نقله الى لغاتهم ولا تصح كتابته بخطوطهم ولا قراءته بلسانهم فاذا كانت هذه الصبغة الحادة قد تسومح فيها في عهد كان للعرب والعربية الساطان المطلق في عالمي العلم والسياسة فيجب علينا اليوم تخفيفها الى حد أدنى ممكن ، لتسمح الامم العزيزة الجانب التي تقتادنا وراءها بقوة لاتغالب ، أن تعتبر الاسلام ديناً عالمياً عاماً والا كان لها واسع المنبر في حساباته عربياً خاصاً كما هو رأي جمهور منهم وليس هذا من مصلحتنا ولا هو موافق للواقع »

يسمى على ما هو عادته في لبس الحق بالباطل والتغطية على عيون القراء بزخرف القول فهو يغالط أولاً بين الاسلام والقرآن فيقول ان ديناً يصرح بأنه عام عالمى وانه جاء لاصلاح الاديان كافة كيف يقصر على لغة واحدة ويحبس في جنسية خاصة والحال ان الاسلام لم يقصر على لغة ولم يحبس في جنسية خاصة فالمسلمون يتكلم كل أمة منهم بلغته ويحتفظ بجنسيته ولم يدع أحد ان الاسلام عربى حتى يكون منافياً لتصريحه بأنه دين عام والكلام في عربية القرآن لاقى عربية الاسلام فاللازم كون القرآن عربياً آية كانت جنسية المسلم ولغته ، فان ادعى التناقى بين بقاء القرآن عربياً وبقاء المسلم على لغته و جنسيته ، وبعبارة أخرى بين خصوص لغة القرآن وعموم دين الاسلام فسيأتى جواب ذلك

وثانياً يخلط الامم المسلمة بالامم الغربية ويلبس احدهما بالآخرى حين يبحث عما كان للعرب والعربية ثم زال، من السلطان المطلق فى عالمى العلم والسياسة فالمطلوب أن تجتمع الامم فى جامعة القرآن العربى وأن لاتكون عربية القرآن مانعة عن اجتماعهم فى تلك الجامعة لا الحصول على اعتراف أمم الغرب بأن الاسلام دين عام بشرط الموافقة منا على تغيير لغة القرآن وان كان فيه خطر على امتياز كتاب الاسلام بين المكتتب بقوته ووحدته فالاسلام جاء نعم لاصلاح خطير فى الاديان كافة والامم كافة وفيما استنبطه أئمة الاسلام ودونوه من الاحكام الشرعية التى مرجعها الى الكتاب والسنة ما يكفى لصلاح الامم ان نظروا فيها بعين البصيرة والانصاف وان لم يكتفوا بالمستنبط المأخوذ وطلبوا المأخذ فاليهم الكتاب بنصه العربى المصون أما اذا لم يرضهم هذا وذاك وطلبوا منا تغيير لغة القرآن وعلّموا صلاحهم أو اعترافهم بعموم دين الاسلام عليه أو علقوهم فى مصر فذاك اضرار بالقرآن لارضاء أعدائه عن الاسلام أو افساد القرآن قبل اصلاحهم ولا يرضى به مسلم عاقل

فالاسلام دين عام مع كون القرآن عربياً اعترف به الغربيون أو لم يعترفوا

لأن عموم الاسلام مع خصوص لغة القرآن كلاهما أمر ثابت من غير ما حاجة الى اعترافهم يشهد به مضي ثلاثة عشر قرناً على الاسلام والمسلمين من مختلفى الاقوام حال كونهم لم يترجموا القرآن ولم يستمسكوا بتراجمه بدلا من أصله فاجتماع الامم المختلفة المسلمة الواقع المستمر على طول تلك القرون في جامعة القرآن دليل قاطع بأن خصوص لغة القرآن لا ينافي عموم دين الاسلام حتى ان بقاء القرآن على لغته بعد انتقال الحكم من العرب الى الترك وبقائه فيهم وهم أهل دولة وقوة كبيرة في العالم أدل دليل على عدم التنافي بين عموم الدين وخصوص لغة القرآن فلو اقتضى تدوين غير العرب بدين الاسلام ترجمة القرآن لكان أنسب عهد لها عهد الدولة العثمانية حين قامت دولة عظيمة غير عربية وكانت بلاد العرب خاضعة لها مع خضوع كثير من غيرها فالיום الذي يرى الاستاذ ضرورة الترجمة فيه ماهو بيوم زوال الحكم والسلطان من العرب بل يوم اخذنا يعودان اليه نعم ان هذه الايام وهذه السنوات النحسات أيام زوال حكم الاسلام وسلطانه على المسلمين ولفغات ترجمة القرآن أصوات شماتة الاعداء بدين الاسلام وأصوات الاغراء به لالفاء لسانه الرسمي الذي يمثله القرآن العربي والذي لم تنقض سلطته الدولة العثمانية العظيمة المستولية على سلطة العرب الى أن جاءت دولة أنقرة الصغيرة اللادينية فأرادت نقضها لكن لما أذعن لسان القرآن لساناً رسمياً دينياً عند المسلمين في ثلاثة عشر قرناً وثبت هذا الادعان بخضوع دولة عظيمة تركية له مدى ستة قرون ثبوتاً باهراً فلا غرو في انطواء الامم المختلفة المسلمة تحت سلطة هذا اللسان الرسمي الديني كانطواء الاقوام المختلفة تحت حكومة يكون لسانه الرسمي لغة قوم منهم ويتبعه الباقيون في المعاملات الرسمية فمن يراجع الحكومة منهم بطلب يتحتم عليه أن يراجعها باللغة الرسمية وان لم يعلمها ويفهمها، الا يلزم أن يكون هذا أغرب في نظر دعاة الترجمة مثل فضيلة الاستاذ المراغى والاستاذ فريد وجدى من قراءة للشعوب غير العرب في صلاتهم القرآن العربي غير فاهميه فمع ان المصلى يقرؤه بنية

أنه كلام الله الذي أمر بقراءته فيها لا كلام المصلى نفسه فلا يكون أغرب من تقديم طلب الى حكومة بلغة لا يفهمها صاحب الطلب . ومثل هذه الاحوال تقع وجوباً في كل بلدة أمام كل حكومة وبراها أصحاب الرأي أمراً طبيعياً وبراها دعاة الترجمة كذلك ولا يطوف بخيالهم أن ينتقدوه على الحكومات ويقولوا كيف تكون الحكومة عامة واللغة الرسمية الحكومية خاصة فهل لا يوم ذلك ! بخصوص الحكومة بأصحاب اللغة الرسمية وبحق لغتهم أن لا ينقادوا لها ولو انتقدوه وأنذروا به الحكومات فلا تصفى اليهم ولا تعبأ بانذارها بامثال هذه المغالطة والسفسطة ويقال لهم غرّوا بها حكومة الاطفال والسذج

ترجمة القرآن في نظر الفقهاء

لم أتكلم مع الاستاذ فريد في مسألة ترجمة القرآن من ناحية الفقه لاني استوفيت الكلام من ناحيته في النظرتين المتقدمتين ولان الاستاذ ليس أهلاً لأن يتكلم معه في تمحيص أقوال الفقهاء الذين يتكلمون بكل كلمة بميزان والاستاذ انما توزن كلماته في ميزان الآخرة ولا ميزان لكلامه في الدنيا انظر مثلاً الى قوله في المقطع: « لقد نقل الاستاذ الشيخ أحمد شاكر عن الكمال بن الهمام أقوالاً رأى أنها تمنع ما رآه امامه من الرخصة في الصلاة وقد نقلنا عن أكبر مصادر المذهب جواز ذلك بدون قيد ولا شرط منها ما قاله صاحب (الدر المنتقى) وهو على هامش (ملتقى الانهر) الذي يدرس بالازهر ونصه : « وكذا لو قرأ بها عاجزاً عن العربية بأن كان لا يحسن العربية بشرط أن لا يخل بالمعنى (أى صححت صلاته) وهذا قولها (أى قول الامام) وبه قالت الثلاثة (أى الامام وصحابه) واليه صح رجوع الامام وعليه الفتوى قاله العيني . » فهل بعد هذا أدلة على جواز الصلاة بغير العربية لمن يعجز عنها ؟ »

كتب الاستاذ هذا النقل لاثبات جواز الصلاة بغير العربية بدون قيد ولا شرط وهو لا يجيزها الا للعاجز عن العربية قبل يقال عنه انه اجازة مطلقة بدون قيد ولا شرط وانما فيه رجوع الامام عن الاطلاق الى التقييد الذي قال به صاحباها ثم ما الفائدة في اثبات جواز الصلاة بغير العربية لمن يجوز عنها في فئمة الترجمة الحديثة في تركيا حال كون الاتراك غير عاجزين عن قراءة القرآن العربي الذي يُقرأ في تركيا منذ الف سنة لكن الاستاذ يريد أن يتجاهل في تفسير المعجز عن العربية ويتلقاه كأنه بمعنى المعجز عن اللغة العربية وقد بينا بطلان هذا التلويح في النظرة الاولى وسنزيد في البيان والنظر الى قوله بعمد قوله السابق :

« يتشددون جد التشدد في أن القرآن لا تصح ترجمته وجعله في مصحف يقرؤه الاجنبي عن العربية ويهتدى بهديه في أمور دينه ودنياه وفاتهم أن الكمال بن الهمام نفسه الذي بالغ في التشدد قد اجازته فقال فيما نقله الاستاذ (أحمد شاكر) نفسه عنه ما نصه : « ان اعتاد القراءة الفارسية أو أراد أن يكتب مصحفا بها يمنع وان فعل في آية أو آيتين لا فان كتب القرآن وتفسير كل حرف وترجمته جاز » فصرف الاستاذ قوله وان اعتاد القراءة الفارسية الى القراءة في الصلاة ليسوغ له أن يقول ان أبا حنيفة يحرم تمؤد القراءة في الصلاة بغير العربية وليس هذا مراد المؤلف ولو كان كذلك لنص جميع المؤلفين عليه لانه مما يجب التنويه به في هذا الموطن ولكن معنى كلام الكمال بن الهمام أن من اعتاد قراءة القرآن في غير الصلاة بالفارسية أو أراد أن يكتب مصحفا بها يمنع من ذلك وان كتب آية أو آيتين فلا يمنع فان كتب القرآن كله بالعربية وجعل معه ترجمة بالفارسية أو غيرها جاز له ذلك . فالكمال بن الهمام لا يرى بأسا من كتابة القرآن مترجما على شريطة أن يقرن بنصه العربي وهذه رخصة لا يجوز التغاضي عنها »

منع اعتياد القراءة بالفارسية مطلق في كلام الفقهاء ليس من حق أحد أن

يخصصه بغير الصلاة ولا بالصلاة وتخصيص الاستاذ فريد بحكم ظاهر في كلام الكمال ابن الهمام وأى نص يطلب الاستاذ في منع اعتياد القراءة بالفارسية في الصلاة بعد اطلاق المنع عن اعتياد القراءة الفارسية ، نعم المنع مطلق عند الاعتياد والجواز مقيد بما اذا قرأ في الصلاة كلمة بالفارسية أو أكثر منها . قال الامام المحبوبي : « والخلاف — أى بين الامام وصاحبيه تجوزاً ومنعاً — فيمن لا يتهم بشيء وقد قرأ في الصلاة كلمة بالفارسية أو أكثر منها أما لو اعتاد قراءة القرآن أو كتب المصحف بالفارسية بمنع أشد المنع ، حتى قال محمد بن الفضل : من قعد ذلك يكون زنديقاً أو مجنوناً والمجنون يداوى والزنديق يقتل » كذا في النفحة القدسية للشرنبلالى فما فوق قراءة كلمة أو أكثر من كلمة بالفارسية في الصلاة يكون اعتيادا ومنعمده زنديقاً ، وهذا مذهب الامام الواسع الذى رجع عنه فما ظنك بمذهب غيره . وسبب المنع أشد المنع عن الاعتياد ما فيه من الاخلال بحفظ القرآن بلفظه ومعناه وقد سبق تحقيق هذا البحث في النظرة الخاصة بمقال فضيلة الاستاذ المراعى ثم ماذا يجدى نفعاً للاستاذ فريد كون الكمال بن الهمام لا يرى بأساً من كتابة القرآن مترجماً على شريطة أن يقرن بنصه العربى وهل يتفكر الاستاذ في أنه لماذا تُشترط كتابة القرآن مترجماً بمقارنته بالنص العربى ؟ وهل تراعى هذه الشريطة في المصحف الأتقرى ؟ وما الذى يقوم مقام تلك الشريطة في الكتابة ويحفظ به موقع النص العربى في قراءة الصلاة لو لم يكن اعتياد القراءة بالترجمة ممنوعاً فيها كما زعمه الاستاذ ؟

والاستاذ عند ما كتب عن الفقهاء في مسألة ترجمة القرآن وأراد به تأييد الفئنة المحدثنة في تركيا فهو يعلم قطعاً أن أقوالهم لا تنطبق على تلك الحادثة اللادينية إلا أنه يكتب ويغالط بما كتبه القراء الغافلين فاذا صورنا الحادثة الأتقرية بصدد الاستفتاء عن العلماء واتقينا مغالطتهم لزمنا أن نسأل عن القادر على قراءة القرآن الملارن عليها لو تكلف قرأ في صلاته بالتركية عمداً وابتعاداً عن القرآن العربى فلا

جرم أن الامام وصاحبيه لا يجوزون له هذه القراءة ويحكمون بفساد صلواته بل
 بفساد دينه وقد صرح قلهاء الخنفيه بحكم المتعمد في هذه المسألة وقالوا ان المجنون
 يداوى والزنديق يقتل لكن الأستاذ فريد لا يزال يبني الحادثة على اجماع
 الامام وصاحبيه ولا تتحرك شعرة في بشرته عند ما قال : « أما رواية رجوع
 الامام عن رأيه التي طعن بها الأستاذ التفتازاني فحقيقتها أن الامام أبا حنيفة كان
 يقول بجواز الصلاة بقرآن بالفارسية وسائر اللغات لمن يحسن العربية ومن
 لا يحسنها وكان يخالفه أصحابه فيقولان لا يجوز ذلك الا لمن لا يحسن العربية
 دون من يحسنها فزوى أن الامام رجع الى قولها فيمن يحسن العربية أما فيمن
 لا يحسن العربية فالامام وصاحبيه مجمعون على جواز ذلك له » فإذا يجدي الأستاذ
 نفماً بعد رجوع الامام الى قول صاحبيه اجماعهم على جواز القراءة بغير العربية لمن
 لا يحسن العربية أي للمعجز عنها وما فائدة البحث عن هذا الاجماع لان هذا الا
 تلبيس موضوع المسألة على القارئين لينخيل لهم أن اختلاف الأستاذ فريد مع الأستاذ
 التفتازاني تجويراً ومنمأ في المعجز عن قراءة القرآن العربي أو ينفلوا عن حال تركيا
 فيظنوا على أهلها حكم المعجز والحال أن الاثر اك غير عاجزين عن قراءة القرآن
 العربي ولم يعجزوا عنها في عصر من أعصارهم الماضية بعد الاسلام وفيهم اليوم
 عدد كثير من حملة القرآن لا يحصون بالآلاف ولا بعشرات الآلاف وبعض أمصار
 تركيا مشهور بكثرة حفاظه حتى ان من اللطائف المعروفة عن الاثر اك أن واحداً
 من الناس أخذ يقدح في أهالي قونية في مجلس فقال « ان كلهم ٥٥٠ ولم يتم الجملة
 حتى انفتح الباب ودخل رجل قونوي فقال : يحفظون القرآن » ولا أكون مبالغاً
 ان قلت ان في حفاظ الترك رجالا لا يعدلم حفاظ سائر البلاد في قوة الحفظ يصلون
 بالناس فيقرهون جزءاً أو جزأين في ركعتي العشاء ويحتمون القرآن في رجب
 وشعبان مرتين ويصلون التراويح ويحتمون القرآن ختمة في نصف رمضان
 وختمة أخرى في الليلة السابعة والعشرين وختمة ثالثة بعدها في ثلاث ليال ومن

أمضى شهر رمضان بالاستانة في زمن السلطان عبد الحميد واستقرى المساجد والحفاظ يعلم ذلك وكل الناس في تركيا الاخرى المدارس الحديثة اللادينية يحفظون على الاقل ما يقيمون به صلاتهم وانما الاتراك عاجزون عن قراءة الترجمة المبتدعة محتاجون في حفظها وقراءتها الى كسب جديد لكن الاستاذ يما كس الحقائق ويلبس الامور وكم له في مقالاته من تلبيس ومغالطة وهي أقبح من الغلطة لدلالته على عدم نصح الرجل للاسلام والمسلمين ومنها يعلم أن ما مضى له من طول خدمته الاسلام ودفاعه عنه لم يصدر من ضمير صادق وانما باع واشترى على سوق الزمان حين كان يرى في الاسلام قوة وفي المسلمين استمساكاً به ومحبة فيه وغضباً له ، فلما انقلب الزمان انقلب معه عليه والافن يحمى عن حركات ملاحدة الترك ولن يمدح مساعيتهم ضد الاسلام ولن يرام مستحقين للتشجيع من لم في قلبه نور الاسلام ولو مرة واحدة وليته لم تسبق له تلك الخدم التي يستمد اليوم سمعتها وشهادتها الكاذبة في اضلال الناس فيقال حتى الاستاذ فريد وجدى يجذم ويطرهم والله ربنا يقول (وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) وكان الاستاذ فريد - على ما يروى - أول من حمل على قاسم أمين لما نشر كتابه (تحرير المرأة) ولا أحسب أن ما في ذلك الكتاب يبلغ معشار ما في تركيا الحديثة ، فلماذا كان ذلك التشنيع ولماذا يكون هذا التشجيع ؟ ولكن قاتل الله انقلاب الزمان والمنقلبين معه

وهنا نورد أمثلة من تلبيساته في مقالاته التي نشرها في هذه الايام ترويحاً

لمسأله ترجمة القرآن المحدثه في تركيا :

(١) «أما ترجمة القرآن الى اللغات الاجنبية فليس الترك بأول من أقدموا

على ذلك ولكن سبقهم اليه الفرس والهنود والصينيون والجاويون فنقلوا القرآن الى لغاتهم »

تم زاد في كتاب الحق ولبسه بالباطل فقال عقب قوله السابق « ولا يعقل

أن واحداً من جميع هذه الامم اعتبر الترجمة أصلاً أو أنكر أن القرآن المنزل عربي مبین ولكن ضرورة تفهيمه وتدبر آياته قضت عليهم بترجمته ، فكان ملاحظة للترك أيضاً لا يعتبرون الترجمة التركية أصلاً ولا ينزعون الاصل العربي من الايدي واللسن فيترجمون القرآن كما ترجم الاقوام فهل أحدثت تراجمهم ضجة في الغابر والحاضر كما أحدثت اليوم ترجمة للترك ونحن نطالب الاستاذ بهذا السؤال ثم نجيب عنه بأن ترك أفقرة متهم في دينه (١) وأن مشروعهم هذا لا يشبه صنع المسلمين من سائر الاقوام أليس عندهم ما عند الاقوام من تفسير القرآن بلغتهم المقصود به فهم معاني القرآن وتدبر آياته حتى احتاجوا الى ترجمة جديدة

(٢) « ونقل القرآن الى التركية ونشره بين الناس على هذا الوجه وتيسيره للغير يعتبر ربطاً لهم بأواصر الاسلام وتوثيقاً لعري صلتهم به ولو كان قادتهم ينوون ما يتهمهم به الاستاذ (التفتازاني) لتركوا القرآن بين أيدي قومهم عربياً لا يقرؤنه وان قرأوه فلا يفهمونه ولشدوا في وجوب المحافظة عليه عربياً حتى يصبح على توالي الايام غريباً بينهم »

وهذا الكلام غاية في الفش والتلبيس والله يقي الاسلام شر كل منافق عليم اللسان . فلينأمل المسلم كيف يسعى قادة الترك لتوثيق عري صلتهم بالاسلام وارتباطهم بأواصر المسلمين وهم الذين نادوا لحكومتهم باللادينية المقطوعة العلاقة بالاسلام بل الشرق كله وآسيا برمتها ولم تبجحوا بذلك في الاندية العالمية ، ولو تركوا القرآن بين أيدي قومهم عربياً لكفاهم الامتنان باظلامهم

وقد سبق مني في أول الكتاب : « وبعد فقد يظن أناس مما أحدث في تركيا من مسألة ترجمة القرآن وإقامة المترجم مقام الاصل في الصلاة وغيرها أن المقصود منها نجس القرآن بالجنسية التركية وهو غير ذلك » وأعني به أن حرمانهم في الترجمة ليس تقريب القرآن الى الترك بل ايماد الترك من القرآن

(١) والهم ممنوع من قراءة الترجمة حتى عند الذين يجوزون قراءتها وقد صرح به الفقهاء .

(٣) « ان شعوب الشرق الاسلامية مصابة بعلل خطيرة وقد اضطرها
 اجتهادها كمالا للاجانب الى الانتقال قسراً. انتقالات مشوشة مضطربة ولكنها لم
 ترض على التقلاتها هذه فهي ساخطة عليها متشائمة منها ، ولذلك حرمت من
 تهذيبها وعنايتها بها فالتأتأت بأشنع العيوب وأفظع التناقض فانشطر الناس فيها
 فرقتين فرقة ركبت رؤوسها والندفت في تهور سمته تجديداً وما هو الا تدهور
 مخيف مقطوع العلاقة بالحواظ الادبية وفرقة تمسك بالتقديم تمسكا كلامياً ولا تفنناً
 تقمى رجوعه ولكن جهادها محصور في أضيق الدوائر وأقلها فائدة وأبعدها احتمالاً »
 من أى فرقة يعد الاستاذ مجدى الترك؟ أيسوام من الفرقة الاولى « الراكية
 رؤوسها المندفة في تهور سمته تجديداً وما هو الا تدهور مخيف مقطوع العلاقة
 بالحواظ الادبية » فان لم يكونوا من تلك الفرقة فمن يصدق عليهم تعريف هذا
 التجديد المخوف؟ ولعله لا يلوم على انتقالات تركيا القسرية لكونها انتقالات
 قسرية منتظمة لا يشوبها اختيار الشعب تحت القاسرين غير الاجانب

(٤) « فنحن الذين شهدنا هذه الآفة الاجتماعية (يعنى انقلاب الترك) يجرم
 علينا أن نصر من شأنها أو أن نمر بها غير مكترئين فاننا سنمر في كل الادوار
 التي مر بها الاراك متى جاء دورها في نهوض حقيق صحيح فان لم نتعلم مما دخل فيه
 الاراك درساً فلا أقل من أن نعتب به مع المعجبين « أى المعجبين الغربيين
 الاجانب عن الاسلام وأكثرهم اعجاباً بهم أعدام للاسلام

(٥) « انخلاصة أن الشعب التركي الذي أشبه الشعوب الحية في دخولها
 ادوار الانقلابات الاجتماعية يستحق منا كل الاعجاب وكل التشجيع ان لم يكن
 باعتبار أنه أقرب الاقربين الينا فباعتبار أنه دفع شبهة القائلين بأن العالم الاسلامي
 متحجر لا يصلح أن يجارى سواه في حياة الحياة الاجتماعية »

كلاهما استاذ انهم لم يذهبوا شبيهة أعداء الاسلام هذه بل أكدوا على صوابها
 حجة في أيديهم على أن المسلمين لن يجاروا للشعوب الحية ولن يشبهوها ما لم يجروا

من قيود الاسلام وأحكامه ويكولوا لا دينيين ولا شرقيين مثل الترك الحديث وان شئت فخذ منى كلمت الاستاذ وزد: « وما لم يقلدوا أوربا في كل شيء حتى الحادها وملاهيها ومرآتها كما قلوت اليابان والترك الحديث »

(٦) « أما توسل رجال الثورة في مبدأ أمرهم لاشغال نار الحماسة في صدور الاتراك بالدعوة لانقاذ سلطانهم فلا يحتاج فهمه لكبير ألمعية » يعني فهم كونه خدعة سياسية وان كان المدعوون بها المسلمين . ثم قال « ولكن ما عثم السلطان أن اعتبر الثائرين خارجين عليه وأرسل اليهم جيشاً لمقاتلتهم فانضم ذلك الجيش للثائرين واستوى الجميع في عصيان الخليفة ومحاربه واضطر هو أن يهرب على باخرة انجليزية من وجه الجيوش الظافرة فلم يسلم زعيم الثورة بعد ذلك سيفه ويترك له الامر وحده »

لم يفكر الاستاذ كيف يستطيع السلطان المحتاج الى الانقاذ أن يرسل جيشاً للمقاتلة أو كيف لا يعد مكرهاً في ارساله حتى أن زعيم الثورة عدّه كذلك عند الشعب وحال بتلك الدعاية التي لا يحتاج فهمها أيضاً لكبير ألمعية دون انضمامهم الى جيش الخليفة ومع هذا فقد وقعت ثورات عديدة منهم في بلاد مختلفة على زعيم الثائرين وحديث انضمام جيش السلطان الى الثوار حديث مخلق وقوله « لكنه ما عثم السلطان أن اعتبر الثائرين خارجين عليه » رمي للكلام على عواهنه بل السلطان عثم وبات وأصبح وأمسى ومكث شهوراً وسنين واستولت جيوش اليونان على الاناضول ودام تقهقر زعيم الثورة أمامهم وانضمت الى مسألة از مير مسائل أخرى ساقط الدول الى اقتراح معاهدة (سيقر) وارهاق الدولة بقبولها وكان السبب فيه الثورة التي لم تنفع الدولة بالرغم من امتدادها بل أضرت بها فبند ذلك أرسل السلطان جيشه ولا يدرى الاستاذ كما لا يدرى أشياء كثيرة أنه لو جدت السلطان في محاربة الثائرين الذين كان أرسل هو زعيمهم الى الاناضول بمنصب رسمي ومنشور من لدنه سرّي لما فاز على جيش السلطان ولكن السلطان ثبت فيما بينهما من العهد

واثمنه الى يوم اضطراره الى الفرار ، ولو فرضنا اذئاب الخليفة بشخصه فلا يبرر ذلك لزعم الثورة أن لا يسلم سيفه حتى يقطع عنق الخلافة وديانة تركيا

(٧) « وما من أمة في الارض من الامم الممتعة بحياة صحيحة الا اعترتها هذه الادوار الانقلابية مما يكفل التاريخ العام تفصيله في أصغر دقائقه ، والذي نريد أن نقوله هنا ان الامم في هذا الدور تضطرب اضطراباً عاماً وتتنبه جميع حواسها تنبها مفرطاً ويبلغ شعورها الى أقصى حدودها فتتحلل من جميع ما تقيدت به في عهدا السابق وتحاول أن تنشئ لنفسها وجوداً جديدا قائماً على أرقى ما تتخيله من الاصول الاجتماعية والحواظ الادبية ولكنها قد تخطئ المرمى في بعض ما ترمى اليه وقد تغالى في البعض الآخر الا أنها لا تلبث أن تعود الى الاعتدال »

(٨) « وأول شيء يشعر به الشعب المتأثر بروح الانقلاب هو الدين لأنه كان يعلم أنه من أشد غرمائه (تأمل) بسبب ما يكون قد بدر من القائلين به من تقييده فيعصده اما الى حذفه كما فعله الفرنسيون في أول ثورتهم وكما كاد يفعل الاسبانيون في انقلابهم الاخير واما الى اجتذاب قياد الشعب من أيديهم كما فعلت كل أمة بدون استثناء والترك في دورهم الانقلابي لا يمكن أن يفلتوا من هذه السنة الاجتماعية القاهرة « لم يفلتوا ولكن لم يصرح باسم ما فعلوا كما صرح في الفرنسيين والاسبانيين بل اكتفى بقوله بعده « فان لوحظ عليهم شيء من الشطط فتلك طبيعة الاشياء نم لا يلبثون أن يعودوا الى أحسن ما يرجونه لانفسهم ما دامت ارادتهم حرة »

(٩) « هل يريد المتصدون للكتابة من الذين لا يزالون ينفثون في روع الناس أصولاً ما أنزل الله بها من سلطان (يعنى بهم علماء الدين) أن يقضوا على البقية الباقية من أمل في نهضة مباركة لكل شعب على حدته وبقدر وسائله تحت ظلال دين واحد (١) وهو الاسلام (هل يجتمع الاسلام واللادينية) عدو الركود والجود »

« لا أظن الشعوب تعيرم التفاتنا بعد اليوم فقد أصغت اليهم حتى سئمت
 للسمع (وهل الاستاذ سم أيضا من جهاد الماضي وندم) ورأت من عنق الحدثنان
 ما أيقظ فيها عاطفة حفظ الذات (تأمل وافهم ما نشاء) والامم متى تيقظت فيها
 هذه العاطفة تندفع للعمل على موجبها من تجديد ما رثت من أصولها وتغيير ما بلى
 من أوضاعها وربما حادت عن سواء السبيل وهي مندفعة في هذا التيار ولاسكنها
 لا تلبث أن تعود الى الرشد وانما المدار أن تعمل كما يعمل الاحياء وتأخذ مكانها
 من القافلة الانسانية السائرة نحو (الكمال) لا أن يحال بينها وبين السير فتقطع
 في بهاء لا نبت فيها ولا ماء »

وهذا فن آخر من فنون التلبيس التي توصل بها الاستاذ في تمويه دعايته
 للانقلاب التركي اللاديني فقد نسبه أولا الى الامة وهو صنع أقل قليل من
 الملاحدة لا يُعدون من الامة فضلا عن أن يكون صنعهم صنع الامة لكنهم خدعوها
 واستعملوا القوة التي أخذوها منها ثم لم يردوها الى محامها في غير موضعها وبالتعبير
 الواضح أنهم اختلسوا جيش الدولة والامة الممدد لحراستها وحراسة مقدساتها
 من الاعداء الاجانب وثاروا به عليها وعلى مقدساتها بعد ثورتهم على الخليفة
 وكيف يجمع الاستاذ ملاحدة الترك مع الشعوب المسلمة على اختلاف جنسيتها تحت
 ظلال دين واحد وهو الاسلام والحال أنهم لا يجتمعون مع الشعب التركي المسلم
 تحت ظلال دين واحد وانما هم خارجون عليهم ملغون ما عندهم من الخلافة
 والديانة وكل ما هو ديني وشرعي حتى التدريس الديني والارث الشرعي والنكاح
 الشرعي ناهيك الغاوم المادة الناطقة باسلام الدولة وحذفها من القانون الاساسي،
 فاعلون كل ذلك برغم الامة التركية المسلمة فلا وجه لقول الاستاذ « والترك في
 دورهم الانقلابي لا يمكن أن يُفلتوا من السنة الاجتماعية القاهرة فان لوحظ عليهم
 شيء من الشطط فلك طبيعة الاشياء تم لا يلبثون أن يعودوا الى أحسن ما يرجونه
 لانفسهم ما دامت ارادتهم حرة » لا يزال يبحث عن الامة ولا أمة هناك ولا ارادتها

ولا حرية ارادتها وكلها منصوب ومسلوب ومن يعياً بما ترجوه الأمة لنفسها حتى يبحث عن رجوعها بعد الشطط الملحوظ عليها الى أحسن ما يرجى لها والشطط ليس من الأمة بل من غاصبها وغاصبي ارادتها وحرية ارادتها ، وبما علمت من أن الشعب التركي في حق وامتعاض على أفعال ملاحظتهم مستأون لها أكثر من استياء الشعوب المسلمة غير الترك ، فالذي كتبه كاتب الاسلام الجليل محب الدين الخطيب في مجلته الغراء (الفتح) عن محابة الاستاذ فريد للملاحدة الترك وحملها على النزعة القومية فأنى لا أوافق على هذا الرأي فلو كان الاستاذ فريد تركياً وعمل بالنزعة القومية لجرى على مرضاة أمة الترك وما انحاز الى الملاحدة الخارجين على الأمة ، وانما هي نزعة لاديفية برزت في زماننا كل النزعات ، واستتبعت قلوباً تستفزها الرياح

ثم ان الاستاذ ماذا يقصد بتعبير الشطط وإخطاء المرعى في بعض الأمور والتغالى في البعض والحيدودة من سواء السبيل ؟ هل معنى لهذه التعبيرات بعد أن أوغل في تحبيذ جميع ما فعله سفهاء الترك وعده نهضة مباركة ورأى أقل ما استحقوه منا (ويعنى به المسلمين بغير حق) الاعجاب والتشجيع ولم يبال قطعاً أنه تحبيذ وتبريك لامائة الاسلام في أمة مسلمة وتشجيعهم عليها ، فما انتقد عليهم شيئاً مما صنعوا ولا عده افراطاً وضلالاً حتى يرجو لهم الرجوع الى الرشيد والاعتدال . فما هذا التنازل في كلام الاستاذ خلال ذلك التطاول ؟ إن هو إلا مخافة الناس ولجامعة المبطل

وهنا نقطة نذبه عليها وهي أنا علمنا من مصدر يوثق به أن إمام وخطيب جامع أيا صوفياً وهو من الجوامع التي أرادت حكومة تركيا التمرين على الصلاة بالتركية فيها استقلالاً وأياً قراءة للقرآن التركي قائلين انهما من حملة القرآن العربي وأن الحكومة لم تأمر الأئمة بها بعد بناتاً والصلاة تقام في المساجد على المنوال الاول . ومع هذا فانتا نرى الاستاذ فريد يذكر القراءة بالتركية في الصلوات

بتركيا كأنها وقعت و عمت حيث قال « يخيل لنا أن الاسلام ملك لنا فترانا تتحكم فيما يسمح به ومالا يسمح به ، والواقع غير هذا فان شعباً برمته ترجم الكتاب وأخذ يصلى به عملاً بمذهب الامام الاعظم ولم يسألنا رأينا فيه » فيفهم من هذا أن موقف الاستاذ بأعمال أئمة ليس موقف من يتحرى لها الجواز والتأويل استبقاهم للاسلام واستصلاحهم بالرفق والالطف وإن كان لا يرضى فعالهم وبالاخص ماشط منها والدليل عليه أنه يتقدمهم في تجويز وترويج ما سيقع منهم قبل وقوعه فكأنه يحثهم على الشطط وإيقاع ما لم يقع بعد

ثم العجب أن الاستاذ يجهد كل شطط أحدث في تركيا من الالحاد الى رقص المسلمات مع الاجانب والى زواجهن من غير المسلمين ويرى الشعب التركي المسوق ليه جديراً بالتشجيع كل التشجيع ليُقدم عليه ولا يحجم عنه ويقول هنيئاً لكم هذه الافعال ثم يقول ولعلكم تعودون بعدها الى الاعتدال أو الى سواء السبيل يعنى بعد تقويض دعائم الاسلام وهتك الاعراض وافساد الانساب . ثم العجب على العجب أن الاستاذ اعتبر في أخريات مقالاته ما حدث في تركيا من ترجمة القرآن نتيجة طبيعية لتطورهم الأدبي وعنى بتطورهم الأدبي ما جرى فيها من الاحوال تحت عنوان الانقلاب ، ثم أطال في التثنيدي بكل من أراد أن يصد الشعوب عما يحتمه عليهم ناموس التطور فاعتبر كل ما وقع في تركيا الحديثة من مقتضيات ناموس التطور الادبي فهل لا يكون رجوعهم الى الاعتدال أو الى سواء السبيل رجوعاً عن التطور الأدبي وخروجاً على ناموسه ، وكيف يجيزه الاستاذ وهو مجامى ذلك الناموس على أحدث طراز

(١٠) ومن جملجة الاستاذ في نقاشه قوله « وبعد فقد اتهمنى الاستاذ (التفتازانى) بأنى دعوت العرب لانتحال الحروف الافرنجية وهذا غير الواقع » والحال أنه قال فى مقاله الاول « والحروف التى يريد الاستاذ (التفتازانى) أن يبقى عليها الاتراك وإن لم يكن من مصلحتهم الاحتفاظ بها هى العلة الرئيسية

في افساد اللغة العربية وتسرب اللحن اليها بحيث أصبحت عند أهلها كلفة أجنبية وذلك بسبب قصورها عن تصوير الكلمات بحركاتها كجميع لغات العالم «
 « هذه الاحرف العربية من النقص بحيث قضت على اللغة التي تمثلها قضاء لا معقب له ، فلو كانت كالأحرف الأفرنجية تصور الكلمة على ما يتلفظ بها لما شاع اللحن ولما تحطمت مباني أبلغ الكلمات العربية في السنة أهلها هذا التحطم المغيب »
 « فان أردت أن تعرف الفرق بين كمال الحروف الأفرنجية وقصور العربية فإليك بيت المتنبي . . . »

« هل في الدنيا حروف لا يستطيع أن يقرأ ما يكتب بها الا بعد أن يفهم المراد منه أولا »

فقد أتى من مدائح الحروف الأفرنجية ومعايب الحروف العربية ما يتهمه أبلغ تهمة بأنه يدعو العرب لانتحال الأحرف الأفرنجية ويكذبه في قوله « وهذا غير الواقع » ولا ينفعه اعتذاره بأنه قال بعد أن أكثر من مدائح هذه ونقائص تيك : « فهذه الحروف العربية ذات الاصل العريق في الوثنية التي حطمت اللغة العربية وقضت عليها بأن جعلتها لدى أهلها لساناً أعجمياً يجب علينا أن ننظر باصلاحها في أول فرصة تسنح لنا » فهل بقي لاصلاح هذه الحروف العربية التي لم يأل جهداً في تعييبها حتى في نفس الفقرة التي أتى بها لازالة التهمة عن نفسه سبيل غير تبديلها وكل ذلك لجلجة المبطل ورجرجة المخطل ولا يدري الاستاذ الذي يبذل من كيس التقليد الاعمى فيعييب الحروف العربية بنقصان حركاتها ، ان في الاحرف الأفرنجية نقائص في نفس الحروف وجوهرها وقد سبق منا ان انتحال الحروف الأفرنجية يُبيد قوم الضاد وليس فيها بعد الضاد المين والغين والحاء والقاف والطاء والذال والثاء والمهزة الساكنة ولا يميز بين الحاء والهاء والصاد والسين والذال والطاء ولا يمكن كتابة همزة الوصل المتحركة في حالة الابتداء الساقطة في حالة الوصل ولا كتابة تاء التانيث اللاحقة بالأسماء ولا كتابة كل كلمة فيها حرف

من الحروف السابقة أو حرفان أو حروف فلا تجد في غير النادر كلمة عربية إلا
وتفقد بعض حروفها أو أكثرها مثل نعم وبئس واعلم ويستأخرون والشعاع
والذراع والعتب والعتاب والاضطجاع والاستعراض والتضعض وقد تكون
كلمة لا يكتب منها حرف واحد كمظة وخضع فيقال للاستاذ فريد الذي تحدانا بقراءة
بيت المتنبي :

وحملت ما حملت من هدى المعنى وحملت ما حملت من حسراتها
المكتوب بالحروف العربية اكتب (خضع) بالحروف الافرنجية فهل يقاس
الاجحاف بالكلمة عن آخرها بالتردد في حركات بعض حروفها على انه يقال له ان (II)
الذي وضعته مكان الحاء عند ما كتبت بيت المتنبيء بالحروف الافرنجية لا يدري
انه حاء أو هاء أو خاء إلا بعد تأمل المعنى وبعد تأمل المعنى لا يلحن فيه مكتوبا
بالحروف العربية ولو وضعت على محل اللبس حركة أو حركتان لم يبق في البيت
أى اشكال

وفي مقابلة نقصان الحركات الذي يمكن تداركه بأدنى عناية في الخط بدون
أى تغيير فيه فان في تطبيق الحروف الافرنجية على الكلمات العربية اشكالات
واستحالات لا يرضى أن يواجهها اللسان العربي إلا أعدى عدوه أو شر من جن
من أصدقائه ولو لم يكن ايمان الاستاذ بموقف تركيا الحالى ايمانا بالغيب وقتس من
دخائل أهلها لاطلع على شدة ما قاسوه من الانقلاب الحرفى وفيما نقلته السياسة
الاسبوعية عن الشاعر الاعظم ونقلناه عنها كفاية للعارف وان أحوجنا الاستاذ
الى ابراد بعض أمثلة تشهد بفساد اللغة العربية وتلاشيها عند كتابتها بالحرف
الافرنجية فنسأله كيف يميز الاسم من الأثم وعسى من عصى وسار من صار وعسى
من رأى والعمومة من الامومة واختل من احتل والخلق من الخلق والخلأق
من الخلاق والهتف من الحتف والاعضاء من الاعداء والاعصار من الآثار
والحرم من الهرم والآسى من العاصى والعاصم من الآثم والنام من النائم والمعامل
من الآجل والاعلام من الايلام والاسرار من الاصرار والانتهاه من الانتحاء

والصاعد من الساعد والجاعد من الجاهد والساحر من السانحر والساهر والخواص
من الخوامس والبحث من البخنس والبعثت من البعث والتفتت من التفتت والآلة
من العلة والظامة من الظامة والاختراق من الخراق والخارج من الخارج والمأثور من
المأسور والسورة من الصورة والأعجام من الآجام والبعل من البال والتغلي من التغلي
والعظيمة من العزيمة والعزوبة من العذوبة والعزل من العذل والاعصار من
الاعسار والايثار والنثر من النسر والحبوط من الهبوط والخبيط من الحبط
والعجب من الاعجب والضالين من الدالين والمسافين من المصافين الى غير ذلك
مما لا يحصى ولا يسعه المقام الاستطراذى

ثم ان الحروف الافرنجية حروف منفصلة تطول بها الكلمة وتزيد حروفها
الصوتية القائمة مقام الحركات والتنوين طولاً على طولها حتى أن كلمة (رجل) المركبة
من الحروف الثلاثة يبلغ عدد حروفها بالخط الافرنجى سبعة الحروف الثلاثة
الاصلية والحروف الثلاثة الاخرى لحركاتها وحرف للتنوين فيصير رجل راج
ول ون فالكلمة بكثرة حروفها وطول تلك الحروف في نفسها كونها حروفاً
منفصلة مستقلة والتقاطع بين كل من تلك الحروف المستقلة لا تقرأ في سرعة قراءة
الكلمة المؤلفة من الحروف العربية بل ليس في الكلمة المؤلفة من الحروف الافرنجية
تأليف لبقاء أجزائها على طولها وانفصالها فالكلمة تكتسى بالحروف العربية شخصية
تعرف وتمتاز في أول لحظة فاذا رأيتها رأيتها بحملتها دفعة كما رأيت انساناً وعرفته
بسيئاته لا أنك رأيت خده الأيمن ثم عينه اليمنى ثم جبهته أو أنفه ثم عينه اليسرى
ثم خده الأيسر ثم فمه وشفتيه وذقنه على الترتيب المنفصل الاجزاء والملاحج
فلحروف العربية شكلان شكل مستقل وشكل بحسب موضعه في الكلمة وهو
منصل ومختزل لا ريب في أنه تكامل بعد الشكل الاول والحروف الافرنجية
ما تكاملت وقيت ابتدائية على انفصالها فلا تولدت منها الكلمة ولا تكتسى بها
شخصية ولا سبأه فلو لم يجعلوا شيئاً من الفراغ الفاصل بين كلمة وكلمة لاختلطت

الكلمات ولم تقبين للناظر ولهذا يجد قارى' المقالة المكتوبة بالحروف العربية كل
السهولة والسرعة فى معرفة الكلمات بسببها فينجلى على ناظره من بعد كل سطر
بكلماته المشخصة الممتازة والخط الافرنجى بكلماتها وسطورها عبارة عن حروف
منشورة غير ملتزمة وهذا الفرق بينها وبين الحروف العربية مهم جدا عظيم التأثير
فى الكتابة والقراءة فلو علم الافرنجى مزية حروفنا على حروفهم من هذه الجهة ولم
يمنعم التعصب والتعزز بما عندهم لمجروا حروفهم واختاروا الحروف العربية
وانهم من طول مساهم يستطيعون قراءة الخط المكتوب باحرفهم بالسهولة ولكن
لا بسهولة ما نقرأ الخط المكتوب بحروفنا وهذا الفرق بين الحرفين يبقى أبدا
الآبدى ولا يزول على مر السنين لانه فرق المتصل عن المنفصل والقصير عن
الطويل وهو لا يقبل الزوال بدليل رياضى فالعين ترى كلمة محمد أو حسين ويفساق
نظرها من أول الكلمة الى آخرها بدرجة من السرعة كانه لا ترتيب بين حروفها
تقدما وتأخيرا فترى حروفها بأجمعها فى آن واحد ولا يتأخر آخرها عن أولها
وسبب ذلك ان الاتصال والاختزال قد كسبا الكلمة سببا فيعرفها البصر باول
لحته ولا يلبث بين ترتيب أجزائها ولو كتبت محمد وحسين منفصل الحروف
يصير هكذا م و ح ا م م ه د و ن ، ح و س ي ن و ن فلا ريب فى أن النظر يمشى
لقراءة كل حرف والانتقال من حرف الى حرف ولو كان المكث فى زمان لا يحسه
ولا يدركه الممارس وقس على الكلمة التراكيب والجل فكتب المطبعة المصرية
أوبلدية الاسكندرية بحروفها المتصلة ثم اكتبها بالحروف المنفصلة ال م ه ط ب
ه ع ا ت و ل م ي ص ر ي ي ي ه ت و ه ب ه ل ه د ي ي ي ه ت و ل ا ح د ه ن
ك ه ن د ه ر ي ي ي ه ت ي و ان شئت اكتب الحمد لله رب العالمين ولاعبوان
إلا على الظالمين واعرض على القارى' تجده قد عرف تمام الجملة وأحاط بتام السطر
فى لحته الاولى ثم اذا كتبه هكذا ا ه ل ح ا م د و ل ل ا ه ي ر ا ب ب
ي ل ع ا ل ه م ي ن ه ، و ه ل ا ع و د و ا ن ه ا ي ل ل ا ع ا ل ه ظ ظ ا ل ي

مى ن . فالعبارة لا يمتاز ولا تنجلي لنظرك ببدايتها السابقة في الشكل الاول
وأنت كاتبها فضلا عن نظر غيرك بل تحتاج في تمييزها بشرط أن لا تقرأها من
ذا كرتك الى مسارة نظرك عليها مبتدئا من أولها ومنتقلا من حرف الى حرف
ولو كان هذا الانتقال في أسرع ما يكون من الزمن فلحروف في كلا الخطين حروفنا
التي ألفناها . منذ تعلمنا القراءة ولكنه الانفصال بين حروف الثانی سبب صعوبة قراءته
وحال دون سرعتها و كانت قراءة الاول على تجرده من الحركات أسهل من الثانی وذلك
بفضل تعرف الكلمات بشخصياتها التي أتتها من الحروف المتصلة وكسبتها صور
تمتاز لاول لحة . وقد اخترنا لتبيين الفرق بين الخط المتصل والخط المنفصل أمثلة
من الحروف العربية المنفصلة ليتضح الفرق عند من لا يقرؤن الحروف الا فرجا
وتعم الفائدة والا فليست حروفهم أفضل من حروفنا وأسهل على القارى . وكانت
حكومة الاتحاد والترقي قبل الحرب العامة اختارت الكتابة في تركيا بحروفنا
منفصلة وتقدمت في العمل بها وزارة الحربية لكنها فشلت في الحرب العامة ثم
نُسيت . وكانت كأن لم يُبدأ بتجربتها . ولا تحملن الفرق الذي استبان لك من
الأمثلة السابقة بين المتصل والمنفصل على عدم مراعاة القراءة بالحروف المنفصلة
وان كانت الحروف نفسها . ألوفة من قديم لكونها حروفنا لان المراسمها زرة
وتأكد فلن يزيل الفرق الطبيعي بين المتصل المؤلف والمنفصل المتشتت . نعم
يتعلم الاطفال الحروف المنفصلة قبل المتصلة بأشهر وان هذا كل ما ينبغي باصحاب
النظر القصير وكل ما يزيدونه على دافع التقليد الاوربي ومثله كمثل الادوات البسيطة
يسهل تعلمها على من يريد استعمالها ولا يسهل تعلم الادوات المتكاملة لكن الفضل
بند التعلم للمتكامل كما قال الشاعر العربي :

دعيني أنل ما لا ينال من العلى فصعب المنى في الصعب والسهل في السهل
وحروف كل قوم من الاوربيين تتبع أحكاما وقواعد تورث صعوبة في
قراءتها ويمتاز بحرقها العالم عن الجاهل ومثلها تعد زينة كل لغة وخصوصيتها ولا

يخطر بخلد أهلها أن يزيلوها واليونانيون يستعملون بعض الحروف الأفرنجية في مكان الآخر فيكتبون B ويقرأون V ويكتبون P فيقرأون R ويكتبون H فيقرأون I ويكتبون S فيقرأون G ويكتبون U فيقرأون K ويكتبون L فيقرأون S وذلك يوجب التباساً يزعج كل من يستعمل الفرنسية مثلاً مع اليونانية ولا يؤدي تبديلها إلى إدخال حرف أجنبي في لغة اليونان ومع هذا فانهم لا يزالون يحرون على القديم احتراماً لمألوف الشعب وتاريخ اليونان

(١١) « هذا ما أردت إيراده ملاحظة على ما كتب الأستاذ التفتازاني لم يستغنى إليه إلا كراهتي أن نوصم بأننا ننظر إلى أنجب شعب شرقي أسس أعظم دولة إسلامية ولعب دوراً خطيراً في السياسة العالمية وقام أخيراً بأعجب ثورة عرفها البشر، بعين لا تقدر قدر هذه الشؤون العظام ولا تنزلها منزلتها »

استفق من سكرتك أيها الأستاذ أو أقصر عن مغالطتك ولا تلبس الحق بالباطل انك لا تحامي عن شعب شرقي أسس أعظم دولة إسلامية ولعب دوراً خطيراً في السياسة العالمية بل تحامي عن الذين لعبوا دوراً فهدوا تلك الدولة العظمى الإسلامية وحرّموا على الشعب أن يذكر اسمها ويزور مقابر مؤسسيها ومدعى أركانها أعني السلاطين الفاتحين العثمانيين وحرّموا على أولادهم وأحفادهم دخول البلاد التي فتحها آباؤهم ولا أظنك عند هدم تلك الدولة العظمى الإسلامية قد فئت بينت شفة ولا جريت بدسة عين على أنهر الصحف وان الذين تحامي عنهم لا يقبلون لانفسهم أن يُعتبروا من شعب شرقي كما اعتبرتهم كذلك فخطأء بل لو كانوا شرقيين ما تحاميت عنهم وأنت مندفع بدافع غربي

(١٢) من مقاله في المقطع رداً على حضرة الأستاذ أحمد محمد شاكر - « يقول الأستاذ أحمد محمد شاكر ان الأتراك ترجموا القرآن وألزموا الناس بالصلاة بالترجمة سواء العاجز منهم عن العربية وغير العاجز وهو ليس بصحيح فانهم لم يلزموا أحداً بشيء ولا يعقل أن يفعلوا ذلك وأن يطاعوا فيه »

يعنى ان الحكومة ترعى وتحترم حرية الشعب فلا تلزمه بشيء ينافيها وان
ألزمته فلا تطاع فيه ونحن نقول كما لم تلزم بترع الطربوش ولبس البرنيطة وكالم
قطع فيه حتى شنت منه كثيرين

(١٢٣) تطوّر أستاذ التطور أطواراً ولم يستقر عند دعواه في ترجمة القرآن
على سناد مهين فطوراً أسند دعواه الى مذهب الامام أبي حنيفة وحده واكثر
من اعظام اسمه العظيم وطوراً الى اجماعه مع صاحبيه وطوراً قال : «فلو كان يطوف
بخيالنا أن ما كدونا قد يصبح في يوم من الايام شافعيًا وهندنجرج حنفيًا بدخولها
في الاسلام فان هذا يدل على ضيق عقل منا لا يُفتقر» فاستهان بمذهب أبي حنيفة
والشافعي ومال الى مذهب المانثستر جارديان فيما كتبه عن ترجمة القرآن وطوراً
حكى ما قاله نابليون تشجيعاً لعسكره في سفتح الأهرام « ان العالم ينظر اليكم من
خلال أربعين قرناً » ثم قال « ونحن نقول بين يدي قرار سيصدره العلماء ان
العالم ينظر الينا بأعين ست مائة مليون من المتمدنين فلنكن عند ظن أولى البصر
منا » وقال في محل آخر « ان حركة الاتراك الاخيرة قد أثرت في العالم الغربي
أعظم تأثير وأبلغه وزادهم اعجاباً بها اقداهم على كسر هذا السياج الفولاذي الذي
وضعه المتأخرون أمام ترجمة القرآن مع جوازه في أقدم المذاهب الفقهية واعتبرهم
عاملين على نبت الخرافات والبدع كما يقول المانثستر جارديان فلنجنب أن تقع في
السنة الامم »

فبني ما ادعاه على آراء الغربيين الاجانب وحث العلماء على أن ينظروا في
قرارهم الذي سيصدرونه الى ما فيه مرضاتهم لا الى كتاب الله وسنة رسوله واجتهاد
أئمة الدين وما تقتضيه قواعد الشرع الاسلامي حتى يكونوا معجبين بقرارهم كما
أعجبوا بحركة الاتراك فيظهر أن تمدته عن مذهب أبي حنيفة وحده أو مع صاحبيه
وتعلله به في اثبات دعواه كلام فارغ يرمى الى التلاعب بالعقول والنقول
ويؤيده قوله :

«بمخيل اليانا أن الاسلام ملك لنا فترانا فتحكم فيما يسمح به وما لا يسمح به من رخصه وعزائمه والواقع غير هذا فان شعباً (١) برمته (١) ترجم الكتاب وأخذ يصل به عملاً بمنهـب الامام الاعظم ولم يسألنا رأينا في ذلك وليس له أن يسألنا لانهم رجال ونحن رجال» الحق الواقع أنهم لم يسألوا الامام الاعظم أيضاً رأيه في ذلك لا ولو كما سأل الاستاذ من قبيل التعلل والتستر لانهم أبطلوا مذاهب الاسلام وألقوا العمل بالشريعة وانهم تحرروا في كل ما فعلوه تحبيذ أوربا لتجديدهم والقضاء على معالم الاسلام من وراء ستار التجديد كما لم يقصر الاستاذ على طول مقالاته في تحرى مرضاة الغربيين وترجيحها على كل شيء وعنده أن الاسلام ليس ملكاً لنا ولا للمسلمين بل ملك الملاحدة وملك الغربيين الذين ملكوا كل شيء وملكوا ثقة الاستاذ بهم فوق ثقته بالله وان كان الله تعالى يقول في كتابه الذي يريد الاستاذ أن يترجم الى كل لغة (لا يفرنك تقلب الذين كفروا في البلاد) قال (انهم لن يفتنوا عنك من الله شيئاً وان الظالمين بعضهم أولياء بعض) وقال أيضاً (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان هدى الله هو الهدى واثن اتبعتم أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير)

(١٤) — من مقاله في المقطم رداً على حضرة الاستاذ احمد محمد شاكر —
«وقد بدا من جميع الشعوب الاسلامية الاجنبية اليوم ميل الى النهوض ولاحت منها بوادر الاخذ بالاصلاح فقد تابع كثير منها خطوات الاتراك في استعمال الحروف الافرنجية في كتابتها بدل العربية وهي شعوب التركستان الصينية والتركستان الروسية والتتار وأذربيجان وبخارى والقرىم وهذه مجموعة أمم تقدمت ما يونا ولا مناص لها من أخذها اخذ زعيمتها في الصلاة بالقرآن مترجماً الى لغاتها أيضاً وقد ترجمته من قبل ولا تنتظر بعد ذلك إلا سنوح الفرصة وقد صنعت وفي الصين سبعون مليوناً من المسلمين يتحدثون بالصلاة بلغتهم (١١) وفي

الهند نحو ثمانين مليوناً وفي جاوة والفلبين وغيرهما نحو هذا العدد وجميعها أمم ليس في لغات أكثرها كلمة عربية وهي على وشك نهضة أدبية فلا يعقل أن تتعاس عن تقليد الأتراك في يوم من الأيام القريبة »

فرق الشعوب المسلمة قسمين : قسم نهض فعلاً وأخذ بالأصلح وتابع خطوات الأتراك والشعوب التي عدها في هذا القسم مسوقون إلى ما يعتبره الأستاذ صلاحاً تحت نير البلاشفة كما أن الشعب التركي يساق إليه تحت نير رجال أنقرة أخوة البلاشفة ، حتى أن الأستاذ أخطأ في إتباع تلك الشعوب خطوات الأتراك في استعمال الحروف الأفرنجية بل الواقع أن البلاشفة أرهاقوا الشعوب الإسلامية التي في بلاد الروس باستعمال تلك الحروف أولاً ثم تابعت أنقرة خطوات البلاشفة في أرهاق الشعب التركي - على عكس ما ذكره الأستاذ - والقسم الثاني من الشعوب المسلمة لم ينهض بعد ولم يأخذ بالأصلح لأن تلك الشعوب لم يسعدهم الحظ أن يكونوا تحت إشراف الحكومة اللادينية أو البلشفية ، وكلامه في تحدث سبعين مليوناً من المسلمين في الصين يصلواتهم بلغتهم مؤيد بكون الصين مضرب المثل في البعد فمن شاء فليحدث عنه ولا حرج

(١٥) - من مقاله في المقظم رداً على حضرة الأستاذ أحمد محمد شاكر -
« وردت الاخبار بأن الأتراك ترجموا القرآن إلى لغتهم وأخذوا يصلون به مترجماً فحال ذلك كثيرين وأخذوا يكيلون لهم السباب كيلاً وفاتهم أن هذا العمل من الأتراك نتيجة طبيعية لتطورهم الأدبي الحديث ، وقد حدث مثله لكل أمة متمدنة في الأرض . . . وحدثت من جراء ذلك فتن انتهت بسيادة ارادة الشعوب »
تفاهل من انتهاء الامور بسيادة ارادة الشعوب أن الشعب التركي يغلب إن شاء الله على فتنه ترجمة القرآن « وقد لحقت هذه السنة الطبيعية الشعب التركي اليوم في تطوره الأدبي الحديث فلا توجد قوة في الأرض تستطيع اعفائه من حكمها لميس لنا ازاء هذا الحادث إلا أحد موقنين : إما أن نعترف بناموس التطور

عادين ما يصدر عنه نتيجة طبيعية لا يمكن الهرب منها فنبحث عن وجوه في الدين ولو ضعيفة نقرّ الاثر الك على ما عملوا استبقاء الدين نفسه وصيانة لسيادته « حتى نعد اللادينية أيضاً ديانة ، واذا كانت للدين سعة الصدر بهذه الدرجة فهو يبقى أبدي الآبدن سائداً وسيداً حتى للادينيين كما يقول الاستاذ « وصيانة لسيادته » وان كان الذين ينادون لانفسهم باللادينية قد رموا الدين تحت أقدامهم ، فالدين المصري الراقى لا يتأثر بهذا ويعتد نفسه عالياً عليهم لا تتلافه بكل موقف يوقف به ولا يفضب فيتنحى عن الشعوب الذين تنحوا عنه لان الدين محتاج الى الناس وليس له فلوس لا أن الناس محتاجون اليه وإن كنا نعتقد من قبل أن الله غنى عن العالمين (ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والارض) فنحن بين يدي أمرين : إما أن نخلد الى هذه العقائد القديمة أو نعرف بناموس التطور ونخضع لسلطانه وتناوله بأن سلطانه من سلطان الله لأن عصر المادة يعبأ بالمحسوس ولا يؤمن بالغييب والاديان فيه تتبع أهواء الناس لانهم يتبعونه « وإما أن لانعرف بناموس التطور منكرين سلطانه صراغمة للعلم والتاريخ فنصبح في واد والامم الاسلامية غير العربية في واد ملحقين بذات الدين أكبر الاضرار وهو فوق كل هذا كما يعرف ذلك أهل البصر في كل عصر » « فلما رأينا اندفاع البعض في هذا المأزق أهبنا بهم أن هونوا الامر عليكم . فالصلاة باللغة الاجنبية جائزة في مذهب أبي حنيفة » قد عرفت أن الامام رجع عنه ولكن الاستاذ لا يرجع فيبقى الامام فيه « والقرآن اذا جازت الصلاة به مترجماً جازت بالاولى تلاوته والتدبير فيه » والله سبحانه وتعالى يقول « كتاب أنزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الالباب » وناهيك هذه الآية التي أشار اليها الاستاذ تعمداً أو حصلت الاشارة اليها من غير تعمد منه ، قاضية على دعواه . ولو تدبر الاستاذ لادرك الفرق بين تدبر آيات القرآن وبين تدبر تراجمها ونحن مدينون بتدبر كلام الله لا كلام المترجمين ، وما للناس إلا أحد رجلين : إما من أهل التدبر فلا يُرويه إلا تدبر كلام الله بنظمه

الذي لا يزال بكرًا على مر الأعصار يبقى فيه للمتدبر الثاني ما لم يجده المتدبر الأول أو من أهل الفسادة بأداء ما أمره ربه من قراءة كلامه المنزل على رسوله عند مناجاته إن لم يفهمه فليجتهد ليكون من أهل الفهم أو ليرض بما يقبل الله منه ولا يجعل بينه وبين ربه ترجانًا من كلام البشر هكذا يريد الله منه وقد قلنا فيما سبق « ولا بعد في أن يتعلق جواز الصلاة في شريعة النبي الآتي بالنظم المعجز بقراءة ذلك المعجز بعينه بين يدي رب العالمين ^(١) ومقصود العبد من العبادة الحصول على مرضاة المعبود لا الاتهام بغير ما أمره الله « ولو كانت صلاة الإسلام من قبيل المناجاة المرتبة بعقلية البشر لما أمر فيها بقراءة القرآن الذي هو كلام الله وخطابه عباده فتكون قراءته إعادة خطابه إليه ، بل بقراءة كلام المناجي لفظًا ومعنى

« فلم يرضهم هذا الكلام وأبوا إلا أن يثبتوا بكل دليل أن الأتراك تجاوزوا حدود الدين وخرجوا على كتابه وليس ذلك من الإسلام ولا من مصلحتنا ونحن نرجو أن تكون لنا زعامة دينية باعتبار أننا حفظة القرآن وحراسه «

أعجب به من حارس يستमित في مناصرة الذين يريدون أن ينبذوه وراه ظهورهم وقيسوا الترجمة مقامه ليعطوا بها الشعب التركي برهة من الزمان ثم يلحقوها بأصله ويعفوا أثرها أيضًا ، وهذا يشبه ما فعلوه بالخلافة أزالوا سلطتها أولاً وادعوا أن الخلافة بلا حكومة أعلى مكانة في القلوب من الخلافة ذات السلطة وكان مصدقو هذا القول ومروجو ذلك العمل في الداخل والخارج أكثر من مروجي فتنة الترجمة ثم ألغوا الخلافة بتاتا ومحوا آثارها ، فكما أن دعوى الخلافة بلا سلطة كانت دعوى فاسدة فكذا دعوى كون ترجمة القرآن قرآنا ، وكما أن الخلافة بدون سلطة لم تتم مقام الخلافة ولم تدم فعدم قيام الترجمة مقام القرآن وعدم حوامها في الوجود أولى

« فلو تسرعنا في رميهم بالمروق من الدين وهم مندفعون في تيار التجدد

(١) وان كان الاستاذ ينكر اعجاز نظمه كما سبق مع رده

لاستدراك ما فاتهم من عناصر الحياة الاجتماعية تركونا وشأنا وتابعوا نهضتهم
وجرّوا الشعوب الاسلامية معهم « بفضل رعاية الاستاذ » فنصبح وقد اعتزلنا
وقدنا تلك الزعامة التي يجب أن نحرص عليها بكل ما أوتينا من وسيلة «

يعنى فيجب علينا أن نُبقيهم في الاسلام وننفض الطرف حيال كل ما وقع
منهم من حركات المروق ولا نسمع مناداتهم بالحكومة اللادينية ونقول عنهم انهم
بإرغم من كل هذا وذاك مسلمون ولنا عليهم زعامة دينية وان كانوا يردون ديننا
وزعامتنا على وجوهنا واستقالوا من بيئة الشرق كله تملصا من هذا الدين وهذه
الزعامة فان كانوا يردوننا فنحن لانردهم ونماشهم وان كانوا يكرهوننا فنحن
نحبهم وان كانوا لا يتبعوننا في الدين فنحن نتبعهم في اللادينية فعل كل ذلك
استبقاه لزعامتنا الدينية عليهم وأعجب بزعامة الاستاذ فريد زعامة التابع على
المتبوع وليست هذه زعامة الزعيم وانما هي زعامة الزاعم الخالم فهي لزاعمها أولى
من كل زعامة وأبقى

« ان قليلا من الروح الاسلامية الحقبة وقبسا من شمائل رسول الله ﷺ في
سعة صدره واشاره الرفق في الامور كلها والتبصر في عواقبها يحمينا شر هذه
الزعامة الادبية » لعل هنا كلمة سقطت والاصل شر فقدان هذه الزعامة أو مثله
« التي لا تقوم بما طلعت عليه الشمس وغربت فقد قبل من المناققين ظاهر اسلامهم »
أعوذ بالله من شر كل منافق عليم اللسان ان الاستاذ يرد الاسلام الى موقفه الاول
ويصفح عن المناققين ويتغافل عن قوله تعالى « يا أيها النبي جاهد الكفار
والمناققين واغلظ عليهم » وان كانت الآية ناسخة لمعاملة الصنف لكن الاستاذ
يرجح المنسوخ على الناسخ ولعله يعتد بضعف قوة الاسلام في زماننا بين المسلمين
ويشبهه بضعف قوته بين المشركين ويتغافل عن الفرق بين الموقفين من هذه
الناحية ومن ناحية ان مسامحة المناققين في زمن النبي ﷺ كفت شرهم وعلى رأس
المسلمين يومئذ رسول الله المؤيد الموعود له بالنصر يحفظهم من تسرب زيف المناققين

في قلوبهم ومساحتهم في زماننا تزيد قوة المنافقين وتضر الاسلام وههنا فارق آخر عظيم الخطورة وهو ان المنافقين في عصر النبي ﷺ كانوا متسترين جهداً طاقتهم لا يعرفهم المسلمون وانما يعرفهم الرسول بما عرفه الله وهم يتابعون المسلمين ويظهرون الاسلام ولا يخالفون أوامره ونواهيه لكن الذين يدافع عنهم الاستاذ ويأمر بمساحتهم مجاهرون في معاداة الاسلام ومكافحة أحكامه وشعائره فهم اجتازوا مرحلة النفاق من مديد الزمن فلا يصح اطلاق اسم المنافقين عليهم وانما مناقبو اليوم من ينصرهم باسم الاسلام ويتأول لادبائهم بالدين ويحمل أعمالهم الظاهرة الفساد على الصلاح ويحث المسلمين على الاقتداء بهم ، وقد أشبعتُ الكلام بهذا الصدد في كتابي الذي ألقته في داء بعض الرؤس ولبوسه وكنت أود لو ان الاستاذ عرف لغة الترك وقرأ كتابي ذلك فاني أرى شديداً احتياجه الى قراءته من تجهيله مفتي كوملجنه الذي أفتى بكفر لابسى البرانيط تشبهاً بالكاليين وهان له هذا التجهيل خلال كلماته في مسألة ترجمة القرآن وفي زعمه انه أيد فتنتها بتذكار فتواه التي دلت على جهله وجهل كثير من العلماء . لكن الاستاذ نفسه لو لم يجهل مافي الاسلام من عزة النفس وذاق شيئاً من حلاوتها لعلم عدم ائتلاف الاسلام والتعمد بمشابهة الاجنبي عند وتمام البحث في الكتاب مع الكلام المفصل في المقايسة بين فتوى مفتي كوملجنه وفتوى مفتي الديار المصرية وما أكثر ما يعلمه المسلمون الجدد !! مما لا يعلمه القدماء فان القدماء كانوا يرون التشبه بالكفار من علامات الكفر ويحكمون بكفر من شدّة الزنار أو لبس الغيار باختياره والمجددون يرون هذا الرأي جهلاً وكان القدماء لا يخالفون ولا يترددون في الاعتراف باعجاز القرآن من حيث البلاغة بل كان القرآن عندهم المثل الأعلى الوحيد للبلاغة المعجزة والمجددون ينكرونها ويقولون انه معجز عنناه فقط من غير مدخلية نظمه في اعجازه ، فما أكثر دراية الآخريين وجاهالة الأوابين !!

« ونحن في زمن ان لم نقتبس من هذه السجايا ولعمل بها خرج الأمر من

أيدينا لا بالنسبة للزعامة الادبية التي لنا فحسب بل نفقد للدين سلطانه الادبي على نفوس قومنا أيضا فيتركوننا في الزاوية التي نفتحها ويسلكون سبيلا غير سبيلنا قاطعين الصلة بيننا وبينهم »

يريد الاستاذ أن يكون الاسلام متحولا في كل عصر وفي كل قطر الى ما يرومه أهله مما شئهم وان لم يكونوا على الحق أو الحق عنده تابع للأهواء المؤيدة بالقوة كأنه يقول فليكن الاسلام كذلك كيلا يفقد سلطانه على الناس ولا يقطعوا صلته به وهو كلام يرمى الى ان الدين لا يستند على أصل ثابت فيحوّله حذائق أهله الى ما يقتضيه الزمان والمكان ومهما الآن الاستاذ الدين وجعله كقلب من الشمع فأنقرة لا تريده مادام طابع الاسلام عليه أو سمي باسمه فهي قطعت صلته بالاسلام من يوم نادى بالحكومة اللادينية وكررت بكل وسيلة انقطاع الصلة بينها وبين المسلمين فذكر مثالا له طلب قنصل الترك بالقدس الشريف انزال الراية التركية من بين رايات الحكومات الاسلامية المرفوعة على بناء المؤتمر الاسلامي والحادثة قريبة العهد لم ينسها الناس

(١٦) من مقاله في المقطم رداً على الاستاذ أحمد محمد شاكر « ان الاتراك يدرسون الدين في مدارسهم الحكومية ولا ينوون الاقلاع عن تدريسه (راجع رسالة الاستاذة لمراسل المقطم الخاص بتركيا في عدده الصادر في أول نوفمبر سنة ١٩٣١) فتخيلوا الآن أمة تدرس الدين لابنائها في مدارسها »

تخيل أنت يا أستاذ واجتهد أن تخيل للناس ماتتخيله ، اذ لا وجود لما تقوله وتدعيه من التدريس الديني الحكومي في تركيا الا في خيالك وتخيلك ودليلك أعنى رسالة الاستاذة لمراسل المقطم حجة قاطعة يكفر منكرها حين لا يكفر الذين ينادون بالحكومة اللادينية ويحلون المحرمات

« ثم تعمد الى ترجمة كتابه بلغتها لتمكينهم ذكورا واناثا من الاطلاع عليه وتدبره وقد أضافت الى جامعها كلية ممتهها كلية الاهليات لتخرج رجال دينيين

من ذوى العقليات الممتازة كي يناغخوا عن الاسلام بأسلحة جديدة . قلنا تخيلوا
أمة على هذا النحو ثم أخبروني هل يكون أثر كل هذه الجهود فيها أن تتردد عن
دينها أم تزيد لصوقاً به ؟

نسأل الأستاذ اذا لم يقصد الارتداد عن الاسلام وحوولت خدمة الدين
بصور يدعيها ويكسوها الوجود في الخيال فلماذا يُنادى بالحكومة اللادينية وتخرج
المادة المعترفة بدين الدولة من الدستور ؟ هل رجال أنقرة مجانين أو الجنون من يعز
الدين الى اللادينيين ؟ وأما ادعاء زيادة لصوقهم بالدين فزيادة على الجنون فنقول له
تخيل يا أستاذ وتوغل في التخيل حتى تخرج من جامعة الحكومة اللادينية السادة أبواب
جميع المعاهد الدينية رجالاً لادينيين . مناغخين عن الاسلام بأسلحة جديدة يصيب أكباد
مؤسسى تلك الجامعة على طراز لاديني وتنعكس على مقاصدهم ، تخيل فلامشاحة في التخيل
ثم تخيلوا أمة على ما كانت عليه الأمة التركية في عهد الخلافة تصلى بالعربية
ولا تفهمها وقد أودعت لسيطرة رجال من ذوى العقليات العتيقة يصورون لها
الدين في شكل سخرة لا روح فيها وليس لها كتاب تعول عليه في تهذيب نفسها
واحياء قلبها ولا تعرف من منطقها وروحه الا ما يقال له عنها ، أترى مثل هذا
الشعب يبقى طويلاً على اسلامه متى عصفت به عواصف الفتن واشتدت عليه عوامل
التجديد العلمى والمدنى معا ؟

أستاذ فنتنه ترجمة القرآن يصور الترك في عهد الخلافة لا كتاب له يعلمه دينه
كانه لا محل له بين أهل الكتاب بالرغم من أن له كتباً دينية وتفسير القرآن على
لغة الترك فان كان كل ذلك من قبيل ما يقال له عن الدين والقرآن فترجمة القرآن
لا تتجاوز ما يقال له عنه أعنى ما يقول المترجم عنه ثم يخيل إلى قراء مقالاته عهد
الخلافة متأخراً في حماية الدين عن عهد الحكومة اللادينية ويتقدم في الغلو فيخيل
الدين في عهد الخلافة على شكل سخرة لكون الأتراك في ذلك العهد يصلون
بالقرآن العربى المنزل على محمد ﷺ ثم يقول : أترى مثل هذا الشعب يبقى
طويلاً على اسلامه متى عصفت به عواصف الفتن وان كان قد بقى على الاسلام منذ

ألف سنة إلى عاصفة الفتنة اللادينية التي قال الأستاذ ان عهدہ يحى دين الشعب ويحرسه من عواصف الفتن فاذن مم يشكو الأستاذ ؟ ولعل عهد اللادينية يحرس الدين من عواصف الفتن ولا يحرسه من عاصفة فتنة نفسه وتكون تبعته على عنق عهد الخلافة . ثم يقول :

« انظر الى مجتمعاتنا العربية كيف ينفر المتعلمون فيها عن الدين تحت تأثير عوامل التجديد والقرآن يتلى بين أظهرهم » يعنى بنظمه العربى فكأنه يقول ان هذا القرآن العربى لا ينفع العرب ولا يقوم بالمحافظة على إسلامهم فكيف بإسلام الشعوب غيرهم ونحن نقول إذا لم ينفع العربى العرب فليصل العرب أيضاً بالترجمة التركية لأن فيها سرّاً من أسرار البركة يحتسى بحماها المعجم والعرب كالقرآن العربى فى الزمان الاول كان يجمع فى حماه العرب والمعجم . ويقول الأستاذ :

« ان الاتراك عندما سارت سفنهم تخرق اليم » وتجتاز الى ملوراء البحر « حرروا أبناءهم من ربة رجل يريدون احتكار الدين فنقوا بذلك طريقه من جميع العوائير » يريد به سدم المعاهد الدينية وقهرهم علماء الدين ويجبذ أعمالهم ذاك « وخلصوا ما بينهم وبين كتابه » بالترجمة وفيه أن مترجم كتاب الله يلزم أن يكون من علماء الدين الذين عدم من العوائير فى طريقه فمن أين يمكن تخليص ما بينهم وبين كتاب الله منهم اللهم إلا أن يحاول مترجم من الجهلاء بالدين ثم قال : « ويسروا سبيل التطور لهم الى أبعاد الغايات » حتى أوصلهم الى اللادينية « أحراراً مطلقين من جميع القيود » الدينية « التي لو تركت لقادتهم الى الكفر لا محالة » والآن فما بعد اللادينية كفر يُخشى ولا يمكن تكفير الكافر مرة ثانية لاستحالة تحصيل الحاصل وختم الأستاذ هذه الجمل بقوله : « قليلاً من المنطق » وفى أعيد هذا القول اليه وأزيد : قليلاً من الحياء !

(١٧) من مقاله فى المقطم - « ومن العبث مناجاة الله بلغة غير مفهومة فيتعبين

على العاجز عن العربية أن يترجم القرآن وأن يصلى به ليتحقق منه معنى الصلاة وإلا كان عمله عبثاً محضاً»

يعد أستاذ فتنه ترجمة القرآن كل ما وقع في تاريخ الإسلام للمسلمين من مختلفي الشعوب غير العرب منذ دخولهم الإسلام إلى يومنا هذا من الصلوات التي صلوها بالقرآن العربي المنزل ويصلونها اليوم وسوف يصلونها غداً إلى ما شاء الله لا يحصيها ولا مصلحتها أرقام الملايين ، عبثاً محضاً فأين فقهاء المذاهب الأربعة الإسلامية الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية إن الأستاذ فريد لا يجيز الصلاة بالقرآن العربي لغير من لا يفهم لغة العرب وإن كان من حفاظ القرآن المجيدين الجودين ويعد صلاته عبثاً محضاً. أرايتم من تلاعب وتعلل بمذهب الامام أبي حنيفة لاستحالة الصلاة بالترجمة التركية كيف ترقى من المسألة المنازع فيها إلى الصلاة بالقرآن العربي الذي لا كلام لأحد من أهل المذاهب الإسلامية في صحتها وكمال صحتها وقال إن الصلاة التي تجدر بأن لا تكون صحيحة بل بأن لا تعد صلاة هي هذه الصلاة بالقرآن العربي فهي عبث محض لا يتحقق معنى الصلاة فيها ، ومن العبث مناجاة الله بلغة غير مفهومة وعد هذا الشكل من التعبد في موضع آخر من كلماته التي نقلناها بنصوصها « شكل سخرة » وقال في موضع آخر : « أيحكم هذا الإسلام السمح على مئات الملايين من الناس حكم بعض الملل على الطوائف المنبوذة فيحرم عليهم أن يعبدوا الله بلسانهم وأن ينقلوا كلامه إلى لغاتهم فيجعل منها أشباحاً تتحرك ولا تفقه لحركاتها معنى وتعيش طوال حياتها كالسوائم منقاداً لرعاة لا يردون بها إلا سرايا » ونحن على تشديدنا الكلام حسبما اقتضاه النقاش مع الأستاذ الذي تسفه على المسلمين في سبيل المناخة عن اللادينيين فعبّر عنهم بالسوائم ، لانخرج في التكلم معه عن دائرة الأدب ولا نعده من السوائم . نعم نعده أضل منها ، وانظروا إلى قوله :

« أما قولكم إن الله فرض على المسلمين تعلم اللسان العربي فكيف يفرض

الله المحال .. « كيف تعلمون أن تحولوا السنة نحو ثلاث مئة مليون مسلم منتشرين في كل بقاع الارض الى لغة واحدة وقد عجزنا نحن عن نشر لغتنا بين قومنا أنفسهم » .. « فهل جرت سنة الله في خلقه بأن تتوحد لغات أم مجرد وحدة دينها »

انظروا كيف يكارأستاذ فتنة الترجمة ويفالط في المناظرة ويعتبر قراء كلماته أيضا من السوائم فيلبس تعلم قراءة القرآن العربي بقدر ما تجوز به الصلاة أو تفهم معنى هذا القدر منه ، بتعلم لغة العرب بتامها ويساوي بين الامرين ويرى الاول محالا واقتراضه على المسلمين فرض المحال لاستحالة الثاني مع أن الاول غير الثاني وهو ظاهر ولا استحالة في الثاني فما ظنك بالاول الذي هو من أسهل الامور وهو عين الواقع وما عمل به المسلمون أجمعون الى يومنا هذا حتى أنه أسهل أيضا بالنسبة الى تعلم القرآن بلغة جديدة فكل المسلمين المصلين كل يوم خمس مرات من الاجناس المختلفة غير العرب يكذبون الأستاذ في دعوى استحالة صلاتهم وقراءتهم

فالمنع عن ترجمة القرآن وإقامة المترجم مقام الاصل ليس باقتراض تعلم لغة العرب على الشعوب المسلمة غير العرب وإرهاقهم بالتعرب وإنما المفروض أن يتعلموا من القرآن العربي ما تيسر لهم لأداء فريضة الصلاة ليجتمع المسلمون على اختلاف أجناسهم في وحدة دينية وتتفق كلمتهم في عبادتهم واتحاد الكلمة في العبادة ليس بتوحيد اللغة في المعاملات والمحادثات ولا تكليف الاول تكليف الثاني فان انجر اليه بلا تكليف وتكونت الوحدة الجفسية لجميع المسلمين بالتدرج فذاك أمر لا يُخسر المسلمين^(١) بل يقويهم ويبدل على بعد نظر الاسلام وعلومته وأنه دين جمع وتوحيد وقد سبق في أوائل النظرة الثالثة أن العربية لغة الاسلام الرسمية لا ينافيها كون المسلمين شعوبا مختلفة اللغات كما لا تنافي بين اجتماع الامم المختلفة

تحت ادارة حكومة وبين أن تكون لغة الحكومة الرسمية لغة واحدة من تلك
الامم تسوقهم بلطف الى تعلم لغة الحكومة

وقوله في المقطم رداً على بيان فضيلة شيخ المقارى :

« قرأناه فاذا به مضيق وموجز الى حد أنه أغفل ذكر مذهب لا يقل أتباعه
عن مئة وخمسين مليوناً من المسلمين منتشرين في جميع بقاع الارض وهو مذهب
أبي حنيفة النعمان فقد قرر هذا الامام الجليل في مذهبه أنه يتعين على غير العارف
بالعربية أن يصلح بالقرآن مترجماً الى أى لغة كانت »

غاية في تلبيس الكلام على القارىء من نوع التلبيس السابق فهو يقول في
موضع « العاجز عن قراءة ما يجوز به الصلاة من القرآن العربى » وهو آية قصيرة على
مذهب أبي حنيفة مثل (مدهامتان) ، « غير العارف بالعربية » والمتبادر منه
غير العارف بلغة العرب بل هذا المعنى متعين بقريظة ما سبق منه أنه يعد الصلاة
بغير لغة المصلى عبثاً محضاً وفرض القراءة بالقرآن العربى من قبيل فرض المحال
لاعتبره فرض التعلم بلغة العرب مع أن بين الاول أى العاجز عن قراءة القرآن
العربى بقدر ما يجوز به الصلاة وبين الثانى أى غير العارف باللغة العربية فرقا عظيماً
كالفرق بين الموجود والمعدوم لان غير العارف بلغة العرب من المسلمين كثير
يبلغ عددهم مئات من الملايين والعاجز عن قراءة القرآن العربى بقدر ما يُجزؤه في
صلاته لا يكاد يوجد بين المسلمين فالاستاذ يتنزل في ترويح ففتنه الى هذا الغش
الواضح المفضح ويستخرج من المعدوم موجوداً بل أكثر ما يوجد من اعداد
المسلمين فيحكم بقياس منطوقه الزائف الذى خلا عن شرط تكرار الحد الاوسط أن
كل الشعوب المسلمة غير المتكلمين بلغة العرب يتعين عليهم في مذهب أبي حنيفة
أن يصلوا بالترجمة وان لم يعجزوا عن قراءة القرآن العربى أو كانوا من حملته
وحفاظه هل هذا صحيح وهكذا مذهب أبي حنيفة ؟ أيتها المسلمون ، ان أدنى عالم
من علماء الدين الذين يحقرهم ويندد بهم الاستاذ لا ينزل الى هذه الدرحة من

الغش في تصوير مسألة دينية فيلزم مما يقوله أن المتذهبين بمذهب أبي حنيفة من
 غير العرب وعددهم على تقديره لا يقل عن مائة وخمسين مليوناً يتركون اليوم في
 صلاتهم ما وجب عليهم وتعيّن على مذهب امامهم لان كلهم يقرأون القرآن العربي
 وقد تركوا هذا الواجب المتعين طوال القرون الماضية في الاسلام بين عصرهم
 وعصر امامهم الى أن جاء الاستاد فريد فعلّمهم واجبههم وأخبرهم بتقصيرهم فيه
 وهو نفسه قصر في واجب التعليم حيث أخره الى ما بعد إحداث أئمة فتنه ترجمة
 القرآن ولم يتم بواجبه في السنوات التي قضاهما في خدمة الاسلام على الطراز الاول
 أما أن يلزم هذا أو يلزم أن يكون الاستاذ فريد الذي انتقد على فضيلة
 شيخ المقارئ اغفال ذلك العدد العظيم من المسلمين هو نفسه مغفلهم مع تضاعيف
 أسلافهم في الاسلام لافضيلة الشيخ. فخش الله يا أستاذ وارحم قراء مقالاتك وعدنا
 من هذه المغالطات الظاهرة . أي شعب غير عربي شكّا اليك من صلاته بالقرآن
 العربي وأي سبب أو مصلحة أو ضرورة غير ضغط الحكومة اللادينية ساقط
 الشعب التركي الى استبدال الصلاة التركية بالصلاة الاسلامية والاذان التركي باذان
 الاسلام الذي كان يقروءه بلال الحبشي عربياً ولم يخطر بباله أن يقرأه حبشياً
 ولا ببال أي مسلم مع الاذان في أقصى بلدة أو قرية سار اليها اسمه مع الاذان ، أن
 يجد مرة أدنى تنافر بين بلال الحبشي والاذان العربي بل لم يتصل اسم أحد ولو
 كان عربياً بهذا الاذان اتصال بلال فتأمل امتزاج بلال الحبشي والاذان العربي
 بهذه الدرجة وقس عليه استئناس المسلمين على اختلاف لغاتهم بالقرآن العربي
 واتفاقهم عليه بحيث لا يُحسُّ أي شعب مسلم ما دام له اسلامه أنه أجنبي عنه لا
 القرآن العربي ولا الاذان العربي . وهل عندك يا أستاذ أن الاصوات التي كانت
 ترتفع بالاذان العربي من منارات الاستانة من يوم فتحها السلطان محمد الفاتح الى
 أن جاء الملاحدة ففتحوها على الخليفة والمسلمين وسائر بلاد الروم ايلي والاناضولى
 ارتفعت عبثاً محضاً ، كما كانت الصلوات التي صليت بتلك البلاد وقريء فيها القرآن

العربي عبثاً محضاً أو عبادة بشكل سخرة على كلا معنيي السخرة ؟ فان كانت عبثاً أو سخرة فمن الذي كان يعبث بها أو يسخر منها ؟ استفق من سكرتك أيها الاستاذ وأقصر من عبثك وتلاعبك بكرامة الاسلام والمسلمين . فهل أنت بشكل سخرة كهذا وجهل تام بحال شعب الترك المسلم تذب عنهم تجاه الشيخ التفتازاني ؟ ان شعب الترك توحشه جداً قراءة القرآن والاذان التركيين وسماعها وتؤنسه قراءتهما بلغة القرآن . وهل تدرى يا أستاذ أن الاتراك أشد رعاية لآداب الخشوع والانصات عند سماع القرآن من كثير من الذين نراهم في مساجد مصر . وقد بلغني أن كاتباً من أعظم كتّاب الترك كانت الحكومة عهدت اليه ترجمة القرآن منذ سنين ، فبالغ في الاهتمام بها وأتمها وبينما هو ذاك استبان له أن الحكومة تأمر بقراءة الترجمة في الصلوات فحبس ما كتبه عنده وأبى أن يعطيه الحكومة رغم ما في هذا الإباء من قوت منفعة المادية ا كجاراً للقرآن العربي أن يقوم أثره مقامه فهذا احترام الترك للقرآن واحترام مترجمه فعلاً وهذا تكذيب ما تدعى للترك وتقول عنه، لا يرضى عليه الترك المسلم ولا يقبله وقد ذكرت لك الآن أبلغ مثاله وفيما سبق سمعت شهادة الشاعر التركي عبد الحق حامد في الانقلاب الحرفي وغيره وما استفاد منه علم تركيا وأدبه !! فانظر الى هذه الخفايا ثم انظر الى قولك في الرد على فضيلة شيخ المقارئ :

« وما دام هذا مباحا في مذهب أبي حنيفة منصوصاً عليه بما لا يحتمل التأويل فلماذا يُحجر على الشعوب غير العربية أن تستفيد منه مواتاة لانهضة الادبية التي يدفمها فيها ناموس التطور دفماً لا قدرة لها ولا لآ كبر قوة في الأرض على صدها عنها »

أما أولاً فلو فرضنا أن أبا حنيفة أباحه ولم يرجع عن إباحته فالمسلمون الاحناف من أى شعب غير عربي لم يعملوا به قط ولم يتركوا قرآنهم العربي المنزل المعجز المتواتر ولم يبنوا به بدلا فالك من مذهب أبي حنيفة فكم مرة صليت أنت على

مذهبه بعد ما انحرفت عن خطتك واستبدلت بمخدمتك الاسلام خدمة التجديد الافرنجى الخالص وهل سبائك في وجهك من أتمر السجود فان تبرمت بصلاة الاسلام التي يقرأ فيها القرآن العربى فاذهب الى أنقرة وصل الصلاة التركية ان لم تفهمها فحسبك أنها صلاة التطور

وأما ثانياً فانك اذا حسبت كل بدعة ابتدعتها مبتدعوها واتبعها متبعوها في زماننا أمراً مقضياً من ناموس التطور الذى هو أكبر عندك من الناموس الاكبر في عرف الاسلام وهو جبريل عليه السلام فما رأيك في البلشفة التي تطور أنقرة جزء من تطورها وقوتها جزء من قوتها بل نقول ان التطور الاخير في الغرب متجه الى جبهتين : اما الديانة أو الشيوعية وقد ذهب عصر رواج اللادينية فلاحدة الترك أخذوها من الغرب بعد أن كسد سوقها فيه وأعرض طالبوها عنها وفي كلام نائب ايطالى من أركان الفاشيست في كتابه الذى بحث فيه عن تركيا الحديثة ورجالها - ونشرت ترجمته بتمامها في جريدة (الوقت) التركية قبل بضع سنين - ما نصه :

« أذنوا لانسحاب الدين عن أهم ساحة حياتهم الطبيعية مقلداً في ذلك إلحاد الغرب الخفيف المميت التقليد الاعمى فالיום كان الذين تعلموا في باريس وبرلين قبل هذا في عصر المادة نقلوا الى بلادهم هذه الخطة بعد ما اعربت التجربة في أوروبا عن سوء مغبتها فألت الى الغروب فيها ، بتأخر لا يفتقر فيرى أن تركيا اللادينية تركيا الزوال »

وأما ثالثاً فمثل اقامة الترجمة مقام القرآن ليست من النهضة اللادينية في شيء ولا يدفع فيه ناموس التطور أى شعب وانما يدفعه كابوس التهور ولن يكسب منها الترك الا ما كسب من برنيطة الافرنج ويظل أضحوكة مرة ثانية عند الشعوب المسلمة بل وغير المسلمة

وأما رابعاً فما ذكره الاستاذ من حركات الانقلاب ان لا يكن لا كبرقوة في

الأرض قدرة على إيقافها فإذا حاجته في بنائها على مذهب أبي حنيفة أو غيره من أئمة الإسلام وملاذا كنا نفعله لو لم يوجد في مذهب أحد منهم ما يوافقها فهل لنا حينئذ أن نصد ما يدفعنا فيه ناموس التطور وجاموسه القوي؟ كلا يا أستاذ إن ناموس التطور الذي لا قدرة لأي قوة على صد ما يأتي منه وهو يأتي من الغرب بأيدي هماسة كي يكتسح الشرق ما كان له ليكثر بمذاهب الإسلام وإن كان مدارها على ما نزل من السماء فليت شعري لماذا أقلت المبالغة وتواضعت عند التسبج بتيار الغرب ولم تقل لا قدرة لا كبر قوة لا في الأرض ولا في السماء على صده فهل صد ما يأمره ناموس التطور التركي وبعبارة أصح ناموس التطور الانقري الذي ساوى بين الرجال والنساء في الارث والسفور والنكاح والطلاق وبين المسلم وغيره في الزواج، بما يعارضه في تلك الاحكام مما اتى به الناموس السماوي، وهل وقع تغيير تلك المعاملات في تركيا عملاً بمذهب أبي حنيفة؟

(١٨) — من رده في المقطم على فضيلة شيخ المياري — « وأنت ترى أن ما لا تشهد أوروبا بفضلها ولها خلافة الأرض اليوم يفبذه أهل أنفسهم ظهرياً لذلك أكثرت مذخفت للدفاع عن الإسلام من نقل آراء ذوى البصر من أهل القارة المتقدمة فكان لما كتبتة أثر أي أثر

هكذا حدث عن الحقائق ولا تعلمنا بمذهب أبي حنيفة فما لم تشهد أوروبا بفضلها لا يقوم له عندك وزن خردلة فهذا أكثرت مذخفت للدفاع عن الإسلام — وكنت من ضعف ملكتي في لغة العرب وإن كانت محبتي إياها أشد من محبتك وأقوى ولقصور الاحرف العربية أظنه من التخفيف — من نقل آراء ذوى البصر من أهل القارة المتقدمة فكان لما كتبتة أثر أي أثر . يمكننا أن نقدر أثر ما كتبه الأستاذ عن آراء ذوى البصر ونعلم مقداره من أثره في نفسه ثم نقول له إن الذين شهدوا بالفضل لدين الإسلام من أهل القارة المتقدمة مها كثروا فلا يبلغون الخمسة في المائة في حين أن الكثرة السائدة على خلاف الاقلين ومادام أهل الشرق أنفسهم

بقون كل ما لم اذا لم تشهد أوروبا بفضله وكانت الاكثرية القاهرة منها لا تشهد
 بفضل دين الاسلام فعلينا بدل تغييره وتقريبه الى مرضاتهم أن نلبنه بالرة
 — فهو أروق في أعينهم — الى أن استحالت الاقلية في القارة المتمدنة أكثرية
 فمن أين يعلم الاستاذ ان الذين قال عنهم : « فكان لما كتبتُه أثر أى أثر » لم يفكروا
 هكذا وخضعوا لآراء الاقلين على خلاف آراء الاكثرين . والحال ان ناموس
 للتطور الغربى الذى يؤمن به الاستاذ فوق ايمانه بالله تعالى يأمر بترجيح خطأ
 الاكثرية على صواب الاقلية . ولعل الاستاذ نفسه فكر فيه فرجع عن خطته أيام
 خفته للدفاع عن الاسلام موافقة لآراء الاقلين من أهل القارة المتمدنة ، الى هدم
 معالنه وفق آراء الاكثرين أهل الشهادة المعتبرة منهم ووجد في التطور الانقرى
 لهذا الهدم معولا أى معبول ، وقال كما يقول الفقيه بعد درس الآراء المختلفة :
 « وعليه المعول »

(١٩) — مما كتبه في الاهرام — « وبما أننا قد قضينا على أنفسنا بالتصور
 وأقفلنا باب الاجتهاد فى الدين وقد نهى الاسلام عن اقفاله ولم نعتد بأى رأى
 لا يكون مصدره أحد المذاهب الأربعة فتحمد الله على أن القول بجواز ترجمة القرآن
 والصلاة بها وارد فى مذهب أبى حنيفة فان ذلك يمنعنا على الاقل من تكفير
 الامم التى تأخذ بذلك الرأى بعد اليوم »

أنت قضيت على نفسك يا أستاذ وأقفلت على وجهك باب الاجتهاد الذى
 يجب أن يكون لله وللحق وليس الاجتهاد سعيًا فى تبرير عمل زيد وعمر وبله أعمال
 الملاحدة والذى تقول عنه انه مذهب أبى حنيفة قد رجح أبو حنيفة عنه ولا ترجع
 أنت لا لكونه مذهب إمام من أئمة الاسلام بل لكونه موافقاً لهوى أقررة وأهل
 الفقه من محققى الاحناف لم يقفلوا بلب الاجتهاد على وجوههم ولم يتقيدوا بمذهب
 إمامهم فقالوا الى مذهب الشافعى فى هذه المسألة حتى علب على الكمال بن الهمام
 ذلك زميلك الشاكى من اقفال باب الاجتهاد مثلك

أما الاخذ بالضعيف في باب الكف عن الكفار مسلم فقد حقت في كتابي
عن لبس البرنيطة للتشبه بالكفار أن ذلك مخصوص ومشروط بما اذا كان فيه
مصلحة الاسلام وزيادة قوته أما اذا كان بالعكس فلا . على أن الكلام في إكفار
مسلم يشق عليه مفارقة الاسلام ومفارقة أخوة المسلمين لا من يرى تلك المفارقة
شرفاً لنفسه وغوراً فلو كان فئة — غير ملاحدة تركيا طبعاً — خدموا الاسلام
وأقاموا شعائره ومثلوا المثل الاعلى في التمسك بسنته عند فساد أمته ولم يأتوا بشيء
مما يتهمهم في دينهم أو يُبعدم عن الاخوة الاسلامية ثم أراد هذه الفئة أن يترجوا
القرآن على لغتهم ويصلوا بها ويتركوا القرآن العربي لاعتبرناه عليهم نعمة نخل
بأمانتهم وتكفي في إسقاطهم من عيون المسلمين ومع هذا ربما أمكن أن يوجد
بيننا من يكف عن تكفيرهم ويتحرى لهم وجوه الصلاح والتأويل ويتغنى ببعض
الاناشيد المحمودة التي ملأ بها الاستاذ فريد مقالاته . والحال أن فاعلي هذا
الفعل ملاحدة أتقروا وليس الامر إلا ضميعة الى سلسلة أحداثهم التي أرادوا بها
القضاء على ما بقي من آثار الاسلام في تركيا بل غارة على نظم القرآن بعد الفارة
على أحكامه وقوانينه وان شافهم الاستاذ فريد الذي أسرف في تحييد ما تقدم منهم
وما تأخر من البدع المكفرة وبالغ في ملامة من لم يتبهم في بدعهم أو أنكرها
عليهم حتى كاد يكفروه قبل أن يكفرهم هو ثم رأيناه يتراجع بين كلماته ويتراعى
كأنه يقنع بأقل ما يُسمح لهم من التسامح ويرضى الحكم عليهم بما دون التكفير
ويقتازل في الشفاعة لهم الى هذا الحد المناقض لمغالاته في الدفاع عنهم وليس مرماه
في تراجمه هذا رجوعاً منه الى الانصاف في الموازنة بين الحق والباطل بل غشا
وخديعة يلجأ اليها الاستاذ أحياناً من مهابة الحق الذي يسعى ليغطيه بباطله . أما
تكفير الملاحدة بسبب صرفهم الشعب التركي عن القرآن الى ترجمته فلسنا بحاجة
الى ذلك وما مروقهم من الاسلام بأمر جديد . وانما الكلام في موقف الاستاذ
بعد نشر هذه المقالات فنسأل أهل العلم والدين هل يبقى اسلام امرئ يرى أقل

ما يستحق ملاحظة أقررة الاعجاب والتشجيع وينكر قداسة نظم القرآن واصجاره
ببلاغته ويمد الصلاة بالقرآن العربي لتبهر العرب بل لتبهر خواصهم عبثاً وسخره
ومصلحها من السوائم . واني أعلم أن الاستاذ لا يعاب بجوابهم المنذر ولا أكتب
ما أكتب ليعاب به هو وأمثاله ، وما تفي الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون

تصحيح الخطأ

صواب	خطأ	صفحة	سطر
واستخرجهما	واستخرجها	٢٢	١٧
يُعنى	يُغنى	٢٤	١٠
لقام العربية	لقام العربية	٢٤	٢١
على القادر	للقادر	٢٥	٢
يونس	تونس	٧٦	١٨
في أبطالها	في أبطاله	٨٠	٨
ترجمة الابغ أصحج من ترجمة البليغ	ترجمة البليغ أصحج من ترجمة الابغ	٨٠	١٥
مكان	مكانة	٨٧	١٨
ويقرأه	ويقرؤه	٩٢	٢١
لسانها	لسانه	٩٥	٩١
بكتابة	من كتابة	٩٨	١٣
من جهاده	من جهاد	١٠٥	٢
زاد	زة	١١٢	١٥
فليس	ليس	١١٦	٢٣

« اعتذار »

وضع عمال المطبعة في آخر الصفحتين ٩ و ٣٤ نقشتين فيها صور بلا علم
من المؤلف . فاعتذر عن ذلك

فهرس

صفحة

- ٣ دعاة الترجمة في مصر متطوعو العرب ينصرون متطرفي الترك
 شعب الترك المسلم لا يزال خاضعاً لسلطان القران العربي لا يبغى عنه حولا
 • العناية لفنتة الترجمة تعتمد على ثلاث مساند قديمة ، وثلاث مساند حديثة ،
 والذين ناظرتهم في المسألة ثلاثة
- ٧ القسم الاول - في مساند الترجمة القرينة
 (النظرة الخاصة بمقال فضيلة الاستاذ المراغى)
 الفرق بين الاستاذ المراغى والاستاذ فريد وجدى في المقدمات ، وهما متفقان
 في الغاية والمرى
- ٨ الاستدلال على جواز ترجمة القران بجواز تفسيره
 المعانى الاصلية للقران والمعانى التابعة لها ، والثانية لا يمكن اداؤها في الترجمة
 أنواع الترجمة ، وما هي الترجمة التي يراد أن تقام مقام القران والتي تجوز
 قراءتها في الصلاة عند الاستاذ
- ٩ إمكان ترجمة تقوم مقام القران وتساويه ولو من حيث الدلالة على المعانى
 الاصلية ينمعه عندنا احتمال الخطأ في الترجمة بجميع أنواعها مع عدم
 احتمالها في القران
- ١٠ الترجمة الحرفية تتمدر بأدنى سبب
 الترجمة الحرفية عند الاستاذ فريد غيرها عند الاستاذ المراغى
 التراجم الزمنية من أى أنواع الترجمة
- ١٠ الكلام على ترجمة سليمان الفاتحة [١٩ ، ٥٢ ، ٦١]
- ١١ ما قاتت للاستاذ خدمة أهل الفنتة فلم ينفعهم بالرغم من أنه ابتعد عن مقاصد
 الفقهاء الذين استدل بكلماتهم وساقها مساق فتوى الجواز

هل يمكن استنباط الاحكام من التراجم وهل يكون الانسان مجتهداً في الكتاب بلا حاجة الى معرفة القرآن العربي ولقته
 ١٢ لا يصدق على الترجمة تعريف القرآن المذكور في علم الاصول
 ١٣ المعجب أن الاستاذ اشترط على قارئ القرآن فهم العربية ولم يشترطه على المجتهد
 نطقاً الاستاذ في تقدير أحوال المسلمين غير العرب وانتقال اصول الاسلام
 وفروعه اليهم

١٤ هل المسلمون غير العرب قانعون بقراءة الفاتحة في الصلاة
 ١٥ العهود الدولية انما تكون حجة بنصوصها ولا يجوز الاحتجاج بتراجمها
 لا يمكن نقل اعجاز القرآن الى التراجم عند الاستاذ ومع هذا لا مانع عنده
 في الترجمة من ناحية الاعجاز

١٦ قراءة التراجم أنسب للاعاجم عنده وأففع
 علماء أصول الفقه رحمهم الله حرسوا مكان القرآن بسياجين فولاذيين من النفي
 والاثبات أن يدانى ساحتة الشك والريب

١٧ المقايسة بين تلاوة النظم العربي وتلاوة التراجم وأيتها أجمع للمقاصد والفوائد
 لا نسلم أن الاعاجم لا يستلذون بقراءة النظم العربي
 ١٨ من يضمن لنا أن يوجد أحد يرغب في حفظ الترجمة كما يُحفظ القرآن ويُرغب

في حفظه عند العرب والمعجم
 استاذي الذي كنت في صباي أقرأ عليه القرآن في الكتّاب في بلدنا
 توفاد من بلاد الأفاضول

مدار العبادة ليس تلذذ العابدين بها بل اكتساب رضى المعبود والانتهاز
 بأمره فكمال العبادة ونقصاتها يوزن بكال هذين الامرين ونقصانها
 ١٩ قولهم ان الصلاة حالة مناجاة لا حالة اهباز فيجدر بالمصلي أن يفهم معنى مايقول

في مناجاة ربه [١٩ ، ٦٣ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٤٧]
 القرآن أكبر معجزة لدين الاسلام والترجمة من حيث أنها تفقد الاعجاز
 تغير القرآن بدرجة أنها تنهب باعجاز المعجزة
 لو كانت صلاة الاسلام من قبيل المناجاة المرتبة على عقلية أناس كدعاة الترجمة
 لما أمر فيها بقراءة كلام الله بل بقراءة كلام المناجى لفظاً ومعنى [١١٨]
 ٢٠-٢١ التراجم القائمة مقام القرآن تكون مواقع آيات التحدى فيها من أغرب
 ما يكون

إشكال في ترجمة قوله تعالى (قل أين اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا
 بمثل هذا القرآن) يجعل آية التحدى آية في استحالة الترجمة أيضاً
 ٢١ اقامة للترجمة التركية مقام القرآن في تركيا حادثة مثل حادثة اقامة القانون
 السويسرى مقام القانون الشرعى

٢٢ اذا كان قول أبى حنيفة بالجواز مخصوصاً بغير المتهم في دينه كما نبه اليه الاستاذ
 وهو يعلم أن أترك أنقرة متهمون ، فمن أولئك الذين سعى فضيلته في
 تحرى الجواز لترجمتهم واعداد الافكار في مصر لاقرارهم عليها ؟
 أجاز الاستاذ الترجمة ورجح القراءة منها للاعاجم واستخرج من كل فرصة
 هذا الجواز حتى استخرجه من كلام الفقهاء المانعين

٢٣-٢٦ يلبس الاستاذ بين معنى القدرة على العربية والمعجز عنها المذكورين
 في كلام الفقهاء فيصرفها الى غير ما أرادوا بهما

٢٥ بالرغم من تصريحه بأنه يرى ما رآه صاحبنا الامام من وجوب قراءة النص
 العربى على القادر عليه يذهب مذهبا أبعد من رأى الامام بمرحلتين
 ومن رأى صاحبيه بمراحل

قول الامام بالجواز المرجوع عنه مقيد بالكراهة ولم يذكره الاستاذ

٢٦ ممنوعة اعتياد القراءة بغير النظم العربي ومنع كتابة مصحف به عند فقهاء

مذهب الامام وما يرمون اليه في هذا المنع

٢٨ القائلون بوجوب المحافظة على النظم العربي يريدون تعريب الأقوام المسلمة

في نظر الاستاذ ويسعون وراء الخيال

٢٩ رجوع الامام عن قوله بجواز القراءة بالفارسية في الصلاة للقادر على النظم العربي

وقول الاستاذ في رواية الرجوع [٥٦ - ٥٧]

٢٩ قراءة الترجمة مع القرآن في الصلاة

٣٣ ينبغي أن لا يتردد عالم أن يفتى على غير مذهب إمامه اذا رأى مصلحة

الاسلام فيه ولا تعظم في عينه مخالفة إمامه عظم مخالفة مصلحة الاسلام

مذهب الامامين الذي هو مذهب الامام الاخير يلزم أن يكون مخصوصاً

ومقيداً بحد قصير يتعلم فيها القرآن العربي حديث عهد بالاسلام وهذا

غاية الفرق بين مذهب الاحناف وغيرهم

٣٣ ماذا يكون الواجب على من دخل في الاسلام تعلم القرآن أم ترجمته ؟

٣٤ تصريح الفقهاء بمنع اعتياد القراءة والكتابة بالفارسية بحسب مادة الفتنة الزمنية

٣٥ (النظرة الخاصة بقول صاحب البدايع)

بيننا في النظرة المتقدمة أنه لا يستقيم لدعاة الترجمة أن يتخذوا مذهب

الاحناف سندا لفتنتهم ونبين هنا أن السند ضعيف في حد ذاته

صاحب البدايع اشد المظاهرين الثلاثة لسألة الترجمة والد الخصوم

٣٦ قول أبي حنيفة وقول صاحبيه وقول الشافعي في القادر على قراءة النظم العربي

والعاجز عنها ودليل كل منهم على مذهبه

٣٧ قول صاحب البدايع عن أبي حنيفة « أن الواجب في الصلاة قراءة القرآن من

حيث هو لفظ دال على كلام الله الذي هو صفة قائمة به لا من حيث هو

لفظ عربي « والرد عليه

٣٨ الاستدلال على كون القرآن عبارة عن المعنى بقوله تعالى (وانه لفي زبر الاولين)

وقوله (ان هذا لفي الصحف الاولى) والرد عليه

٣٩ قوله « اما قولهم ان القرآن هو المنزل بلغة العرب لا ينبغي ان يكون غيره قرآنا »

والرد عليه

٤٠ قوله « وهذا لان العربية سميت قرآنا لكونه د الا على ما هو القرآن وهي الصفة

التي هي حقيقة الكلام ولهذا قلنا ان القرآن غير مخلوق على ارادة

تلك الصفة لا العبارات العربية « والرد عليه

٤١ ما فائدة كون الكلام النفسى بمعنى صفة الله تعالى غير مخلوقة وكون الكلام

اللفظى مخلوقا في مسألة الترجمة وجواز الصلاة بالتراجم على مذهب أبي حنيفة

٤٢ زعموا ان العبرة بالمعنى والقداسة له وان كادت اللفظ ايضا قداسة واختصاص بالله

تعالى فانما هي بواسطة المعنى لكونه دالا عليه

٤٣-٤٤ من رأى لمعنى القرآن مزية على لفظه في القداسة والنسبة الى الله تعالى

وظن ان المعنى قائم بالله دون اللفظ فقد التبس عليه المعنى النفسى بمعنى

القرآن الذى هو مدلول اللفظ

٤٥ من البعيد جدا أن يكون المراد من القرآن فى قوله تعالى (فاقرأوا ما تيسر من

القرآن) الكلام النفسى الذى هو صفة الله تعالى القديمة

تعبير التيسر لا ينهض دليلا على قول الامام بل ينهض دليلا على خلافه

٤٦ لما كان المعنى جزء القرآن وهو يغاير الكل ولا يطلق اسم الكل عليه فلا يصدق

القرآن على المعنى فقط ولا تقوم قرائته مقام قراءة القرآن

أمة الدين يبالغون فى بيان وجوب تخلية القرآن عما هو اجنبى عنه فلا يجوزون

حتى ادخال القراءات غير المتواترة فى المصحف ويمدون الخطر فى الخلق

ماليس قرآنا به كالخطر فى انكار ما هو قرآن [٦٤]

٤٧ لم يقل أبو حنيفة بان القرآن اسم للمعنى وانما نسيبه اليه بمض فقهاء مذهبه
كصاحب البدايع استنتاجا من قوله في جواز الصلاة بالفارسية مطلقا
[٤٨] [٦٤ ، ٥٤]

٤٧ - ٤٩ اشتراط التواتر في القرآن وقطع الأئمة بان غير المتواتر ليس بقرآن أقوى
مانع عن اعتبار الترجمة قرآنا واقامتها مقامه وقاطع لعروق الشبهات في
مسألة القراءة بالتراجم في الصلاة ، [بحث مهم]

٤٨ لا مانع من أن يقرأ العرب في صلاتهم ترجمة القرآن ان كان القرآن عبارة عن
المعنى ولا مدخل للفظ فيه
٥٠ قوله تعالى (ولو جعلناه قرآنا أعجميا .

٥١ استدلال صاحب البدايع بفساد قول صاحبي الامام على صحة قوله
٥٣ - ٥٤ الكلام على قوله « ان التكليف ورد بمطلق القراءة لا بقراءة ما هو معجز
ولهذا جوز الامام قراءة آية قصيرة وان لم تكن هي معجزة ما لم تبلغ
ثلاث آيات »

٥٤ حكم قراءة الجنب والخائض التراجم ومسهما مصحفا مترجما وقراءة آية
السجدة المترجمة

٥٧ - ٥٨ يرد على قول صاحبي الامام ما ورد على قوله من أحد أمرين اما بطلان
تعريف القرآن او اقامة غير القرآن مقامه بالرأي

٥٩ يخالف القرآن على مذهب الامامين فلا يكون قرآنا في حق كثير من المسلمين
ما هو قرآن في حق بعضهم

٦٠ - ٦١ رجوع فقهاء الحنفية عن قول صاحبي الامام الى ما ذهب اليه الأئمة
الثلاثة بعد رجوع الامام عن قوله الى قولها

٦٢ ضعف مذهب الامام وصاحبيه في هذه المسألة أو غيرها لا يوجب طعنا فيهم
وتقصا في جلاله قدرهم

٦٢-٦٣ اعتراض الاستاذ المراغى على قول ابن الهمام فى التحرير والجواب
على هذا الاعتراض

٦٣-٦٥ حتى صاحب البدائع يؤيد قول ابن الهمام حيث ينتقد على صاحبى الامام قولها
عدم كون الترجمة قرآنا وجواز الصلاة بها متعارضان

٦٤ يجب تنزيه الامام عن القول بأن القرآن اسم للمعنى

٦٤-٦٥ الكلام على تعبير الاستاذ المراغى عن نظم القرآن بالثوب وعن الترجمة
بمجرد أن تلبس ثوبا آخر

٦٦ معنى القرآن ولفظه بيان فى درجة النسبة الى الله تعالى

الكلام على قول صاحب البدائع ولو قرأ شيئا من التوراة والانجيل فى الصلاة

٦٧ القسم الثانى - فى مساندة الترجمة المحرمة

(النظره الخاصة بمقالات الاستاذ فريد و جدى)

٦٨ رأيت من واجب اتمام البحث أن أكيله بكيله وأماشييه فى كل واد مر به ولا

يجدر بنا أن ننقض مساندة القرآن الفقيهية حتى اذا وصلنا الى مساندها

السياسية نهيبها فنكف عن نقضها

معجزة الترك الجديدة كأنها جواب عن كل نقد يورد عليهم

٦٩ ان حول تلك المعجزة أسراراً سياسية حقتها وسببت مؤازرة الدول الغربية

٧٠ تصريح وزير معارف أنقرة بأنهم حاربوا الغربيين للدفاع عن دساتير الغرب

وقصريح النائب فالح رفقى بأن الترك اليوم لا تعد نفسها أمة شرقية

٧٢ أصبحت مسألة ترجمة القرآن بتعيين مصدرها مسألة القضاء أكثر من أنها

مسألة الفتوى

٧٣ لو فرضنا جواز ترجمة القرآن فى نفسها واقامتها مقامه فلن تجوز للادينيين

الفاؤم المادة المصرحة بأن دين الدولة الاسلام ووضعهم مادة تبيح الارتداد عن

دين الاسلام

٧٤ يتطلون حيناً فحيناً الى أقصى مايقى من الأحداث غير الجائزة فيرمون

مسأله أمام عالم الاسلام ليبحث الباحثون في جوازه وعدم جوازه
وم يضحكون وراهم وكنت حسب الاستاذ من أولئك الغافلين حتى
كتب عن اليابانيين الخ

٧٥. تحرير الخلاف وفرق ما بيننا وبين خصومنا الثلاثة وفرق ما بين كل منهم
وما في كل رأى من آرائهم من عوج المنطق

٧٦. اشارة الاستاذ الى أن العرب أيضا ليسوا في غنى عن ترجمة القرآن الى
عربي أوضح منه ودعواه أن القرآن غير معجز ببلاغته ولعل مذهبه
الحقيقي عدم كونه معجزاً بمعناه أيضا

٧٧. آخر كلمته في اعظام معنى القرآن الى يوم ينبذون لفظه بعد نبذ معناه تدرعا
من اكبار المعنى الى استصغار اللفظ وتيسيراً للنبيذ الثاني على الافهام

٧٨. علماؤنا قد بلغوا أقصى الغايات في درس مسألة اعجاز القرآن فجوزوا خلوا بعض
الآيات النادرة عنه ولا يقاس هذا بدعوى الاستاذ في نفي الاعجاز عن
بلاغة نظم القرآن

٧٩. الاعجاز الذي عرف به القرآن واشتهر أمره عند كل أحد يراد به الاعجاز من
حيث بلاغة النظم

كالم القرآن في معناه لا ينفع الاستاذ المنكر لكالمه في لفظه تجويزاً للترجمة بل
يجعل الترجمة مستحيلة من ناحية المعنى أيضا

معارضونا الثلاثة يشهد لهم ببطلان القول بعضهم على بعض
٨٠. الاستاذ فريد يتفق معنا في عدم الاعتراف بما ادعاه الاستاذ المراغى وصاحب
البدائع وهما يتفقان معنا في عدم الاعتراف بما ادعاه الاستاذ فريد

خسارات القرآن في التراجم
الآثار البليغة تأتي الترجمة ويكون ابؤها بقدر علورتبتها في البلاغة
وللناس في مؤلفاتهم حقوق محفوظة من جملتها انه لا يجوز لاحد أن يترجمها
الا برخصة من المؤلف

- ٨١ مفسدة تعدد التراجم واختلافها في اللفظ والمعنى بمدد المترجمين
- ٨٢ تدخل في التراجم على الأقل شبهة الدخيل
- يقال قرآن الحنفية وقرآن الشافعية الخ وقرآن الاشاعرة والمعتزلة والشيعة الخ
- ٨٣ ويقال مختارات فلان ومختارات فلان وتفترق المساجد على اختلاف الاقوام
والمذاهب فلا تكون الصلاة جامعة وتنتهي عادة الحفظ وينقرض الحفاظ
ويحصل ما اراده ملاحدة الترك والاستاذ فريد
- ما قالته جريدة المانشتر جرديان ونقلته الاهرام ولفت الاستاذ اليه الانظار
وجعله عبرة للمتوسمين
- ٨٤ جريدة الغرب تهمد الشرق وعلماء الاسلام لكلا يعرفوا أنقرة في
مخاربتها الخرافات II
- قول الاستاذ في حذف الاتراك من لغتهم جميع الكلمات العربية
- ٨٥ محاسرة الغرب المسلمين على الاسلام من طريق تركيا التي رآها أعداء
الاسلام أقصر الطرق الى غايتهم
- ٨٦ شهادة شاعر الترك الأعظم بأخطاؤه موقف تركيا الادبي بعد الانقلاب
وباستحالة حذف الكلمات العربية والفارسية وشكايته من الحروف اللاتينية
هل اجتناب ترجمة القرآن يعد جيناً وفراراً بكتاب الاسلام عن نقد الناقدين
- ٨٦-٨٧ أى دين منح الباحثين عن عقائده وأحكامه حرية الوزن بميزان العقل
كما منح دين الاسلام
- ٨٧ القرآن مكشوف أمره ومبسوط حقائقه بما لم يبسط مثله لسائر الكتب المنزلة
في كتب التفسير والفقه وأصول الفقه والكلام والبلاغة
من لا يأمن الكتب المتوسطة بينه وبين القرآن ولا العلماء المفهمين
كيف يأمن الترجمة [١١٧٠٩٠]
- قول الاستاذ نيابة عن المشككين « لماذا يكتمونكم نص كتابكم ؟ لان
كتابكم لا يصلح أن يتمثل قائماً بنفسه على مثال كتب الملل » والرد عليه

- ٨٩ يرجح أن تكون واسطة الفهم مفصلة وموضحة
هل العامة في الغرب استيقظوا وتقدموا في أمر الوقوف على الحقائق الدينية
وتحرروا عن الاحتكارات ؟ فيقلام المسلمون في ذلك
- ٩٠ من لا يقنعه الا أن يفهم دون أن يتوسط بينه وبينه أحد فعليه أن يتعلم العربية
ويتوغل في علم البلاغة والتفسير فيحضر بنفسه بين يدي القرآن لا أن
يدعوه الى موضع قديمه
الانجيل لا تنتهي الى أصل ثابت مثل القرآن
- ٩١ ماذا دافع الاستاذ ومصلحته في أن يجعل كتاب الاسلام مصابا بما أصيب
به الانجيل ؟
ان المبشرين النصارى لا يجتنبون ما يجتنبون من ثمرات التبشير ببركة ترجمة
الانجيل كما يزعم الاستاذ
نحن لا نقول للمسلمين صعب علينا أن نعلم ديننا فلهما نعلم ديننا كما هو ترجمة
منطق الاستاذ في ترجمة القرآن قياساً بترجمة الانجيل
ماذا مناسبة نهضة المسلمين بترجمة القرآن ؟
- ٩٢ لا يخاف الاسلام ولا القرآن نهوض الشعوب وانما تخافه الحكومات التي ترهق
الشعوب بأهوائها
الشعب التركي المسكين يريد أن يستمسك بقرآنه العربي فيسوقونه الى الترجمة
فيأبأها الشعب في تركيا ويرضاها الاستاذ فريد في مصر
- ٩٣ للقرآن عربي والاسلام دين عام
- ٩٤ الاستاذ يغالط بين الاسلام والقرآن والكلام في عربية القرآن لا في
عربية الاسلام
- ٩٥ غاية ما تستلزمه عربية القرآن مع اختلاف الامم المسلمة كون العربية لساناً
رسمياً دينياً لم ينطوون تحت سلطته كإنطواء الاقوام تحت حكومة يكون
لسانها الرسمي لغة قوم منهم
- ٩٩ الاستاذ ليس أهلاً لان تتكلم معه في تمحيص أقوال الفقهاء

ايراد مثالين من كلامه يدلان على أنه يتكلم بلا ميزان
٩٩ مافائدة البحث عن اجماع الامام مع صاحبيه على جواز الصلاة بغير العربية
للعاجز عنها في فتنة الترجمة المحدثنة بتركيا ؟

كثرة الحفاظ في تركيا

١٠٠ ايراد أمثلة من تلبيساته في مقالاته

قوله ان الترك ليس بأول من أقدموا على ترجمة القرآن

١٠١ ادعاؤه بأن نقل القرآن الى التركية يعتبر ربطا للترك بأواصر الاسلام وتوثيقا
لعرى صلتهم به

١٠٢ ان لم يكن مجددو الترك من الفرقة التي وصفها الاستاذ بأنها « إر كبت
رؤسها واندفعت في نهور سمته تجديداً وما هو إلا تدهور مخيف مقطوع
العلاقة بالحواظ الادبية » فمن يصدق عليهم تعريف هذا التجديد الخفيف
قوله « ان الشعب التركي الذي أشبه الشعوب الحية في دخوله أدوار الانقلابات
الاجتماعية يستحق منها كل الاحجاب وكل التشجيع

١٠٣ قوله عن توسل رجال الثورة في مبدأ أمرهم بدعوة الاترك الى اقتاذ
سلطانهم و عن ارسال السلطان جيشا لمقاتلتهم

١٠٤ قوله « وما من أمة إلا اعترتها هذه الادوار الانقلابية . . . وأول شيء يشعر
به الشعب المتأثر بروح الانقلاب هو الدين لانه يعمده من أشد غرمانه
فان لوحظ عليهم شيء من الشطط فتلك طبيعة الاشياء ثم يعودون إلى
أحسن ما يرجونه لانفسهم »

١٠٦ هل النزعة القومية منشأ محاباة الاستاذ فريد لملاحدة الترك ؟

١٠٧ - ١١٣ دعوته العرب لانتحال الحروف الافرنجية (بحث مهم في المقايسة
بين الحروف العربية والافرنجية)

١١٣ قوله « هذا ما أردت ايراده ملاحظة على ما كتب الاستاذ التفتازاني لم يسقني اليه
إلا كراهتي أن نوصم بأننا لا ننظر إلى أمجب شمش شرقي أسس أعظم دولة
إسلامية ولعب دوراً خطيراً في السياسة العالمية بعين لا تقدر الشؤون قدرها »

- صحيفة
- ١١٤ تطور أستاذ التطور أطواراً وعدم استقراره عند دعواه في ترجمة القرآن
على سناد معين
- ١١٥ قوله « قد بدا من جميع الشعوب الاسلامية ميل الى النهوض قد تابع كثير
منها خطوات الاتراك في استعمال الحروف الافرنجية
- ١١٦ قوله بلزوم مساححة الاتراك في أحداثهم استبقاء لسيادة الاسلام وزعامة
العرب على الشعوب المسلمة — ١١٩
- ١١٧ تدبر آيات القرآن ليس بتدبر تراجمها
- ١١٨ كما أن دعوى الخلافة بلا سلطة كانت دعوى فاسدة فكذا دعوى كون
ترجمة القرآن قرآناً
- ١١٩ قوله « ان قليلاً من روح الاسلام وقبساً من شمائل الرسول ﷺ في سعة
صدره واشاره الرفق في الامور يحمينا شر هذه الزعامة قد قبل من
المنافقين ظاهر اسلامهم »
- ١٢٠ تجهيله مفتى كوجلجنة الذي أفتى بكفر لابسى البرانيط تشبها بالكماليين
- قوله عن ترك أقرة « تخيلوا أمة تدرس الدين لابنائها في المدارس ثم تعتمد
الى ترجمة كتابه بلقمتهم لتمكينهم من الاطلاع عليه وقد أضافت الى جامعها
كلية لتخريج رجال دينيين كي يناغوا عن الاسلام بأسلحة جديدة
اخبروني هل يكون أثر كل هذه الجهود أن ترتد عن دينها أم تزيد
لصوقاً به » — [١٢٢]
- ١٢٢ تصويره عهد الخلافة في تركيا متأخراً في حماية الدين عن عهد الحكومة
اللا دينية وتصويره الدين في العهد الاول على شكل سخرة لكون الاتراك
فيه يصلون بالقرآن العربي
- ١٢٣ قوله « ان الاتراك حرروا أبناءهم من ربة رجال يريدون احتكار الدين
فنفقوا طريقه من جميع العوائير وخلصوا ما بينهم وبين كتابه ويسروا
سبيل التطور لهم الى أبعاد الغايات أحراراً مطلقين من جميع القيود التي
لو تركت لقادتهم الى الكفر لا محالة »

قوله « ومن العبث مناجاة الله بلغة غير مفهومة فيتعين على العاجز عن العربية أن يترجم القرآن ويصلى به ليتحقق منه معنى الصلاة »

١٢٤ قوله « أما قولكم أن الله فرض على المسلمين تعلم اللسان العربي فكيف يفرض الله المحال ... كيف تعقلون أن تحولوا السنة ثلاث مائة مليون مسلماً منتشرين في بقاع الأرض الى لغة واحدة »

١٢٦ قوله عن أبي حنيفة « قدقرر هذا الامام الجليل أنه يتعين على غير العارف بالعربية أن يصلى بالقرآن مترجماً »

١٢٨ ان شعب الترك توحشه قراءة القرآن والاذان التركيين وسماعها وتؤنسه قراءتهما وسماعها بلغة القرآن

الكاتب التركي الذي عهدت اليه حكومة الترك ترجمة القرآن حبس ما كتبه عنده وأبي أن يمطيه الحكومة لما استبان له أنها تأمر بقراءة الترجمة في الصلوات

تكرار حديث مذهب أبي حنيفة وقوله عن ناموس التطور الذي يدفع الشعوب في النهضة الأدبية « لا قدرة لها ولا لأ كبر قوة في الأرض على صدعها عنها »

١٢٩ اذا اعتبر الاستاذ كل بدعة عصرية أمراً مقضياً من ناموس التطور فاذاً رأيه في البلشفة التي تطور انقرة جزء من تطورها وقوتها جزء من قوتها قول نائب ايطالى من أركان الفاشيست في كتابه الذي نشرت ترجمته في جريدة (الوقت) التركية « أن تركيا اللادينية تركيا الزوال »

١٣٠ قوله ان مالا تشهد اوربا بفضله ولها خلافة الأرض اليوم ينفذه أهله

نا على أنفسنا بالتصور واقفلنا باب الاجتهاد في الدين
يكون مصدره أحد المذاهب الاربعة فيجند الله على
ة القرآن والصلاة بها وارد في مذهب ابى حنيفة فان
ل من تكفير الامم التي تأخذ بذلك الرأى بعد اليوم »